

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الجزء الثالث)

من تصحیح ابی عبد اللہ محمد بن اسماعیل بن ابرہیم بن المغیرة

ابن بردزبة البخاری الجعفی رضی اللہ تعالیٰ


عنه و نفعنا به آمین

قد وجدنا فی النسخ الصحیحة المعتمدة التي صححنا علیها هذا المطبوع رموزا لاسماء
الرواة منها ٥ لابي ذر الهروي و ٥ للاصلي و ٥ لابن عساكر و ط لابي الوقت
و ٥ للكشميني و ٥ للعموي و ٥ للمستلي و ٥ لكريمة و ٥ لاجتماع
الموي و الكشميني و ٥ للعموي و المستلي و تارة توجد تحت حـ و ٥
أو غيرها اشارة الى روايته عنهما و تارة توجد قبل الرمز (لا) اشارة الى سقوط الكلمة
الموضوعة عليها (لا) عند أصحاب الرمز الذي به دها و قد يوجد في آخر تلك الجملة التي عليها
لا لفظ الى اشارة الى آخر الساقط عند صاحب الرمز و من الرموز ع و اعلمها لابن
السمعاني و ج و اعلمها للجرجاني و ق و اعلمها للقاسبي و ح و عط و صع و لم يعلم
أصحابها و ربما وجد رموز غير ذلك لم نعلم أيضا و يوجد على بعض الكلمات خ أ و خ
أ و خ و هي اشارة الى أنها نسخة أخرى و قد يوجد على الكلمة لفظ صح اشارة الى
صح سماع هذه الكلمة عند الرموز له أو عند الحافظ اليوناني والله سبحانه أعلم

طبع

بالمطبعة الكبرى الاميرية ببولاق مصر المحمية

سنة ١٣١٢ هجرية



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ **باب** العمرة * وجوب العمرة وفضلها وقال ابن عمر رضي الله عنهما
ليس أحدا إلا وعليه حجة وعمرة وقال ابن عباس رضي الله عنهما إن القرية التي في كتاب الله وأنها الحج
والعمرة لله حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي
صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة إلى العمرة
كفارة لما بينهن ما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة **باب** من اعتمر قبل الحج حدثنا أحمد
ابن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا ابن جريج أن عكرمة بن خالد سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن العمرة قبل
الحج فقال لا بأس قال ابن عمر أعتقر النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحج وقال إبراهيم
ابن سعد عن ابن إسحاق حدثني عكرمة بن خالد سألت ابن عمر مثله حدثنا عمرو بن علي حدثنا
أبو عاصم أخبرنا ابن جريج قال عكرمة بن خالد سألت ابن عمر رضي الله عنهما مثله **باب**
كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال دخلت أنا

كتاب ٢٦
تغ ١١٦/٣
١٧٧٣
م س ق
١٧٧٤
٢
١٧٧٤
٣
١٧٧٥
م د س

باب العمرة
ط
د
د
د
د

وعروة بن الزبير المسجد فاذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس إلى حجر عائشة وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الصبحي قال فسألناه عن صلاحهم فقال يدعون ثم قال له كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أربع أحدهن في رجب فكرهنا أن ترد عليه قال وسماه سنين عائشة أم المؤمنين في الحجرة فقال عروة يا أم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن قالت ما يقول قال يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عسرات إحداهن في رجب قالت يرحم الله أبا عبد الرحمن ما اعتمر عروة إلا وهو شاهده وما اعتمر في رجب قط حدثنا أبو عاصم أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عطاء عن عروة ابن الزبير قال سألت عائشة رضي الله عنها قالت ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب حدثنا حسن بن حسان حدثناهم عن قتادة سألت أنس رضي الله عنه كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال أربع عمرة الحديبية في ذي القعدة حيث صدته المشركون وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة حيث صالحهم وعمرة الجعرانة إذ قسم غنمة أراه حنين قلت كم حج قال واحدة حدثنا أبو الوليد هشام ابن عبد الملك حدثناهم عن قتادة قال سألت أنس رضي الله عنه فقال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حيث ردوه ومن القابل عمرة الحديبية وعمرة في ذي القعدة وعمرة مع حنجره حدثنا هبة حدثناهم وقال اعتمر أربع عمر في ذي القعدة إلا التي اعتمر مع حنجره من الحديبية ومن العام المقبل ومن الجعرانة حيث قسم غنم حنين وعمرة مع حنجره حدثنا أحمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق قال سألت مسروقاً وعطاءً ومجاهداً فقالوا اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل أن يحج وقال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما يقول اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل أن يحج ثم قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الأنصار سماها ابن عباس فسميت اسمها مامنة أن تحج معنا قالت كان لنا ضاح فركبه أبو فلان وابنه لزوجها وابنها وتركنا ضاحاً نضح عليه قال فإذا كان رمضان اعتمر في فيه فان عمرة في رمضان حجة أو نحوها قال باب العمرة ليلة الحصة وغيرها

(تحفة) ١٧٧٦

٧٣٨٤ م د ت س

(تحفة) ١٧٧٧

١٦٣٧٤ م س

(تحفة) ١٧٧٨

١٣٩٣ م د ت

(تحفة) ١٧٧٩

١٣٩٣ م د ت

(تحفة) ١٧٨٠

١٣٩٣ م د ت

(تحفة) ١٧٨١

١٨٩٥ م د ت

(تحفة) ١٧٨٢

٥٩١٣ م س

١ أناس ٢ رواية غير أبي ذر الرفع وعلى رواية أبي ذر رسم بعين واحدة على لغة ربيعة من الوقف على المنصوب بصورة المرفوع والمجرور بصط
٣ يأمنه ٤ عمرات بالتحريك عند أبي ذر وغيره بالسكون وضبطت في الاصل بالوجه الثلاثة كذا بالضبطين في اليونانية ٦ لم يضبط أربع في اليونانية ٦ أربعاً وقوله عمرة الحديبية وعمرة وعرة الجعرانة بالنصب ٧ الذي ط ط ط
٨ النبي ٩ النبي ١٠ تحجي ١ بفتح الصاد في الفرع وعبره وضبطه ابن حجر بالكسر
١٢ في رمضان ١٣ من ذلك كذا في الاصل وفي القسطلاني أن من ذلك رواية المستملى ١٤ رواية أبي ذر الجري

١٧٧٦ - طرفه: ١٧٧٧ ، ٤٢٥٤ .

١٧٧٧ طرفه: ١٧٧٦ .

١٧٧٨ - طرفه: ١٧٧٩ ، ١٧٨٠ ، ٣٠٦٦ ، ٤١٤٨ .

١٧٧٩ - طرفه: ١٧٧٨ .

١٧٨٠ - طرفه: ١٧٧٨ .

١٧٨١ - طرفه: ١٨٤٤ ، ٢٦٩٨ ، ٢٦٩٩ ، ٢٧٠٠ ، ٣١٨٤ ، ٤٢٥١ .

١٧٨٢ - طرفه: ١٨٦٣ .

(١) حدثنا محمد بن سلام أخبرنا أبو معوية حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافقين لهلال ذي الحجة فقال لنا من أحب منكم أن يهمل بالحج فليهل ومن أحب أن يهمل بعمره فليهل بعمره فلولا أني أهديت لأهلي بعمره قالت فبئسنا من أهل بعمره وبئسنا من أهل بحج وكنت ممن أهل بعمره فأظنني يوم عرفه وأنا حائض فشكوت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرفضي عمرتك وإنه قضى رأسك وامتنطي وأهلي بالحج فلما كان ليلة الحصة أرسل معي عبد الرحمن إلى التميم فاهللت بعمره مكان عمرتي **باب** عمرة التميم حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن أوس أن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يردني عائشة ويعمرها من التميم قال سفيان مرة سمعت عمراكم سمعته من عمرو حدثنا محمد بن المنثري حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن حبيب المعلم عن عطاء حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل وأصحابه بالحج وليس مع أحد منكم هدى غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلمة وكان على قدم من اليمن ومعه الهدى فقال اهلت بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لأصحابه أن يجعلوا عمره يطوفوا بالبيت ثم يصرخوا ويحلقوا إلا من معه الهدى فقالوا نطلق إلى منى وذكرنا بقطر فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ولولا أن معي الهدى لاحلت وأن عائشة حاضت فنسكت المناسك كلها غير أنهما تطف بالبيت قال فلما طهرت وطافت قالت يا رسول الله أتتطلقون بعمره وجهه وأتطلق بالحج وأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج معهما إلى التميم فاعتمرت بعد الحج في ذي الحجة وأن مرافقه بن مالك بن جعشم لقي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالعقبة وهو يرميها فقال لكم هذه خاصة يا رسول الله قال لا بل للابد **باب** الأعمار بعد الحج غير هدى حدثنا محمد بن المنثري حدثنا يحيى حدثنا هشام قال أخبرني أبي قال أخبرني عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافقين لهلال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب أن يهمل بعمره فليهل ومن أحب أن يهمل بالحج فليهل ولولا أني أهديت لأهلي بعمره فبئسنا من أهل ومن أحب أن يهمل بعمره فليهل

حدثني في بعض
اصول فشكوت ذلك
ضم فاعارفضي من الفرع
كم سمعته كذا في اليونانية
سرعا وفي بعض النسخ
كم بالواو في اليونانية
أصحابه بالنصب مفعولا
وعليه اعلامه الصحة
ط
هدى ٧ أذن أصحابه
ص
أني ٩ ذكر في الفتح أن
رواية السرخسي لأحلت

(تحفة) ١٧٨٣
٧٢٠٧

(تحفة) ١٧٨٤
٨٧ م ت س ق

(تحفة) ١٧٨٥
٥

(تحفة) ١٧٨٦
٢٤

١٧٨٣ - طرفه: ٢٩٤
١٧٨٤ - طرفه: ٢٩٨٥
١٧٨٥ - طرفه: ١٥٥٧
١٧٨٦ - طرفه: ٢٩٤

بجدة

بِحَجَّةٍ وَكَنتُ مِنْ أَهْلِ بَعْثَةِ فَخَضْتُ قَبْلَ أَنْ أُدْخَلَ مَكَّةَ فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعِيَ عَمْرَتُكَ وَأَنْقِضِي رَأْسَكَ وَأَمْسِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ فَفَعَلْتُ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ أُرْسِلَ مَعِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَرَدَ فَهَذَا أَهْلَتْ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عَمْرَتِهَا فَقَضَى اللَّهُ حَجَّهَا وَعَمْرَتِهَا وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدَى وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ **بَابُ** أَجْرِ الْعُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَسِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ نَقِيلُ لَهَا مَا تَنْظُرِي **(٢)** فَإِذَا طَهَّرْتَ فَأَخْرِجِي إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي ثُمَّ اتَّبِعِي مَكَانَ كَدَّ أَوْ لَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكَ أَوْ نَصَبِكَ **بَابُ** الْمُعْتَمِرِ إِذَا طَافَ طَوَافَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ خَرَجَ هَلْ يَجُزُّهُ مِنْ طَوَافِ الْوُدَّاعِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا أَيْدِيُّ بْنُ أَبِي جَرْدَةَ عَنِ الْقَسِيمِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَهُ فِي الْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَحَرَّمَ الْحَجَّ فَتَزَلْنَا سِرْفَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَحْبَابَهُ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدَى فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدَى فَلَا وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجَالٍ مِنْ أَحْبَابِهِ ذَوِي قُوَّةٍ الْهَدَى فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةٌ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بِنْتِي فَقَالَ مَا يَكْبِكُ قُلْتُ سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَحْبَابِكَ مَا قُلْتَ فَخَفَعْتُ الْعُمْرَةَ قَالَ وَمَا شَأْنُكَ قُلْتُ لَا أَصَلِي قَالَ فَلَا يَضُرُّكَ أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِمْ فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكَهَا قَالَتْ فَكُنْتُ حَتَّى تَفْرَأَ مِنْ مَنِي فَتَزَلْنَا الْحَضْبَةَ فَدَعَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَخْرُجِي بِأَحْتِمْكَ الْحَرَمَ فَلْتَهَلِّ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ افْرَعَا مِنْ طَوَافِكُمَا أَنْتَظِرُ كَمَا هُنَا فَأَتَيْنَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقَالَ فَرَعْنَا قُلْتُ نَعَمْ فَنَادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَحْبَابِهِ فَأَرْتَحِلَ النَّاسُ وَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ثُمَّ خَرَجَ وَوَجَّهَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ **بَابُ** يَفْعَلُ فِي الْعُمْرَةِ مَا يَفْعَلُ فِي الْحَجِّ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ بَعْلَى بْنِ أَمِيَّةَ بَعْنِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخُلُوقِ أَوْ قَالَ صُفْرَةٌ فَقَالَ كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عُمْرَتِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسُئِرَ بِتَوْبٍ وَوَدِدْتُ أَنْيَ قَدَرْتُ أَنْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ فَقَالَ عَمْرَتُكَ عَلَيَّ أَيْسَرُكَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْوَحْيَ قُلْتُ نَعَمْ فَرَفَعَ طَرَفَ الثَّوْبِ فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ **(٤)**

١ فشكوت ذلك
٢ فتحة الهاء وضمتهما من
٣ خرجنا مع رسول
صلى الله عليه وسلم
٤ فنزلنا سرف
٥ فنزلنا منزلا
القسطلاني بالضم
وليست مضبوطة في اليو
ولا فرعها ٦ كتب
٧ حجك ٨ في به
الاصول برزقك
٩ من الحرم كذا في ال
١٠ بالرفع في بعض الاص
العمدة وفي بعضها باب
مصححا عليه اه
١١ كسر الجيم من القر
١٢ متوجها ١٣ بال
١٤ بالحج ١٤ عليه

باب ٨
١٧٨٧ (تحفة)
١٥٩٧ م س
باب ٩
١٧٨٨ (تحفة)
١٧٤٣ م د س
١٧٤٤
باب ١٠
١٧٨٩ (تحفة)
١١٨٣ م د س

١٧٨٧ - طرفه: ٢٩٤
١٧٨٨ - طرفه: ٢٩٤
١٧٨٩ - طرفه: ١٥٣٦

لَهُ غَطِيطٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ كَغَطِيطِ الْبَكْرِ فَلَمَّا سُرِيَ عَنْهُ قَالَ أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ أَخْلَعُ عَنْكَ الْجُبَّةَ
 وَأَعْسِلُ أَثْرَانِ الْخُلُوفِ عَنْكَ وَأَنْتَ الصَّفْرَةُ وَأَصْنَعُ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَأَنْ يَوْمَئِذٍ ذُحْدِثُ السِّنِّ أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ
 أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا فَأَلَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئاً أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ كَلَّا
 لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَنْصَارِ كَأَنْوَاعِهِمْ لَوْ
 لَمَّا نَزَلَتْ كَانَتْ مَنَاءً حَذُوقِيذٍ وَكَأَنْوَاعِهِمْ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَنْصَارِ كَأَنْوَاعِهِمْ لَوْ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ
 عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا زَادَ سَعِيدٌ وَأَبُو مَعْوِيَةَ عَنْ هِشَامِ مَا أَمَّ اللَّهُ حَجَّ أَمْرِي وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
بَابُ مَتَى يَحِلُّ الْمُعْتَمِرُ وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ
أَنْ يَجْعَلُوا عُمْرَةَ وَيَطُوفُوا بِهَا بِقِصْرٍ وَأَوْ يَحْلُوا حَرِشاً لِصُحْقِ بْنِ أَبِي رَيْمٍ عَنْ جَرِيرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ
ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاعْتَمَرَ نَامِعَةٌ فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَطَفْنَا مَعَهُ وَأَتَى
الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ وَأَتَيْنَاهُمَا مَعَهُ وَكَانَتْ سُرُورَةٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرِيَهُ أَحَدٌ فَقَالَ لَهُ صَاحِبٌ لِي أَكَانَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ
قَالَ لَا هَالِكُ فَعَدْنَا مَا قَالَ فَخَدِجَةُ قَالَ بَشْرًا وَخَدِجَةُ بَيْتٍ مِنَ الْجَنَّةِ مِنْ قِصْبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نِصْبَ
حَدَّثَنَا الْحُسَيْنِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَأَلْنَا ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ طَافَ
بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيُّهَا أَمْرًا فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ
سَبْعًا وَصَلَّى خَافَ الْمَقَامَ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ قَالَ
وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَا يَقْرَأُ بِهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
حَدَّثَنَا عَدْرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَطْحَاءِ وَهُوَ مُنِجٌّ فَقَالَ أَحْبَبْتُ قُلْتَ نَعَمْ قَالَ بِمَا أَهْلَتْ قُلْتَ لَيْسَ بِكَ
بِأَهْلَالٍ كَأَهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحْسَنْتَ طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَحَلَّ فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ

١ واتی ٢ آری ٣ بینہما
 ٤ قالت عائشة ٥ كان
 ٦ في نسخة ابن رافع مالم
 ٧ يطف ٨ فطفنا
 ٩ واتناهما ١٠ في الجنة
 ١١ حدثني

(تحفة) ١٧٩٠
 دس ٧١٥١

تغ ١١٩/٣ (تحفة ١٦٩٣١، ١٧٢٢٣/١)
 تب ١١ تغ ١٢٠/٣

(تحفة) ١٧٩١
 دس ق ١٥٥

(تحفة) ١٧٩١
 د م ١٥٦

(تحفة) ١٧٩٢
 م س ١٥٧

(تحفة) ١٧٩٣
 م س ق ٣٥٢

(تحفة) ١٧٩٤
 ٥٤٤ ٣٥٢

(تحفة) ١٧٩٥
 م س ١٠٠٨

١٠١٠

وبالصفا

- ١٧٩٠ - طرفه: ١٦٤٣
- ١٧٩١ - طرفه: ١٦٠٠
- ١٧٩٢ - طرفه: ٣٨١٩
- ١٧٩٣ - طرفه: ٣٩٥
- ١٧٩٤ - طرفه: ٣٩٦
- ١٧٩٥ - طرفه: ١٥٥٩

وبالصفا والمروة ثم أتت امرأة من قيس ففقت رأسي ثم أهملت بالحج فكنت أفني به حتى كان في خلافة
 عمر فقال ان أخذنا بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام وان أخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يحل حتى
 يبلغ الهدى محله **حدثنا** أحمد بن عيسى **حدثنا** ابن وهب **أخبرنا** عمرو بن أبي الأسود ان عبد الله مولى
 أسماء بنت أبي بكر حدثه أنه كان يسمع أسماء تقول كلما مرت بالحجون صلى الله على محمد لقد نزلنا معه
 ههنا ونحن يومئذ خفاف قليل ظهرنا قليلا أزوادنا فاعتمرت أنا واخوتي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما
 مسحنا البيت أحللتنا من العشي بالحج **باب** ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو
حدثنا عبد الله بن يوسف **أخبرنا** مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كان إذا قفل من غز أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول
 لا إله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير أيون تائبون عابدون ساجدون
 لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده **باب** استقبال الحاج
 القادمين والثلاثة على الدابة **حدثنا** معلى بن أسد **حدثنا** يزيد بن زريع **حدثنا** خالد عن عكرمة عن ابن
 عباس رضي الله عنهما قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبلتهما عجلية بن عبد المطلب حملا
 وأحدا بين يديه وآخر خلفه **باب** القدوم بالغداة **حدثنا** أحمد بن الحجاج **حدثنا** أنس
 ابن عياض عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا
 خرج الى مكة يصلي في مسجد الشجرة وإذا رجع صلى في بني الخليفة بين الوادي وبات حتى يصبح
باب الدخول بالعشي **حدثنا** موسى بن اسمعيل **حدثنا** همام عن اسحق بن عبد الله بن أبي
 طلحة عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطرق أهله كان لا يدخل الأغدوة
 أو عشيته **باب** لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة **حدثنا** مسلم بن إبراهيم **حدثنا** شعبة عن محارب
 عن جابر رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يطرق أهله ليلا **باب** من أصرع
 ناقته إذا بلغ المدينة **حدثنا** سعيد بن أبي هريرة **أخبرنا** محمد بن جعفر قال أخبرني حميد أنه سمع أنسا
 رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر فابصر درجات المدينة أوضع ناقته

(تحفة) ١٧٩٦
 ١٥٧٢٣ م
 (تحفة) ١٧٩٧
 ٨٣٣٢ م د س
 (تحفة) ١٧٩٨
 ٦٠٥٣ م
 (تحفة) ١٧٩٩
 ٧٨٠١
 (تحفة) ١٨٠٠
 ٢١١ م س
 (تحفة) ١٨٠١
 ٢٥٧٧ م د س
 (تحفة) ١٨٠٢
 ٧٤٤

١ بأمر كذا في الفتح
 ٢ بلغ من غير اليونينية
 ٣ ابن صالح من غير
 اليونينية ٤ على رسوله
 محمد ٥ القادمين
 ٥ الغلامين ٦ رسول الله
 ٧ دخل ٨ النبي ٩ دوحات

١٧٩٦ - طرفه: ١٦١٥
 ١٧٩٧ - طرفه: ٢٩٩٥، ٣٠٨٤، ٤١١٦، ٦٣٨٥
 ١٧٩٨ - طرفه: ٥٩٦٥، ٥٩٦٦
 ١٧٩٩ - طرفه: ٤٨٤
 ١٨٠١ - طرفه: ٤٤٣
 ١٨٠٢ - طرفه: ١٨٨٦

وَأَنَّ كَانَتْ دَابَّةً حَرَكَهَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ زَادَ الْحَرْبُ بِنَ عُمَيْرٍ عَنِ جَدِّ حَرَكَهَا مِنْ حَيْثُ هَدَّ شَأْنُ قُتَيْبَةَ
 حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ جَدَّرَاتٌ ^(١) * تَابَعَهُ الْحَرْبُ بِنَ عُمَيْرٍ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
 وَأَنزَلْنَا السُّيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْمَعِيلَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِينَا كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا جُوبِحُوا لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ بَيْتِهِمْ وَلَكِنْ مِنْ
 ظُهُورِهَا فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ فَكَانَهُ عَيْرٌ بِذَلِكَ فَنَزَلَتْ وَلَيْسَ الْعَرَبُ أَنْزَلُوا السُّيُوتَ
 مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْعَرَبَ مِنْ أَتَى وَأَنزَلْنَا السُّيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا **بَابُ** السَّفْرِ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَلَّمَةَ حَدَّثَنَا مَلِكٌ عَنْ سَمِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي عُرَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّفْرِ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشِرَابَهُ وَتَوَمَّهُ فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ
 فَلْيَجْعَلْ إِلَى أَهْلِهِ **بَابُ** الْمُسَافِرِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّرِيرُ يَجْعَلُ إِلَى أَهْلِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ
 أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ شَدَّةَ وَجَعَتْ فَاسْرَعَ السَّرِيرَ حَتَّى كَانَ بِهِ غُرُوبُ الشَّفَقِ نَزَلَ
 فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَمَّةَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّرِيرُ أَخْرَجَ
 الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا

ضم الدال وعدم التنوين
 من الفرع وغيره
 أبواب ٣ كذافي
 اليونانية بالضبطين
 كذافي اليونانية وفي
 بعض النسخ المعتمدة بحسبه
 وعليها شرح القسطلاني
 اه صححه ه ه قال
 أبو عبد الله حصورا لا يأتي
 النساء ه صنعنا

تغ ١٢١/٣ (تحفة ٦٠٩) ١٨٠٢ /
 ت س
 تغ ١٢١/٣ ١٨
 (تحفة) ١٨٠٣ ٨٧٤ م س
 ١٩
 (تحفة) ١٨٠٤ ٥٧٢ م س ق
 (تحفة) ١٨٠٥ ٦٤٥ م س ق
 ٢٠
 كتاب ٢٧
 تغ ١٢٢/٣
 (تحفة) ١٨٠٦ ٧٧٤ م
 (تحفة) ١٨٠٧ ٣٢ م س

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **بَابُ** ^(٢) الْمُحْصَرِ وَجَزَاءِ الصَّيْدِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَاسْتَيْسِرْ
 مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْمِلُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ^(٤) وَقَالَ عَطَاءُ الْأَحْصَارِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ بِحَسَبِهِ
بَابُ إِذَا أَحْصَرَ الْمُعْتَمِرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مُطَلِّبٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الثَّنِيَةِ قَالَ إِنَّ صِدْدَتْ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعَتْ كَمَا
 صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْلَ بِعُمَرَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
 أَهْلًا بِعُمَرَةَ عَامَ الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جَوْهَرِيٌّ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ
 ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْبَالِي نَزَلَ الْجَيْشُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ
 فَقَالَا لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ ^(٥) وَ إِنَّا نَخَافُ أَنْ يَحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

صلى

١٨٠٣ - طرفه: ٤٥١٢
 ١٨٠٤ - طرفه: ٥٤٢٩، ٣٠٠١
 ١٨٠٥ - طرفه: ١٠٩١
 ١٨٠٦ - طرفه: ١٦٣٩
 ١٨٠٧ - طرفه: ١٦٣٩

صلى الله عليه وسلم قال كفار قريش دون البيت ففخر النبي صلى الله عليه وسلم هديه وخلق رأسه
 وأشهدكم أني قد أوجبت العمرة إن شاء الله أنطلق فان خلى بيني وبين البيت طفت وإن خيل بيني وبينه
 ففعلت كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه فأهل بالعمرة من ذى الحليفة ثم سار ساعة ثم قال
 إنما سألتهم ما وجدوا شهدكم أني قد أوجبت حجة مع عمري فلم يحل منهم ما حتى حل يوم النحر وأهدى وكان
 يقول لا يحل حتى يطوف طوافاً واحداً يوم يدخل مكة حدثني موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية
 عن نافع أن بعض بني عبد الله قال له لو أقت بهذا حدثنا محمد بن محمد قال حدثنا يحيى بن صالح حدثنا عويبة
 ابن سلام حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال قال ابن عباس رضي الله عنهما قد أحصر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم خلق رأسه وجامع نساءه ونحره هديه حتى اعتمر عاماً قابلاً **باب**
 الإحصار في الحج حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني سالم قال
 كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إن حبس أحدكم
 عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاماً قابلاً فيهدى أو يصوم إن لم يجد
 هدياً * وعن عبد الله أخبرنا معمر بن الزهري قال حدثني سالم عن ابن عمر نحوه **باب**
 النحر قبل الخلق في الحصر حدثنا محمد بن سعد بن عبد الرزاق أخبرنا معمر بن الزهري عن عروة عن المسور
 رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل أن يخلق وأمر أصحابه بذلك حدثنا محمد
 ابن عبد الرحيم أخبرنا أبو بدر شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد العمري قال وحدثنا نافع أن عبد الله
 وسأله كلاً عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم معتمرين فقال
 كفار قريش دون البيت ففخر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنه وخلق رأسه **باب** من
 قال ليس على المحصر بدل وقال روح عن شبل عن ابن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله
 عنهما إنما البدل على من نقض حجه بالتلفد فإما من حبسه عدراً وغير ذلك فإنه يحل ولا يرجع وإن كان
 معه هدى وهو محصر نحره إن كان لا يستطيع أن يبعث وإن استطاع أن يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدى
 محله وقال مالك وغيره ينحره هديه ويحلق في أي موضع كان ولا قضاء عليه لأن النبي صلى الله عليه

(تحفة) ١٨٠٨
 ٧٠٣٢ س
 (تحفة) ١٨٠٩
 ٦٢٤٣
 (تحفة) ١٨١٠
 ٦٩٩٧ س
 (تحفة) ١٨١٠ م / ٣
 ٦٩٣٧ ت س
 (تحفة) ١٨١١
 ١١٢٧٤
 (تحفة) ١٨١٢
 ٨٢٣٧

١ عمرة ٢ دخل يوم
 ٣ حدثنا ٤ فقال ٥
 ٦ رسم حسبكم
 الاصل الذي بيدنا بقص
 سوداء بين الحاء والسين م
 تحت ونقطة حراء تحت
 الباء بعد السين فصارت
 محملة لان تكون حسب
 وحسبكم وكتب بهامش
 الاصل مانصه كذا صور
 في اليونانية والذي
 الفرع حسبكم لا غير
 ٧ حدثني ٨ نقص بالص
 المهمة ٩ عدو ١٠
 يعث به ١١ المواضع

١٨٠٨ - طرفه: ١٦٣٩
 ١٨١٠ - طرفه: ١٦٣٩
 ١٨١١ - طرفه: ١٦٩٤
 ١٨١٢ - طرفه: ١٦٣٩

(تحفة ٦٤٠٥) تن ١٢٢/٣
 تن ١٢٢/٣

وسلم وأصحابه بالحديبية فحروا وحلقوا وحلوا من كل شيء قبل الطواف وقبل أن يصل الهدى إلى البيت
 ثم لم يذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أحدا أن يقضوا شيئا ولا يعودوا له والحديبية خارج من الحرم
 حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما قال حين خرج إلى مكة
 معتمر أفي الفسنة إن صدقت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بعرة
 من أجل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أهل بعرة عام الحديبية ثم إن عبد الله بن عمر نظر في أمره
 وقال ما أمرهما إلا الواحد فالتفت إلى أصحابه فقال ما أمرهما إلا الواحد أشهدكم أنني قد أوجبت الحج مع
 العرة ثم طاف أهما طوافا واحدا ورأى أن ذلك مجزأ عنه وأهدى **باب** قول الله تعالى فمن
 كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك وهو مخير فاما الصوم فثلثة
 أيام حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
 عن كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي إذا لك هو أمك قال
 نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلق رأسك وضم ثلثة أيام أو أطمع ستة مساكين
 أو أنسك بشاة **باب** قول الله تعالى أو صدقة وهي إطعام ستة مساكين حدثنا أبو نعيم
 حدثنا سيف قال حدثني مجاهد قال سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى أن كعب بن عجرة حدثه قال وقف
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ورأى بيته فالتفت قليلا فقال يؤذيك هو أمك قلت نعم قال فأحلق
 رأسك أو قال أحلق قال في نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه إلى آخرها فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم ضم ثلثة أيام أو صدق بفرق بين ستة أو أنسك **باب** ^(٥) ^(٤)
 الأطعام في الفدية نصف صاع حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن عبد الله
 ابن معقل قال جلست إلى كعب بن عجرة رضي الله عنه فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم
 عامة حدثت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت أرى الوجع
 بلغك ما أرى أو ما كنت أرى الجهه دبلغ بك ما أرى فجاءت شاة فقلت لا فقال فصم ثلثة أيام أو أطمع
 ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع **باب** النسك شاة حدثنا إسماعيل حدثنا روح حدثنا

١ مجزئ . وقوله
 مجزئا قال القسطلاني بغير
 همز في اليونانية وكشطها
 في الفرع وأبقي الياء صوتها
 منصوبا على لغة من نصب
 الجزأين بأن أو خبر
 يكون محذوفة ٢ الصيام
 من الفتح ٣ شاة ٤ أو
 نسك ٥ عا
 وقد كتبت ما بقلم الحرة
 في فرع اليونانية الذي
 يدلنا اه صححه
 ٦ يبلغ ٧ قال

١٨١٣ (تحفة) ٢
 ٨٣٧٤ م
 ١٨١٤ (تحفة) ٣
 ١١١٤ م دت س
 ١٨١٥ (تحفة) ٤
 ١١١٤ م دت س
 ١٨١٦ (تحفة) ٥
 ١١٢ م دت س ق
 ١٨١٧ (تحفة) ٦
 ١١٤ م دت س

نيل

١٨١٣ - طرفه: ١٦٣٩
 ١٨١٤ - طرفه: ١٨١٥، ١٨١٦، ١٨١٧، ١٨١٨، ٤١٥٩، ٤١٩٠، ٤١٩١، ٤٥١٧، ٥٦٦٥، ٥٧٠٣
 ٦٧٠٨
 ١٨١٥ - طرفه: ١٨١٤
 ١٨١٦ - طرفه: ١٨١٤
 ١٨١٧ - طرفه: ١٨١٤

شبل عن ابن أبي شيبة عن مجاهد قال حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى واه يسقط على وجهه فقال أبو ذؤيب هو أمك قال نعم فأمره أن يحلق وهو بالحدبية ولم يتبين لهم أنهم يحلون بها وهم على طمع أن يدخلوا مكة فأنزل الله القديه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطعم فرقاين ستة أو سبعة شاة أو يصوم ثلاثة أيام * وعن محمد بن يوسف حدثنا ورقاء عن ابن أبي شيبة عن مجاهد أخبرنا عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى واه يسقط على وجهه منه **باب** قول الله تعالى فلا رقت حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع ككاه ولدته أمه **باب** قول الله عز وجل ولا تسوقوا الجاهل في الحج حدثنا محمد بن يوسف حدثنا شافعي عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه **باب** قول الله تعالى لا تقموا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتله من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ليذوق وبال أمره عفا الله عما سلف ومن عاد فنتقم الله منه والله عزير ذو انتقام أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما واتقوا الله الذي إليه تحشرون **باب** إذا صاد الحلال فأهدى للحرم الصيد أكله ولم ير ابن عباس وأنس بالذبح بأسا وهو غير الصيد نحو الأبل والغنم والبقر والدجاج والخيل يقال عدل ذلك مثل فإذا كسرت عدل فهو زنة ذلك قياما قواما يعدلون يجعلون عدلا حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة قال انطلق أبي عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم يحرم وحدث النبي صلى الله عليه وسلم أن عدوا يغزوه فأنطلق النبي صلى الله عليه وسلم فبينما أنا مع أصحابه تضحك بعضهم إلى بعض فنظرت فإذا أنا بحمار ووحش فحمت عليه فطعمته فأبنته واستغنت بهم فأبوا أن يعينوني فأكلنا من لحمه وخشينا أن نقتطع فطلبت النبي صلى الله عليه وسلم لم أرفع فرسي شأوا وأسير شأوا فلقيت

(تحفة) ١٨١٨
١١١١٤ م د س
١٨١٩ (تحفة)
١٣٤٣١ م ت س ق
١٨٢٠ (تحفة) كتاب ٢٨
١٣٤٣١ م ت س ق
١٢٤/٣ باب ٢
١٨٢١ (تحفة)
١٢١٠٩ م س ق

١ فتح الهمزة من الفرع وفي نسخة ابن رافع وإله يسقط على وجهه القمل ٢ وهو ٣ وهو ٤ لغير أبي الوقت سميت أبا حازم من غير اليونانية كذا في الفرع وكذا كان في اليونانية فصيح عن أبي حازم وقال في الفتح وصرح منصور بسماعه من أبي حازم في رواية شعبة اه من هاشم الأصل كذا في اليونانية والفرع وفي بعض النسخ كالقسطلاني كيوم ولدته أمه ٦ رسول الله ٧ ضم الفاء من الفرع وهو مثل الفاء (توله كيوم) كسر الميم هو اللذان في اليونانية اه صححه ٨ بسم الله الرحمن الرحيم باب جزاء الصيد ونحوه وقول الله تعالى الخ ٩ من النعم إلى قوله واتقوا الله الذي إليه تحشرون ١٠ سقط لا يورد والوقت لفظ باب وثبتت عندهما والعطف قبل إذا وهو في غير الرمز الذي فوق عدل في فرع اليونانية الذي يدينا ونجد في غير من النسخ وفي القسطلاني وشيخ الإسلام في نسخة فاذا كسرت بنا خطاب عدلا بالنصب اه صححه ١٣ فيينا وفي القسطلاني الذي في الفرع وأصله فيينا أو مع أصحابه فيكون من قول ابن أبي قتادة وفي بعض النسخ المتعمد فيينا أبلغ أصحابي اه صححه ١٤ كذا في الفرع ولا في الوقت بصحك وغيره فضحلت كذا في القسطلاني كتبه صححه

١٨١٨ - طرفه: ١٨١٤
١٨١٩ - طرفه: ١٥٢١
١٨٢٠ - طرفه: ١٥٢١
١٨٢١ - طرفه: ١٨٢٢، ١٨٢٣، ١٨٢٤، ٢٥٧٠، ٢٨٥٤، ٢٩١٤، ٤١٤٩، ٥٤٠٦، ٥٤٠٧، ٥٤٩٠، ٥٤٩٢، ٥٤٩١

رجل من بني غفار في جوف الليل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم قال تركته يتبعني وهو
 قائل السبقا فقلت يا رسول الله إن أهلك يقرؤون عليك السلام ورجة الله لهم قد خشوا أن يقتطعوا
 دونك فانظرهم قلت يا رسول الله أصبت جارا وحش وعندى منه فاضلة فقال للقوم كلوا وهم محرمون
باب إذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا ففطن الحلال حديثا سعيد بن الربيع حدثنا
 علي بن المبارك عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة أن أباه حدثه قال انطلقنا مع النبي صلى الله عليه
 وسلم عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم أحرم فأنبتنا بعد وبغيفة فتوجهنا نحوهم فبصر أصحابي بحمار
 وحش فجعل بعضهم يضحك إلى بعض فنظرت فرأيتهم فحمت عليه الفرس فطعنته فأنبتته فاستعنتهم
 فأبوا أن يعينوني فأكنامته ثم لحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم وخشينا أن نقتطع أرفع فرسي شأوا
 وأسير عليه شأوا فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل فقلت أين تركت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال تركته يتبعني وهو قائل السبقا فقلت برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتيت
 فقلت يا رسول الله إن أصحابك أرسلوا يقرؤون عليك السلام ورجة الله وبركاته وإنهم قد خشوا
 أن يقتطعهم العدو ودونك فانظرهم ففعلت يا رسول الله إنا صدنا جارا وحش وإن عندنا فاضلة
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه كلوا وهم محرمون **باب** لا يعين المحرم الحلال في
 قتل الصيد حديثا عبد الله بن محمد حدثنا سيف بن حداد صاحب بن كيسان عن أبي محمد نافع مولى أبي
 قتادة سمع أبا قتادة رضي الله عنه قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحية من المدينة على
 ثلاث خ وحديثنا على بن عبد الله حدثنا سيف بن حداد صاحب بن كيسان عن أبي محمد عن أبي
 قتادة رضي الله عنه قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحية ومنها المحرم ومنها غير المحرم فראيت
 أصحابي يتراءون شيئا فنظرت فإذا جارا وحش يعني وقع سوطه فقالوا لا نعنيك عليه بشي إنا محرمون
 فسألته فأخذته ثم أتت الجار من وراء أكمة فعقرته فأنبت به أصحابي فقال بعضهم كلوا وقال بعضهم
 لا تأكلوا فأنبت النبي صلى الله عليه وسلم وهو أماننا فسالته فقال كلوه حلال قال لنا عمرو اذهبوا إلى
 صالح فسألوه عن هذا وغيره وقدم علينا هنا **باب** لا يشتر المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال
 حديثنا

عنه . وفي القسطلاني
 رواية أبي ذر يتبعني
 ح التاء مكسورا الهاء
 ية غيره ما يتبعني
 ما قال وفي فرع
 نية وأصلها ضمة فوق
 بالحجرة تحت الفتحة اه
 كذلك في نسخة
 فرع التي بيدنا اه
 قائل) بالمتناه التحية
 غيره من كافي الفرع
 عليه وفي غيره
 كذا في القسطلاني
 ففطن أصحابي لحمار
 فقلت له في فرع
 نية الذي بأيدينا
 كسرة الهاء وضمتها
 ط
 رة ه حدثني ٦ عن
 ط
 هي منقوطة في
 فرع التي بيدنا
 ب عليه في كتاب
 ل في باب إذا التقى
 انان الخ مانصه كذا في
 نية في كل تحويل
 يعني بالخاء المعجمة إشارة
 سند آخر اه صححه
 فس
 وقوع ه قال
 حلال كذا هو في
 نية بدون ضبط
 حلالا

باب ٣
 ١٨٢٢
 م س ق

باب ٤

١٨٢٣
 م د ت س

باب ٥

حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عثمان بن هوان بن موهب قال أخبرني عبد الله بن أبي قتادة أن أباه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجاً فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فأخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم فبينما هم يسرون أذروا جروحاً وحش حمل أبو قتادة على الجرح فعمق منها تاناً فنزلوا فأكلوا من لحمها وقالوا أنا كل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحم الاتان فلما أوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله أنا كنا أحرماً وقد كان أبو قتادة لم يحرم فأجر وحش حمل عليه أبو قتادة فعمق منها تاناً فنزلنا فأكلنا من لحمها ثم قلنا أنا كل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها قال منكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها **باب** إذا أهدى للمحرم جارا وحشيا حيا لم يقبل **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة اللبني أنه أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم جارا وحشيا وهو بالابواء أو بودان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انالم نرده عليك إلا أأحرم **باب** ما يقتل المحرم من الدواب **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح * وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **حدثنا** مسدد حدثنا أبو عوانة عن زيد بن جبير قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول حدثتني إحدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم يقتل المحرم **حدثنا** أصبغ قال أخبرني عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم قال قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قالت حفصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن الغراب والحدأة والفأرة والعقرب والكلب العقور **حدثنا** يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كاهن فاسق يقتلهن في الحرم الغراب والحدأة والفأرة والكلب العقور

(تحفة) ١٨٢٤

١٢١٠٢ م س

(تحفة) ١٨٢٥

٤٩٤٠ م ت س ق

(تحفة) ١٨٢٦

٨٣٦٥ م س ٧٢٤٧

(تحفة) ١٨٢٧

١٨٣٧٣ م

(تحفة) ١٨٢٨

١٥٨٠٤ م س

(تحفة) ١٨٢٩

١٦٦٩٩ م س

١٨٢٤ - طرفه: ١٨٢١

١٨٢٥ - طرفه: ٢٥٧٣، ٢٥٩٦

١٨٢٦ - طرفه: ٣٣١٥

١٨٢٧ - طرفه: ١٨٢٨

١٨٢٨ - طرفه: ١٨٢٧

١٨٢٩ - طرفه: ٣٣١٤

١ أباقنادة ٢ جاروحش

كذافي اليونانية من غير

علامة أحد عليه ٣ فقالوا

٤ فقالوا ٥ أمنكم ٦ فرد

٧ نردده ٧ بفتح الدال في

اليونانية وهو رواية

المحدثين وعليها علامة أبي ذر

٨ أصبغ بن الفرج

٩ والحدأة ١٠ وحدثني

١١ يقتلن ١٢ كذافي

اليونانية وذكرها في الفتح

بغيرها ثم قال ووقع في

رواية الكشميني الهدأة

بزيادة هاء بلفظ الواحدة

حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني إبراهيم عن الأسود عن عبد الله
رضي الله عنه قال بينما نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار عبي بن أذول عليه والمرسلات وأنه
ليسألها واني لا تلقها من فيه وان فاه لربط بها اذ وثبت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها
فابتدرناها فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ووفيت شركم كما وقيتم شرها حدثنا اسمعيل قال
حدثني ملاك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزع فويسق ولم اسمعه امر بقتله **باب** لا يعضد شجر
الحرم وقال ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكه حدثنا قتيبة حدثنا
الليث عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شرحبيل العدي أنه قال لعمر بن سعد وهو يومئذ البعث
الى مكة ائذن لي أيها الأمير احدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم للغد من يوم الفتح فسمعتة
اذناني ووعاد قلبي وابصرته عيناى حين تكلم به انه حمد الله وأثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله
ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بهادماً ولا يعضد بها شجرة فان أحد
ترخص اقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا له ان الله اذن لرسوله صلى الله عليه وسلم ولم ياذن لكم
وانما اذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقبل لابي
شرحبيل ما قال لك عمرو وقال انا أعلم بذلك منك يا ابن ابي ابراهيم ان الحرم لا يعضد عاصياً ولا فاراً
ولا قاتلاً **باب** لا ينقض صيد الحرم حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب
حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة
فلم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما حلت لي ساعة من نهار لا يحتلني خلاها ولا يعضد شجرها ولا
ينقض صيدها ولا تلقت لقطتهم الا لمعترف وقال العباس يا رسول الله الا الاذخر اصاعتنا وقبورنا فقال
الا الاذخر وعن خالد عن عكرمة قال هل تدري ما لا ينقض صيدها هو ان ينجيه من الطيل ينزل مكانه
باب لا يحل القتال بمكة و قال أبو شرحبيل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسفك
بهادماً حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس
رضي

بينا قال أبو عبد الله
أوردنا بهذا أن منى من
الحرم وأنهم لم يروا بقتل
الحيمة بأسا م الغد
كسر الصاد لابي ذر
تعيبه ٦ تنزل
كذابا بضمه واحدة
في البونية

(تحفة) ١٨٣٠
٩١٦٣ م س
(تحفة) ١٨٣١
٦٥٩٨ م س
(تحفة) ١٨٣٢
٢٠٥٧ م س
(تحفة) ١٨٣٣
١٠٦١ م س
(تحفة) ١٨٣٤
٧٤٨ م س

باب ٨
تغ ١٢٥/٣

باب ٩
تغ ١٢٥/٣

باب ١٠

١٨٣٠ - طرفه: ٣٣١٧، ٤٩٣٠، ٤٩٣١، ٤٩٣٤.
١٨٣١ - طرفه: ٣٣٠٦.
١٨٣٢ - طرفه: ١٠٤.
١٨٣٣ - طرفه: ١٢٤٩.
١٨٣٤ - طرفه: ١٢٤٩.

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ افْتَتِحَ مَكَّةُ لِأَهْجَرَةٍ وَلَكِنْ جِهَادُ نَبِيٍّ وَإِذَا اسْتَفْرَمَ
 فَانْفَرُوا فَإِنْ هَذَا بِلَدِّ حَرَمِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَهُوَ حَرَامٌ بِحَرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ
 الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارِهِ وَحَرَامٌ بِحَرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ
 وَلَا يَنْفَرُ صَيْدُهُ وَلَا يُلْتَقَطُ لِقَطْعِهِ إِلَّا مِنْ عَرَفَاتِهَا وَلَا يَحْتَلَى خِلَافَهَا قَالَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللهِ إِلَّا الْأَذْرُفَانَهُ
 لَقَيْنَهُمْ وَلِيَوْمِهِمْ قَالَ قَالَ إِلَّا الْأَذْرُفَانَهُ **بَابُ الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ** وَكَوَى ابْنُ عَمْرٍاءَ وَهُوَ مُحْرِمٌ
 وَيَتَدَاوَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ طَيْبٌ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سَفِينُ قَالَ قَالَ عَمْرٍاءُ أَوَّلَ شَيْءٍ سَمِعْتُ
 عَطَاءً يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ احْتَجِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ثُمَّ سَمِعْتَهُ
 يَقُولُ حَدَّثَنِي طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَعَلَّهُ مِنْهُمَا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ بِلَالٍ
 عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ ابْنِ جَبِينَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ احْتَجِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِلِحْيِ جَلِّ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ **بَابُ تَزْوِجِ الْمُحْرِمِ** حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُّوسِ
 ابْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ مِمَّنْ وَهِيَ وَهُوَ مُحْرِمٌ **بَابُ مَا يَنْهَى مِنَ الطَّيِّبِ لِلْمُحْرِمِ وَالْمُحْرِمَةِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ
 عَنْهَا لَا تَلْبَسِ الْمُحْرِمَةُ ثَوْبَ بَابُورٍ أَوْ زَعْفَرَانَ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ
 ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْأَحْرَامِ فَقَالَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ وَلَا الْعَمَامَةَ وَلَا الْبُرَانِسَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ
 أَحَدُ لَيْثَلَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ وَلْيَقْطَعْ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا شِيْءًا مِنْهُ زَعْفَرَانَ
 وَلَا الْوَرَسَ وَلَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ وَلَا تَلْبَسِ النُّفَّازِينَ * تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 ابْنِ عَقْبَةَ وَجُوَيْرِيَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النَّقَابِ وَالْقَفَّازِينَ وَقَالَ عَبْدُ اللهِ وَلَا وَرْسَ وَكَانَ يَقُولُ لَا تَنْتَقِبِ
 الْمُحْرِمَةُ وَلَا تَلْبَسِ الْقَفَّازِينَ وَقَالَ مَلِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍاءَ تَنْتَقِبُ الْمُحْرِمَةُ * وَتَابَعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
 قَالَ وَقَصَّتْ بَرَجَلٌ مُحْرِمٌ نَاقَتَهُ فَقَتَلْتَهُ فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ وَلَا تَعْطُوا

١٢٦/٣	تغ	١٨٣٥	(تحفة)
		٥٧٣٧	م د ت س
		٥٩٣٩	
١٨٣٦	(تحفة)		
٩١٥٦	م س ق		
١٨٣٧	(تحفة)		
٥٩٠٣	س		
١٢٦/٣	تغ		
١٨٣٨	(تحفة)		
٨٢٧٥	د ت س		
١٢٧/٣	تغ	٧٤٩٥، ٧٦٤٢، ٨٤٠٥، ٨٤٧٠	س
١٢٧/٣	(تحفة)	٨٣١٧	
١٨٣٩	(تحفة)		
٥٤٩٧	د س		

١ حرمة ذكر في الف
 أن لم يحل رواية الكشمير
 وأن رواية غيره وأنه لا يحل
 قال القسطلاني والأو
 أنسب لقوله قبل ٣
 لنا قال في الفتح ووقع
 رواية أبي ذر بلخي ج
 بصيغة التثنية ولفظ
 بالافراد ٥ ضم السين
 الفرع ٦ القص ٧ تنقذ

١٨٣٥ - طرفه: ١٩٣٨، ١٩٣٩، ٢١٠٣، ٢٢٧٨، ٢٢٧٩، ٥٦٩١، ٥٦٩٤، ٥٦٩٥، ٥٦٩٩، ٥٧٠٠، ٥٧٠١
 ١٨٣٦ - طرفه: ٥٦٩٨
 ١٨٣٧ - طرفه: ٥١١٤، ٤٢٥٩، ٤٢٥٨
 ١٨٣٨ - طرفه: ١٣٤
 ١٨٣٩ - طرفه: ١٢٦٥

باب ١٤ تنق ١٣١/٣

رَأْسُهُ وَلَا تَقْرُبُوهُ طِبَاقًا فَانْهَى عَنْ يَمِئْتِ رَأْسِهِ **بَابُ** **الِاغْتِسَالِ لِلْمَحْرَمِ** وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

يَدْخُلُ الْمَحْرَمُ الْحَمَّامَ وَلَمْ يَرَأْبِنْ عَمْرٍو عَائِشَةَ بِالْحَيْكِ بَأْسًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ

أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمَسُورِينَ مَحْرَمَةً اخْتَلَفَا

بِالْأَثْوَاءِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَغْسِلُ الْمَحْرَمُ رَأْسَهُ وَقَالَ الْمَسُورِيُّ لَا يَغْسِلُ الْمَحْرَمُ رَأْسَهُ فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ وَهُوَ يَسْتَرِبُ ثَوْبًا قَسَمْتُ عَلَيْهِ

فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مَحْرَمٌ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَيْهِ عَلَى الثَّوْبِ فَطَاطَ مَا حَتَّى بَدَأَ إِلَى رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ

لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ أَصْبَبٌ فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ وَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتُهُ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ **بَابُ** **لِبَسِ الْخَفَيْنِ لِلْمَحْرَمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ** حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بَعْرَقَاتٍ مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ وَمَنْ لَمْ يَجِدِ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ سُرَاوِيلَ

لِلْمَحْرَمِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَلْبَسُ الْمَحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ فَقَالَ لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعَمَامَةَ وَلَا

السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرْسَ وَلَا ثَوْبًا بِأَمْسِهِ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا

حَتَّى يَكُونَا سَفْلًا مِنَ الْكَعْبَيْنِ **بَابُ** **إِذَا لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ** حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ بَعْرَقَاتٍ فَقَالَ مَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ **بَابُ**

لِبَسِ السِّلَاحِ لِلْمَحْرَمِ وَقَالَ عِكْرِمَةُ إِذَا خَشِيَ الْعَدُوَّ لَبَسَ السِّلَاحَ وَاقْتَدَى وَلَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ فِي الْقَدِيمَةِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي الْقِرَابِ

١٨٤٠ (تحق) م د س ق ٦٣

باب ١٥ تنق ١٨٤١

١٨٤٢ (تحق) م د س ق ٧٥

باب ١٦ تنق ١٨٤٣

باب ١٧ تنق ١٣٢/٣

١٨٤٤ (تحق) م د س ق ٣

المراد من علامة السقوط هذه والتي بعدها أن ال مدها ساقة وهو كذلك الاصول عبد الله بن عباس بالتسكير يسألك السراويل في المحرم الفحص ٦ (قوله رس) ضبط في الفرع ذي بيدنا ورس وكتب عليه لها مش كذا في اليونينية راء مفتوحة وصوابه لسكون اه صححه رسول الله لا يدخل مكة سلاح

١٨٤١ - طرفه: ١٧٤٠
١٨٤٢ - طرفه: ١٣٤
١٨٤٣ - طرفه: ١٧٤٠
١٨٤٤ - طرفه: ١٧٨١

بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بَغَيْرِ إِحْرَامٍ وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ وَإِنَّمَا مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَهْلَالِ
 لَمَّا أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ لِلْحَطَّائِينَ وَغَيْرِهِمْ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلَا أَهْلَ
 تَحْدِ قَرْنِ الْمَنَازِلِ وَلَا أَهْلَ الْبَيْتِ يَلْمُونَ هُنَّ لَهْنٌ وَلِكُلِّ آتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَسَنَ
 كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمَنْ حَبَّ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلَ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمُغْفَرُ
 فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُكْبَةِ فَقَالَ اقْتُلُوهُ **بَابُ إِذَا أَحْرَمَ**
 جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قَيْصٌ وَقَالَ عَطَاءٌ إِذَا تَطَيَّبَ أَوْ لَبَسَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
 حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جَبَةٌ نَرَّ صَفْرَةً أَوْ نَحْوَهُ كَانَ عَمْرٍو يَقُولُ لِي تُحِبُّ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ تَرَاهُ فَنَزَلَ
 عَلَيْهِ ثُمَّ سَرَى عَنْهُ فَتَنَالَ اصْنَعْ فِي عَمْرِيكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ يَعْزِي فَا نَزَعَ نَيْبَتَهُ فَأَبْطَلَهُ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ الْحَرَمِ بِعَرَفَةَ وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤَدَّى**
 عَنْهُ بِقَيْمَةِ الْحَجِّ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ خَرِّبٍ حَدَّثَنَا حَاجِدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَيْنَا رَجُلٌ وَقَفَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ
 فَوَقَصَتْهُ أَوْ قَالَ فَا قَعَصَتْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ أَوْ قَالَ
 ثَوْبِيهِ وَلَا تَحْنَطُوهُ وَلَا تَحْمَرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَبِّي حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ خَرِّبٍ حَدَّثَنَا
 حَاجِدُ بْنُ يُوْبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَيْنَا رَجُلٌ وَقَفَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ أَوْ قَالَ فَا قَعَصَتْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ
 بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ وَلَا تَحْمَرُوا رَأْسَهُ وَلَا تَحْنَطُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 بِلَبِّي **بَابُ سُنَّةِ الْحَرَمِ إِذَا مَاتَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ**
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَصَتْهُ

تغ ١٣٢/٣ باب ١٨
 (تحفة) ١٨٤٥
 ٥٧١١ م س
 (تحفة) ١٨٤٦
 ١٥٢٧ ع
 باب ١٩
 (تحفة) ١٨٤٧ تغ ١٣٢/٣
 ١١٨٣٦ م د س
 (تحفة) ١٨٤٨
 ١١٨٣٧ م د س باب ٢٠
 (تحفة) ١٨٤٩
 ٥٥٨٢ ع
 (تحفة) ١٨٥٠
 ٥٤٣٧ م د س
 (تحفة) ١٨٥١ باب ٢١
 ٥٤٥٣ م س ق

١ يذكره ٢ الحطائين
 ٣ المسلم ٤ ممن
 ٥ جاءه ٦ ابن يعلى بن أمية
 ٧ مع النبي ٨ فيه
 ٩ وأثر ٩ في بعض
 النسخ وكان عمر ١٠ قال
 ١١ حاد بن زيد ١٢ تموه

(٣ - ر ي ث)

١٨٤٥ - طرفه: ١٥٢٤
 ١٨٤٦ - طرفه: ٣٠٤٤، ٤٢٨٦، ٥٨٠٨
 ١٨٤٧ - طرفه: ١٥٣٦
 ١٨٤٨ - طرفه: ٢٢٦٥، ٢٩٧٣، ٤٤١٧، ٦٨٩٣
 ١٨٤٩ - طرفه: ١٢٦٥
 ١٨٥٠ - طرفه: ١٢٦٥
 ١٨٥١ - طرفه: ١٢٦٥

ناقه وهو محترم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبه ولا تمسوه
بطيب ولا تخمر واداسه فانه يبعث يوم القيامة مليا **باب الحج والذور عن الميت والرجل**

باب ٢٢

حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما أن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني نذرت ان تحج فلم يحج
حتى ماتت أفأحج عنها قال نعم ^{لا لا} حجي عنها أرايت لو كان على أمك دين أكنت قاضية اقضوا الله

(تحفة) ١٨٥٢
س ٤٥٧

باب الحج عمن لا يستطیع الثبوت على الرحلة حدثنا أبو عاصم عن

باب ٢٣

ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس رضي الله عنهم أن امرأة
حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة حدثنا ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن
عباس رضي الله عنهم ما قال جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع قالت يا رسول الله ان فريضة الله
على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يتيوى على الرحلة فهل يقضى عنه

(تحفة) ١٨٥٣
م ت س ق ٤٨

(تحفة) ١٨٥٤
م د س ٦٧٠

باب حج المرأة عن الرجل حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابن

باب ٢٤

شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهم ما قال كان الفضل رديف النبي صلى الله
عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف
وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت ان فريضة الله أدركت أبي شيخا كبيرا لا يثبت على الرحلة أفأحج عنه

(تحفة) ١٨٥٥
م د س ٦٧٠

باب حج الصبيان حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن

باب ٢٥

عبد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهم يقول بعثني أرقدمي النبي صلى الله عليه وسلم في
الثقل من جمع بئيل حدثنا اسحق أخبرنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه أخبرني
عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهم ما قال أقبلت وقد ناهزت الحلم
أسير على أتان لي ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي عني حتى سرت بين يدي بعض الصف الأول ثم

(تحفة) ١٨٥٦
م د س ٨٦٤

(تحفة) ١٨٥٧
ع ٨٣٤

نزلت عنها فرتعت فصدقت مع الناس وراه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يونس عن ابن شهاب

تغ ١٣٣/٣

بعثني في حجة الوداع حدثنا عبد الرحمن بن يونس حدثنا حاتم بن اسمعيل عن محمد بن يوسف عن السائب

(تحفة) ١٨٥٨
ت ٨٠٣

١ تمسوه ق قاضيته
٢ وحدنا ما يستطیع
٥ وجعل ٦ (قوله أخبرنا يعقوب) كذا هو في بعض النسخ والذي في أكثرها حدثنا يعقوب وهو الذي اقتصر عليه في الفتح كذا بهامش الفرع الذي بيدنا اه صححه

ابن

١٨٥٢ - طرفه: ٦٦٩٩، ٧٣١٥.
١٨٥٤ - طرفه: ١٥١٣.
١٨٥٥ - طرفه: ١٥١٣.
١٨٥٦ - طرفه: ١٦٧٧.
١٨٥٧ - طرفه: ٧٦.

ابن زيد قال حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن سبع سنين حدثنا عمرو بن زرارة أخبرنا
القاسم بن مالك عن الجوهري بن عبد الرحمن قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول لا تأبى بن زيد وكان
قد حج به في نقل النبي صلى الله عليه وسلم **باب حج النساء** وقال لي أحمد بن محمد حدثنا إبراهيم
عن أبيه عن جده أن ذن عمر رضي الله عنه لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في آخر حجة حجها فبعث معهن
عثمان بن عفان وعبد الرحمن حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا حبيب بن أبي عمرة قال حدثتنا
عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ألا تغزوا وتجاهد معكم
فقال لا يمكن أحسن الجهاد وأجله الحج حج مبرور فقالت عائشة فلا أدع الحج بعد إذ سمعت هذا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو النعمان حدثنا أحمد بن زيد عن عمرو عن أبي عبد مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم ولا
يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم فقال رجل يا رسول الله أتى أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا وأمرأتى
تريد الحج فقال أخرج معها حدثنا عبدان أخبرنا يزيد بن زريع أخبرنا حبيب المعلم عن عطاء
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجته قال لا تمسنان
الأنصارية ما منعهن من الحج قالت أبو فلان تعني زوجها كان له ناضحان حج علي أحدهما والآخر
يسقي أرضا لنا قال فإن عمرة في رمضان تقضى حجة معي رواه ابن جريج عن عطاء سمعت ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم وقال عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قرعة مولى زياد قال سمعت أبا سعيد
وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال أربعم سمعتن من رسول الله صلى الله عليه
وسلم أو قال يحثن عن النبي صلى الله عليه وسلم فأعجبني وأنا نقمى أن لا تسافر امرأة مسيرة يومين
ليس معها زوجها أو ذو محرم ولا صوم يومين الفطر والأضحية ولا صلاة بعد صلاتين بعد العصر حتى تغرب
الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي
ومسجد الأقصى **باب من نذر المشي إلى الكعبة** حدثنا ابن سلام أخبرنا الفزاري عن جده

(تحفة) ١٨٥٩
٣٧٩٥
(تحفة) ١٨٦٠ باب ٢٦
١٠٣٨١
(تحفة) ١٨٦١
١٧٨٧١ س ق
(تحفة) ١٨٦٢
٦٥١٤ م
(تحفة) ١٨٦٣
٥٨٨٧ م
(تحفة ٥٩١٣) تغ ١٣٣/٣ م س
(تحفة ٢٤٢٩) تغ ١٣٣/٣ ق
(تحفة) ١٨٦٤
٤٢٧٩ م ت س ق
(تحفة) ١٨٦٥ باب ٢٧
٣٩٢ م د ت س

(١) النبي
٢ وكان السائب
٣ هو الأزرقي
٤ ابن
٥ نفزو وكذا
٦ وأجله
٧ حجة
٨ أخذتهن
٩ محمد بن سلام

١٨٥٩ - طرفه: ٦٧١٢، ٧٣٣٠.
١٨٦١ - طرفه: ١٥٢٠.
١٨٦٢ - طرفه: ٣٠٠٦، ٣٠٦١، ٥٢٣٣.
١٨٦٣ - طرفه: ١٧٨٢.
١٨٦٤ - طرفه: ٥٨٦.
١٨٦٥ - طرفه: ٦٧٠١.

الطويل قال حدثني ثابت عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين
 ابنيه قال ما بال هذا قالوا نذر أن يمسي قال إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني أمره أن يركب حرسنا
 إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني سعيد بن أبي أيوب أن يزيد
 ابن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير حدثه عن عقبه بن عامر قال نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله وأمرني
 أن أستغني لها النبي صلى الله عليه وسلم فاستغنيته فقال عليه السلام لتمشي وتركب قال وكان أبو الخير
 لا يفارق عقبه حرسنا أبو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن أيوب عن يزيد عن أبي الخير عن عقبه فذكر
 الحديث باب حرم المدينة حرسنا أبو النعمان حدثنا ثابت بن يزيد حدثنا عاصم أبو عبد الرحمن
 الأحمول عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا إلى كذا لا يقطع
 شجرها ولا يحدث فيها حدث من أحدث حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين حرسنا
 أبو عمر حدثنا عبد الوارث عن أبي السباح عن أنس رضي الله عنه قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
 وأمر ببناء المسجد فقال يا بني التجار نامنوني فقالوا لا نطلب عنه إلا إلى الله فأمر بقبور المشركين فنشئت
 ثم بالحرب فسويت وبالنخل فقطع قصف والنخل قبله المسجد حرسنا أبو عمار بن عبد الله قال حدثني
 أخي عن سليمان عن عبيد الله عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال حرم ما بين لابتي المدينة على لساني قال وراى النبي صلى الله عليه وسلم بني حارثة فقال أراكم يا بني
 حارثة قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل أنتم فيه حرسنا محمد بن بشر حدثنا عبد الرحمن حدثنا
 سفين عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه
 الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عارياي كذا من أحدث فيها حدثا أو آوى
 محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال ذمة المسلمين واحدة
 فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن بولى قوما
 بغرلذن مواله فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل باب
 فضل المدينة وأنها تنفى الناس حرسنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت

وأمره ٢ فاستغنيته
 صلى الله عليه وسلم كذا هو
 ليونينية ٤ لشمسي
 قال أبو عبد الله حدثنا
 بسم الله الرحمن الرحيم
 فضل المدينة
 فضائل المدينة باب حرم
 ينة ٧ فأمر ٨ قالوا
 ابن عمر ١٠ حرم
 وقال ١٢ أراكم يفتح
 حرة في الفرع وغيره
 قال أبو عبد الله عدل

١٨٦٦ م ٥٧
 ١٨٦٧ كتاب ٢٩ م ٣٢
 ١٨٦٨ م ٩١
 ١٨٦٩ م ٩١
 ١٨٧٠ م ١٧
 ١٨٧١ م ٨٠

١٨٦٧ - طرفه: ٧٣٠٦
 ١٨٦٨ - طرفه: ٢٣٤
 ١٨٦٩ - طرفه: ١٨٧٣
 ١٨٧٠ - طرفه: ١١١

أَبَا الْخُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِزْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أُمِرْتُ بِقَرِيْبَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ بِتَرْبِ وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا تَنْفِي الْكَبْرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ

بَابُ الْمَدِينَةِ طَابَةٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَجَّاسِ
ابْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى

الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَذِهِ طَابَةٌ بَابُ لَأَبِي الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ
شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَوِ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ

مَا ذَعَرْتُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ لَابِتَيْهِمَا حَرَامٌ بَابُ مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَدِينَةِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَاهُ رِزْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَتَرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْأَعْرَافُ
يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ وَآخِرُ مَنْ يَحْتَشِرُ رَاعِيَانِ مِنْ مَرْزِينَةٍ يَرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ بَعْضُهُمَا قِبَدَ الْآخَرِ

وَحَسْبُ حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَمِيَّةَ الْوُدَاعِ خَرَا عَلَى وَجْهِهِمَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ سُهَيْبِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نَفَخَ الْيَمِينَ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسْتَوْنَ فَيَحْمَلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ
لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَنَفَخَ الشَّامَ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسْتَوْنَ فَيَحْمَلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا

يَعْلَمُونَ وَنَفَخَ الْعِرَاقَ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسْتَوْنَ فَيَحْمَلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ
بَابُ الْإِيمَانِ بِأَرْزُلٍ إِلَى الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ حَدَّثَنِي

عَبْدُ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَقِصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الْإِيمَانُ لَبَّأْرَزُلٍ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرَزُلُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا بَابُ لَأَنْتُمْ مَنْ كَادَ أَهْلُ

الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَائِشَةَ هَالَتْ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ رِزْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا نَمَاعَ كَمَا يَنْمَاعُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ
بَابُ أَطَامِ الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ سَمِعْتُ

ط عن ٢
اليونانية بالياء
التخية وقال الحافظ
الخطاب لاكثر ٣
كذا في فرع اليونانية
يدنا علامة أبي ذر
على العواف وعلى
والذي في القسطلاني
رواية أبي ذر عواف
فخر راه مصححه
٤ الضبطان في الفر
٥ وحوشا ٦
اليونانية على الحرف
من تفتح نطق في المد
الثلاثة فاحتمل أن
بالفوقية أو التخية
القسطلاني في الاو
الفوقية اه وفي
الاصول يفتح بالتخية
٧ كذا في الي
هذه بدون ياء ٨
سعد ٩ ابن عبدا

(تحفة) ١٨٧٢ باب ٣
١١٨٩١ م ٥
(تحفة) ١٨٧٣ باب ٤
١٣٢٣٥ م ت س
باب ٥
(تحفة) ١٨٧٤
١٣١٦٤
(تحفة) ١٨٧٥
٤٤٧٧ م س
(تحفة) ١٨٧٦ باب ٦
١٢٢٦٦ م ق
باب ٧
(تحفة) ١٨٧٧
٣٩٥٥
(تحفة) ١٨٧٨ باب ٨
١٠٦ م

١٨٧٢ - طرفه: ١٤٨١
١٨٧٣ - طرفه: ١٨٦٩
١٨٧٨ - طرفه: ٧٠٦٠، ٣٥٩٧، ٢٤٦٧

أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُطَمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى إِنِّي لَا أَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ * تَابَهُ مَعْمَرُ وَسُلَيْمٌ بِنُ كَثِيرٍ عَنْ
 الزَّهْرِيِّ **بَابُ** لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 سَعْدَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعبُ
 الْمَسِيحِ الدَّجَالِ لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ نَعِيمِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمَّرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ
 مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا
 إِسْحَاقُ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَلِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَطَوَهُ الدَّجَالُ
 إِلَّا الْمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُمَا مِنْ نَقَابِهَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا ثُمَّ تَرْجِفُ الْمَدِينَةَ بِأَهْلِهَا
 ثَلَاثَ رَجْفَاتٍ فَيَخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا طَوِيلًا وَيْلًا عَنِ الدَّجَالِ فَكَانَ فِيهَا حَدِيثُهُ أَنْ قَالَ يَا أَيُّ الدَّجَالِ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ
 نِقَابَ الْمَدِينَةِ بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فَيَقُولُ
 أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثُهُ فِيهِ قَوْلُ الدَّجَالِ أَرَأَيْتَ إِنِ قَتَلْتُ
 هَذَا نَأْمَ أَحِبَّتِي هَلْ تَشْكُونُ فِي الْأَمْرِ فَيَقُولُونَ لَا فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُجِيبُهُ فَيَقُولُ حِينَ يُجِيبُهُ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ
 بِصِيرَةٍ مِنِّي الْيَوْمَ فَيَقُولُ الدَّجَالُ أَقْتُلُهُ فَلَا تُسَلِّطُ عَلَيْهِ **بَابُ** الْمَدِينَةُ تَنْفِي الْحَبَّتِ حَدَّثَنَا
 عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَافِرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَبَايَعَهُ مِنَ الْغَدِ مَجْمُومًا فَقَالَ أَقَلُّنِي فَأَبَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ الْمَدِينَةُ
 كَالْكَبَرِيِّ تَنْفِي خَبِّهَا وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ نَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحُدٍ رَجَعَ نَاسٌ
 مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَتْ فِرْقَةٌ نَقَلْتُمْ وَقَالَتْ فِرْقَةٌ لَا نَقَلْتُمْ فَفَزَلتِ فَمَالِكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فَتَيْنِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

لكل ٢ اليه

يُنزَلُ ٤ (قوله

أقتله فلا أسلط عليه)

قال شيخ الاسلام هو

بتقدير همزة الانكار

في أقتله وفي نسخة باظهارها

وكأنه ينكر ارادته القتل

وعدم تسلطه عليه فعناه

على هذا ما أرى يقتله فلا

أسلط عليه اه وفي نسخة

ولا أسلط عليه وفي بعض

الاصول فلا يسلط عليه

وفي نسخة ولا يسلط عليه

اه

وتنصع طيبها

رسول الله

تغ ١٣٤/٣

١٨٧٩

١٨٨٠

١٨٨١

١٨٨٢

١٨٨٣

١٨٨٤

(تحفة)

(تحفة)

(تحفة)

(تحفة)

(تحفة)

(تحفة)

١١٦٥٤

١٤٦٤٢

١٧٥

٤١٣٩

٣٠٢٥

٣٧٢٧

١٨٧٩ - طرفه : ٧١٢٥ ، ٧١٢٦ .

١٨٨٠ - طرفه : ٥٧٣١ ، ٧١٣٣ .

١٨٨١ - طرفه : ٧١٢٤ ، ٧١٣٤ ، ٧٤٧٣ .

١٨٨٢ - طرفه : ٧١٣٢ .

١٨٨٣ - طرفه : ٧٢٠٩ ، ٧٢١١ ، ٧٢١٦ ، ٧٣٢٢ .

١٨٨٤ - طرفه : ٤٠٥٠ ، ٤٥٨٩ .

عليه وسلم إنهم اتفئ الرجال كما تنفي النار خبث الحديد ^(١) **بَاب** ^(٢) حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا

وهب بن جرير حدثنا أبي سمعت يونس عن ابن شهاب عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال اللهم اجعل بالمدينة ضعتي ما جعلت بركة من البركة * ^(٣) تابعه عثمان بن عمر عن يونس حدثنا قتيبة

حدثنا سمعيل بن جعفر عن حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قدم من سفر

فقطر إلى جدران المدينة أو وضع راحته وإن كان على دابة حركها من جها **بَاب** كراهية النبي

صلى الله عليه وسلم أن تعرى المدينة ^(٤) حدثنا ابن سلام أخبرنا الفراري عن حميد الطويل عن أنس

رضي الله عنه قال أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قريظ المسجد ففكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تعرى

المدينة وقال يا بني سلمة لا تحسبوا أن ناركم فاقاموا **بَاب** حدثنا مسدد عن يحيى عن عبد الله

ابن عمر قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي ^(٥) حدثنا

عبيد بن عمير حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قدم رسول الله

صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول

كل امرئ مصعب في أهله * والموت أدنى من شرارك نعله

وكان بلال إذا أفلح عنه الحمى يرفع عقيرته يقول

ألا ليت شعري هل أبيت ليلة * بوادٍ وحولي أذخر وجيل

وهل أردن يوم أميا مجنة * وهل بيدون لي شامة وطفيل

^(٦) **بَاب** قال اللهم العن شيبه بن ربيعة وعتمبة بن ربيعة وأميسة بن خلف كما أخرجونا من أرضنا إلى أرض

الوباء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب لنا المدينة كحبنا مكة أو أشد اللهم بارك لنا

في صاعنا وفي مدنا وصبحها لنا وانقل حماها إلى الحفة ^(٧) قالت وقد مننا المدينة وهي أو بأرض الله قالت

فكان بطحان يجري بخلاتني ماء أجنا حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن

أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه قال اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي

١ الدجال قال في الفتح هو
٢ تصحيف م حدثنا
٣ أن تعرى م حدثنا
٥ أرادوا بنو سلمة
٦ وقبري هكذا زيادة الو
في وقبري والتخريج بجة بع
ومنبري في اليونينية وعبار
الفتح والقسطلاني و
رواه ابن عسا كر قبري بد
٧ أفلح ٨ وقا
٩ عمد ويقصر وليس
اليونينية على الوباء مدة

١٨٨٥ (صفحة)
م ١٥٥
١٨٨٦ (صفحة)
تغ ٣/١٣٥
ت س ٥٧
باب ١١
١٨٨٧ (صفحة)
٧٦
باب ١٢
١٨٨٨ (صفحة)
م ١٢٢٦
١٨٨٩ (صفحة)
م ١٦٨١
١٨٩٠ (صفحة)
١٠٣٩

١٨٨٦ - طرفه: ١٨٠٢

١٨٨٧ - طرفه: ٦٥٥

١٨٨٨ - طرفه: ١١٩٦

١٨٨٩ - طرفه: ٣٩٢٦، ٥٦٥٤، ٥٦٧٧، ٦٣٧٢

تغ ١٣٥/٣ (تحفة ١٠٦٧٥)

فِي بَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنَّمَا قَالَتْ سَمِعْتُ عَمْرًا نَحْوَهُ وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ حَفْصَةَ سَمِعْتُ عَمْرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

كتاب ٣٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (كتاب الصوم) (بسم الله الرحمن الرحيم)

١٨٩١
٢ دس

باب ١

بَابُ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارَ الرَّأْسِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَاذَا قَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فَقَالَ الصَّلَاةِ الْخَمْسَ الْأَنْ تَطْوَعُ شَيْئًا (٤) فَقَالَ أَخْبِرْنِي مَا قَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ فَقَالَ شَهْرَ رَمَضَانَ الْأَنْ تَطْوَعُ شَيْئًا (٥) فَقَالَ أَخْبِرْنِي عَمَّا قَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ فَقَالَ فَاخْبِرْهُ

عن أبيه م في أصول
بيرة تقديم البسملة
ضبط في الفرع الذي
ذنا الصلوات بضم التاء
كسرهما والكسر رواية
ذرم صحتها وكذا
بين الخمس بالضم والفتح
بسم الله
بشرائع
أدخل و فليصم
أفطره هو
ثالث الفاء وضم الفاء من
فرع

١٨٩٢
١٨٩٣
٣ دس

شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ أَقُلْ إِنْ صَدَقَ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَنْ صَدَقَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ أَبِي يُونُسَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشُورَاءَ وَأَمْرًا بِصِيَامِهِ فَلَمَّا قُرِضَ رَمَضَانَ تَرَكَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عِرَالَةَ بْنَ مَلِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِهِ حَتَّى قُرِضَ رَمَضَانُ وَقَالَ

١٨٩٤
١ دس

باب ٢

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَاءَ فَلْيَصْمِهْ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ (٩) **بَابُ** فَضْلِ الصَّوْمِ حَدَّثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَلِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الصِّيَامُ جَنَّةٌ فَلَا يَرِفُ وَلَا يَجْهَلُ وَإِنْ أَمْرًا وَقَاتَلَهُ أَوْ شَاعَهُ فَلْيَقْلُ إِلَى صَائِمٍ مِنْ تَيْنٍ وَالَّذِي تَقْسَى سِدَهُ تَخْلُوفٌ فَمَنْ الصَّامِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ

الصيام

١٨٩١ - طرفه: ٤٦

١٨٩٢ - طرفه: ٢٠٠، ٤٥٠، ١

١٨٩٣ - طرفه: ١٥٩٢

١٨٩٤ - طرفه: ١٩٠٤، ١٥٩٢٧، ٧٤٩٢، ٧٥٣٨

الصِيَامُ وَأَنَا أَجْرِي بِهِ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا **بَابُ الصَّوْمِ كَفَّارَةٌ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ حَدَّثَنَا جَمَاعٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَحْفَظٍ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّسْتَةِ قَالَ حُذَيْفَةُ أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ فَتَنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تَكْفِيرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ قَالَ لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذَهَبٍ أَسْأَلُ عَنِ التِّيِّمِ وَالصَّوْمِ وَالصَّدَقَةِ وَالصَّلَاةِ وَابْتِغَاءِ ذَلِكَ بِأَبَا مَغْلَقًا قَالَ فَيَفْتَحُ أَوْ يَكْسِرُ قَالَ يَكْسِرُ قَالَ ذَلِكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يَغْلُقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقُلْنَا لِمَ سَأَلَهُ أَكَانَ عَمْرٍو يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ نَعَمْ كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ عَدَالَتِهِ **بَابُ الرِّيَانِ لِلصَّائِمِينَ** حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ فِي الْجَنَّةِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ الرِّيَانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرِهِمْ يُقَالُ آيِنُ الصَّائِمُونَ فِيهِمْ قَوْمُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرِهِمْ فَإِذَا دَخَلُوا أَغْلَقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْنٌ قَالَ حَدَّثَنِي مُلْكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ جَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ بِعَبْدِ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَانِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ مِنْ دُعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضُرُورَةٍ فَهَلْ يَدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ **بَابُ** هَلْ يَقَالُ رَمَضَانَ أَوْ شَهْرَ رَمَضَانَ وَمَنْ رَأَى كَلَّهُ وَأَسِعَا وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَالَ لَا تَقْتَمُوا رَمَضَانَ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى التَّمِيمِيِّينَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَعُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسَلَّتِ الشَّيَاطِينُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو

(تحفة)	١٨٩٥	باب ٣
٣٣٣٧	م ت س ق	
(تحفة)	١٨٩٦	باب ٤
٤٦٩٥	م	
(تحفة)	١٨٩٧	
١٢٢٧٩	م ت س	
(تحفة)	١٨٩٨	باب ٥
١٤٣٤٢	م س	تغ ٣/١٣٧
(تحفة)	١٨٩٩	
١٤٣٤٢	م س	
(تحفة)	١٩٠٠	
٦٨٨٨		

(٤ - ر ي ث)

١٨٩٥ - طرفه: ٥٢٥.

١٨٩٦ - طرفه: ٣٢٥٧.

١٨٩٧ - طرفه: ٣٦٦٦، ٣٢١٦، ٢٨٤١.

١٨٩٨ - طرفه: ٣٢٧٧، ١٨٩٩.

١٨٩٩ - طرفه: ١٨٩٨.

١٩٠٠ - طرفه: ١٩٠٦، ١٩٠٧.

١ حديث النبي

٢ أخرى ٣ أن غذا

دون اللبنة ٤ قال رسول

الله ٥ من أبواب كذافي

اليونانية من غير رقم

٦ أخبرني . وحدثنى

٧ حدثني ٨ ابن عبد الله

ابن عمر

رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا رأيتهم فاصوموا وإذا رأيتهم فافطروا
فإن غم عليكم فاقدروا له * وقال غيره عن الليث حدثني عقيل ويونس لهلال رمضان **باب**
من صام رمضان إيمانا واحتسابا أوفيه وقالت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول
علي نياتهم حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام
رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** أجود ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يكون في رمضان حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد أخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة أن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير وكان
أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل عليه السلام يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ
يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فإذا ألقى به جبريل عليه السلام كان أجود بالخير من الريح
المرسلة **باب** من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا ابن
أبي ذئب حدثنا سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه **باب** هل يقول اتى صائم
إذا شتم حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن أبي صالح
الزياتي أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله كل عمل ابن آدم له
إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به والصيام جنة وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه
أحد أو قاله فليقل إلى امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده نخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك
للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح وإذا لقي ربه فرح بصومه **باب** الصوم لمن خاف على
نفسه العزوبة حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال بينا أنا أمشي مع
عبد الله رضي الله عنه فقال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال من استطاع الباءة فليترج فإنه أغض
للبصير وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء **باب** قول النبي صلى الله عليه

أجود ما كان في كل
كسر راء يعرض من
الفرع ٤ النبي ه ضم
القاء من الفرع ٦ نخلوف
ولا ي ذر في نسخة نخلوف
في الصائم ٧ العزوبة

باب ٦ تنغ ١٣٨/٣ (تحفة ٣)
تنغ ١٣٩/٣
١٩٠١ (تحفة)
٤٢٤ م س
باب ٧
١٩٠٢ (تحفة)
٤٤٠ م س
باب ٨
١٩٠٣ (تحفة)
٣٢١ د ت س ق
باب ٩
١٩٠٤ (تحفة)
٥٣ م س
باب ١٠
١٩٠٥
٢ م س ق
باب ١١ تنغ ١٣٩/٣

وسلم

١٩٠١ - طرفه: ٣٥
١٩٠٢ - طرفه: ٦
١٩٠٣ - طرفه: ٦٠٥٧
١٩٠٤ - طرفه: ١٨٤٩
١٩٠٥ - طرفه: ٥٠٦٦، ٥٠٦٥

(تحفة ١٠٣٥٤) تغ ١٣٩/٣
ذات س ق

وسلم إذا رأيت الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا وقال صلى الله عليه وسلم إن من صام يوم الشك فقد عصى

(تحفة) ١٩٠٦

أبا القاسم صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله

٨٣٦٢ م س

عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى

(تحفة) ١٩٠٧

تروه فإن غم عليكم فأذروا له حدثنا عبد الله بن مسleme حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله

٧٢٤١

ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا

(تحفة) ١٩٠٨

حتى تروه فإن غم عليكم فأكلوا العدة ثلاثين حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال

٦٦٦٨ م س

سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا أو خسر الأيام

(تحفة) ١٩٠٩

في الثالثة حدثنا شعبة حدثنا محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول

١٤٣٨٢ م س

قال النبي صلى الله عليه وسلم أو قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا رؤيته وأفطروا رؤيته

(تحفة) ١٩١٠

فإن غم عليكم فأكلوا العدة سبعان ثلاثين حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن عبد الله بن

١٨٢٠١ م س ق

صبي عن عكرمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه

(تحفة) ١٩١١

شهرًا قبلما مضى تسعة وعشرون يومًا غدا أورا ح فقبل له أنك حلفت أن لا تدخل شهرًا فقال إن الشهر

٦٧٩

يكون تسعة وعشرين يومًا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان بن بلال عن حميد عن أنس

رضي الله عنه قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجلاه فأقام في مشربة

تسعة وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرًا فقال إن الشهر يكون تسعة وعشرين

تغ ١٤٢/٣ باب ١٢

باب شهر أعياد لا يتقصان قال أبو عبد الله قال إسحاق وإن كان ناقصًا فهو تمام وقال محمد

(تحفة) ١٩١٢

لا يجتمعان كلاهما ناقص حدثنا مسدد حدثنا معتمر قال سمعت إسحاق عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن

١١٦٧٧ م د ق

أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني مسدد حدثنا معتمر عن خالد الحذاء قال أخبرني عبد الرحمن

بن أبي بكر عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شهران لا يتقصان شهر أعياد رمضان

(تحفة) ١٩١٣ باب ١٣

ودوا الحجة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يكتب ولا تحسب حدثنا آدم حدثنا شعبة

٧٠٧٥ م د س

حدثنا الأسود بن قيس حدثنا سعيد بن عمرو وأنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه

١٩٠٦ - طرفه: ١٩٠٠

١٩٠٧ - طرفه: ١٩٠٠

١٩٠٨ - طرفه: ١٩١٣، ٥٣٠٢

١٩١٠ - طرفه: ٥٢٠٢

١٩١١ - طرفه: ٣٧٨

١٩١٣ - طرفه: ١٩٠٨

١ حدثنا م وحس
٣ فان غمى . أغمى
غم هذه الرموز من
الفرع وكانت انحكت من
هامش اليونانية (وقوله غمى)
بفتح الغين وتخفيف الباء كذا
هنا لا يذر وعند القاسمى
غمى بضم الغين وشد الباء
المكسورة وكذا قيده الاصل
بخطه والاول أبين ومعناه
خفى عليكم قاله عياض اه
من اليونانية ٤ وعشرون
٥ فكانت هكذا في
اليونانية من غير رقم
(قوله في مشربة هي بفتح
الراء وضمها وضبطت في
الفرع الذى بيدنا بفتح الراء
لا غير اه صححه
٦ تسعة هذا في الاصل
٧ تسعة علامة
الكشيهى في اليونانية
محملة لان تكون على تسعا
الذى في الاصل ٨ اسحق
ابن سويد ٨ يعنى ابن سويد
٩ حدثني

وسلم انه قال ان امة امة لا تكتب ولا تحسب الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين ومرة اثنى عشر

باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين ^(١) حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى

ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم من احدكم

رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجلا كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم **باب** قول

الله جل ذكره احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله انكم

كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفانكم فالا نباشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم ^(٢) حدثنا

عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء رضي الله عنه قال كان اصحاب محمد صلى الله

عليه وسلم اذا كان الرجل صائما فحضر الافطار فنام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان

قيس بن صرمة الانصاري كان صائما فلما حضر الافطار اتى امرأته فقال لها اعندك طعام قالت لا

ولكن انطلق فاطلب اللذ وكان يومه يعمل فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأتها قالت خيبة لك فلما

انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية احل لكم ليلة الصيام

الرفث الى نسائكم فقروا بهن فاحترقوا واكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط

الاسود **باب** قول الله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ^(٣)

من الفجر ثم اتعوا الصيام الى الليل ^(٤) فيه البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٥) حدثنا يحيى بن

عبد الله بن عمار عن ابي اسحق عن البراء رضي الله عنه قال لما نزلت

حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود عمدت الى عقالي اسود و الى عقالي ابيض فجعلت ما تحت

وسادتي فجعلت انظر في الليل فلا يتبين لي ففقدت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت

له ذلك فقال انما ذلك سواد الليل وبياض النهار ^(٦) حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي حازم عن ابيه

عن سهل بن سعد ح ^(٧) حدثني سفيان بن عيينة عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال

حدثنا ابو عسان محمد بن مطرف قال حدثني ابو حازم

عن سهل بن سعد قال انزلت وكلا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل

من الفجر فكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احداهم في رجله الخيط الابيض والخيط الاسود ولم ينزل

بدا كل حتى يتبين له رؤيتهما فانزل الله بعد من الفجر فعلموا انه انما يعني الليل والنهار **باب** ^(٨)

باب ١٤ ١٩١٤ ٥٢

باب ١٥ ١٩١٥ ٥٢

باب ١٦ ١٤٤/٣ ١٩١٦ ٥٢

باب ١٧ ١٩١٧ ٥٢

لا يتقدم ٢ او يومين

سوما ٤ الى قوله

كتب الله لكم ٥ عينه

نزلت ٦ فنزلت ٧ الى

ثم اتعوا الصيام الى

ل ٨ فيه عن البراء

الحجاج ١٠ وحدثني

وكان ١٢ رجليه

ولا يزال ١٤ يتبين

يتبين ١٥ من النهار

قول

١٩١٥ - طرفه: ٤٥٠٨

١٩١٦ - طرفه: ٤٥٠٩، ٤٥١٠

١٩١٧ - طرفه: ٤٥١١

قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْعَمُ بِكُمْ مَنْ سَحَرَ كُمْ أَذَانُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي
 أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَالْقَسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بِلَالَ كَانَ يُؤَدِّنُ
 بِلَيْلٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّوْا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ لَا يُؤَدِّنُ
 حَتَّى يَطْلُعَ الْقَجْرُ قَالَ الْقَسِمُ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرِقَ فِي ذَاوِ بَنِي زَا بَابُ تَأْخِيرِ السَّحُورِ (١)
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السُّجُودَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بَابُ قَدْرِ كَرَمِ بَيْنِ السَّحُورِ وَصَلَاةِ الْقَجْرِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ
 عَنْ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ
 قُلْتُ كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ قَالَ قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً بَابُ بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِيْجَابٍ
 لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ وَأَصْلَهُ لَمْ يَذْكُرِ السَّحُورَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْلَ قَوَاصِلِ النَّاسِ فَشَقَّ
 عَلَيْهِمْ فَتَهَاؤُهُمْ قَالُوا إِنَّكَ تَوَاصَلُ قَالَتْ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَظَلُّ أَطْعَمُ وَأَسْقِي حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً بَابُ إِذَا تَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا وَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ
 كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ عِنْدَ كُمْ طَعَامٌ فَإِنْ قُلْنَا لَا قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هَذَا وَقَعَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ
 عَبَّاسٍ وَحَدِيثُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا يَتَادَى فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتَمِ أَوْ
 فَلَيْتَمِ وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَيْتَمِ كُلُّ بَابِ الصَّائِمِ بَصِيحٌ جُنُبًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَلِكَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
 سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغَمَّرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ كُنْتُ
 أَنَا وَأَبِي حِينَ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ خ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ رَوَّانٌ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ

(تحفة) ١٩١٨ و ١٩١٩ و ١٤٤/٣ تغ ٧٨٣١ م ١٧٥٣٥

باب ١٨ (تحفة) ١٩٢٠ ٤٧٢٥

(تحفة) ١٩٢١ باب ١٩ م ت س ق ٣٦٩٦

باب ٢٠ (تحفة) ١٩٢٢ ٧٦٢٠

(تحفة) ١٩٢٣ ١٠٢٨

باب ٢١ تغ ١٤٤/٣ تغ ١٤٥/٣

(تحفة) ١٩٢٤ ٤٥٣٨ م س

(تحفة) ١٩٢٥ و ١٩٢٦ باب ٢٢ ١١٠٦٠ م ت س ١٧٦٩٦ ١٨٢٢٨

١ يَنْعَمُ بِكُمْ ٢ تَعْجِيلُ
 ٣ السَّحُورَ عِزَّانِي الْفَتْحِ
 هَذِهِ الرَّوَايَةُ لِلْكَشْمِيْنِي
 وَالنَّسَبِيُّ وَصَوَّبَ الرَّوَايَةَ
 الَّتِي فِي الْاَصْلِ ٤ سَحُورٌ
 نَسَبَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ فِي الْفَتْحِ
 لِلْكَشْمِيْنِي وَالنَّسَبِيُّ
 ٥ قَانِكَ ٦ رَسُوْلُ اللهِ
 ٧ اِنْ ٨ حَتَّى ٩ وَحَدَّثَنَا

١٩١٨ - طرفه: ٦١٧
 ١٩١٩ - طرفه: ٦٢٢
 ١٩٢٠ - طرفه: ٥٧٧
 ١٩٢١ - طرفه: ٥٧٥
 ١٩٢٢ - طرفه: ١٩٦٢
 ١٩٢٤ - طرفه: ٧٢٦٥ ، ٢٠٠٧
 ١٩٢٥ - طرفه: ١٩٣٠ ، ١٩٣١
 ١٩٢٦ - طرفه: ١٩٣٢

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ وَقَالَ مَرْوَانُ
 لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَمْرِثِ أَقْسَمُ بِاللَّهِ لَأَقْرَعَ عَنْ بِيْتِ الْأَهْرِيْرَةِ وَمَرْوَانَ يَوْمَئِذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَكَّرَهُ ذَلِكَ
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَدَّرْنَا أَنْ تَجْتَمِعَ بِنَدَى الْحَلِيبَةِ وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَاكَ أَرْضٌ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي
 هُرَيْرَةَ إِنِّي إِذَا كَرِهْتُ أَمْرًا أَوْ لَوْلَا مَرْوَانَ أَقْسَمُ عَلَى فَيْسِهِ لَمْ أَذْكُرْ لَكَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأَمَّ سَلَمَةَ فَقَالَ كَذَلِكَ
 حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ أَعْلَمُ وَقَالَ هَمَّامُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِالْفِطْرِ وَالْأَوَّلِ أُسْنِدُ **بَابُ الْمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَحْرَمُ عَلَيْهِ**
 فَرَجُهَا حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لَأَبِيهِ
 وَقَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَا رَبُّ حَاجَةٍ قَالَ طَاوُسُ أُولَى الْأَرْبَةِ الْأَحْمَقُ لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النَّسَاءِ
بَابُ الْقُبُولَةِ لِلصَّائِمِ وَقَالَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ نَظَرَ فَمَنِي يَوْمَ صَوْمِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى
 عَنْ عِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
 عَنْ مَلِكٍ عَنْ عِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِيَقْبَلَ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ ضَحِكْتُ حَدَّثَنَا مَدَدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ هَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ بَيْنَمَا
 أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَمِيْلَةِ إِذْ حَضَّتْ فَأَنَسَلْتُ وَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي فَقَالَ مَا لَكَ
 أَنْفَسْتَ قُلْتُ نَعَمْ فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيْلَةِ وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ
 وَاحِدٍ وَكَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ **بَابُ اغْتِسَالِ الصَّائِمِ** وَبَلَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِقَاءَهُ عَلَيْهِ
 وَهُوَ صَائِمٌ وَدَخَلَ الشَّعْبِي الْحَمَامُ وَهُوَ صَائِمٌ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِأَبَسَ أَنْ يَتَطَهَّرَ الْقَدْرُ وَالشَّيْءُ وَقَالَ
 الْحَسَنُ لِأَبَسَ بِالْمُضْمَضَةِ وَالتَّبْرَدِ لِلصَّائِمِ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ إِذَا كَانَ صَوْمُ أَحَدِكُمْ فَلْيَصِحَّ دِهْنًا
 مَتْرَجَلًا وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ نَقِمَ فِيهِ وَأَنَا صَائِمٌ وَبِذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ وَهُوَ
 صَائِمٌ وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو اسْتَأْذَنَ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ وَلَا يَلْعَقُ رِيقَهُ وَقَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبِيعٍ لَأَقُولُ بِفِطْرِ

وقال

فَقَالَ ٣ لَتُفْرَعَنَّ
 ذَكَرَ هَذِهِ مِنَ الْفَتْحِ
 لَمْ أَذْكَرْ ذَلِكَ مِنَ الْفَتْحِ
 وَهِيَ هَذِهِ رَوَايَةٌ
 سَنِي وَهِيَ مِنْ
 ع ٦ يَأْمُرُنَا ٧ عَنْ
 عِدْ قَالَ الْخَافِظُ بْنُ
 سُرٍّ وَهُوَ غَلَطٌ فَاحْشِ
 فِي شَيْخِ سَلِيمِ بْنِ
 بِأَحَدِ اسْمِهِ سَعِيدِ
 دَنَّهُ عَنِ الْحَكَمِ (قَوْلُهُ
 ثَبَتَتْ لَفْظُهُ إِلَى
 قَوْلِهِ لِأَرْبَةِ فِي الْيُونَنِيَّةِ
 مَا رَبُّ حَاجَاتٍ
 مَا رَبُّ حَاجَةٍ ٩ غَيْرِ
 بَابُ الْقُبُولَةِ لِلصَّائِمِ
 حَدَّثَنِي ١٢ فَأَلْفِي
 يَوْمِ صَوْمِ ١٤ (قَوْلُهُ
 هُوَ هَذَا الضَّبْطِيُّ
 وَيُونَنِيَّةٌ فِي رَوَايَةِ أَبِرْنَا
 عَلَيْهِ رَقْمٌ فِي الْيُونَنِيَّةِ
 لِقَطْلَانِي أَنْ رَوَايَةَ أَبِي
 بَزْنٍ قَالَ وَالرَّوَاتِبَانِ فِي
 عَمْنَوْتَانِ وَفِي غَيْرِهِ
 سَبْرَتَيْنِ لِأَنَّهُ فَارِسِي
 ذَلِكَ لَمْ يَصْرِفْ ١٥

تغ ١٤٧/٣
 باب ٢٣ تغ ١٤٩/٣
 ١٩٢٧
 تغ ١٤٩/٣
 باب ٢٤ تغ ١٥٠/٣
 ١٩٢٨
 ١٩٢٩
 م س ق
 باب ٢٥ تغ ١٥٠/٣

١٩٢٧ - طرفه: ١٩٢٨
 ١٩٢٨ - طرفه: ١٩٢٧
 ١٩٢٩ - طرفه: ٢٩٨

وقال ابن سيرين لا بأس بالسؤال الرطب قيل له طعم قال والماء له طعم وأنت تغمض به ولم يرأس والحسن
 وأبرهيم بالكحل للصائم بأسا حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن
 عروة وأبي بكر قالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يذرك الفجر في رمضان
 من غير حلم فيغتسل ويصوم حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن مولى أبي بكر بن عبد الرحمن
 ابن الحرث بن هشام بن المغيرة أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن ككثت أنا وأبي فذهبت معه حتى دخلنا
 علي عائشة رضي الله عنها قالت أئمتد علي رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان ليصبح جنباً من جاع
 غير احتلام ثم يصومه ثم دخلنا علي أم سلمة فقالت مثل ذلك **باب** الصائم إذا أكل أو شرب
 ناسياً وقال عطاء إن استترق فدخل الماء في حلقة لا بأس إن لم يملك وقال الحسن إن دخل حلقة
 الثياب فلا شيء عليه وقال الحسن ومجاهد إن جامع ناسياً فلا شيء عليه حدثنا عبدان أخبرنا
 يزيد بن زريع حدثنا هشام حدثنا ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال إذا نسي فأكل وشرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه **باب** سؤال الرطب واليابس
 للصائم ويذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستأله وهو صائم ما لأحصى أو أعد
 وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسؤال عند كل وضوء
 ويروى نحوه عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره وقالت عائشة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة يتلعه ريقه حدثنا عبدان
 أخبرنا عبد الله أخبرنا عمر قال حدثني الزهري عن عطاء بن يزيد عن جرارة عن عائشة رضي الله عنه
 توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً تغمض واستتر ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً
 غسل يده اليسرى إلى المرفق ثلاثاً ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه اليمنى ثلاثاً ثم اليسرى ثلاثاً ثم قال
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ وضوئي هذا ثم يصلي ركعتين
 لا يحدث نفسه فيهما بشيء إلا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم
 إذا توضأ فليستشق بمخضه الماء ولم يميز بين الصائم وغيره وقال الحسن لا بأس بالسعوط للصائم إن لم يصل

تغ ١٥١/٣
 (تحفة) ١٩٣٠
 ١٦٧٠١ م د س
 ١٧٦٩٦
 (تحفة) ١٩٣١
 ١٧٦٩٦ م د س
 (تحفة) ١٩٣٢
 باب ٢٦
 ١٨٢٢٨ م د س
 تغ ١٥٦/٣
 (تحفة) ١٩٣٣
 ١٤٥٥٣
 باب ٢٧
 تغ ١٥٧/٣
 (تحفة) ١٩٣٤
 ٩٧٩٤ م د س
 باب ٢٨
 تغ ١٦٧، ١٦٦/٣

١ تغمض بالفتح عند
 ٢ ناسياً
 ٣ السؤال
 ٤ يبلع وكلاهما من الف
 ٥ تغمض رأساً
 ٦ هكذا الواو من وضوء
 مفتوحة في اليونانية
 ٨ قوله الاغفر له
 بنوت الا في جي
 النسخ المعتمدة ومنها
 اليونانية الذي ي
 وهي ساقطة من شر
 القسطالاني ومن جي
 نسخ المتن المطبوعة
 سين السعوط من الفر

١٩٣٠ - طرفه: ١٩٢٥
 ١٩٣١ - طرفه: ١٩٢٥
 ١٩٣٢ - طرفه: ١٩٢٦
 ١٩٣٣ - طرفه: ٦٦٦٩
 ١٩٣٤ - طرفه: ١٥٩

تغ ٣ / ١٦٧

إِلَى حَلْقِهِ وَيَكْتَحِلُ وَقَالَ عَطَاءٌ إِنْ عَضَّضْتُمْ أَمْرًا مِمَّا فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَا يَضِيرُهُ إِنْ لَمْ يَزِدْ دَرِيْقَهُ

وَمَا ذَا بَقِيَ فِيهِ وَلَا يَضَعُ الْعَلَكُ إِنْ زِدْتَهُ بَقِيَ الْعَلَكُ لَا أَقُولُ أَنَّهُ يَفْطُرُ وَلَكِنْ يَنْهَى عَنْهُ فَإِنْ اسْتَنْزَلَ

فَدَخَلَ الْمَاءُ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ لَمْ يَدْخُلْ بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ وَيَذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ

مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عَدُوٍّ وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ وَابْنُ جَبْرِ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَقَتَادَةُ وَجَدَّ يَقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ هُرُونَ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَسِمِ أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ

ابْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ

إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ أَحْتَرَقَ قَالَ مَا لَكَ قَالَ أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ فَأَتَى النَّبِيَّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكْتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقُ فَقَالَ أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ قَالَ أَنَا قَالَ تَصَدَّقْ بِهَذَا بَابُ إِذَا

جَامَعَ فِي رَمَضَانَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهِ فَلْيُكْفِرْ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ

قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ قَالَ مَا لَكَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تَجِدُ رِقَبَةً تُعْتَقُهَا قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا مِنْ مُتَابِعِينَ

قَالَ لَا فَقَالَ فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مَسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَكَيْفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ

أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْرَقٍ فِيهِ سَاعَةٌ وَالْعَرَقُ الْمَكْتَلُ قَالَ أَيْنَ السَّائِلُ فَقَالَ أَنَا قَالَ خُذْهَا

فَتَصَدَّقْ بِهَا فَقَالَ الرَّجُلُ أَعْلَى أَفْقَرٍ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابِتَيْ بَيْتِي أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ

بَيْتِي فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ أَطْعَمَهُ أَهْلَكَ بَابُ الْجَمَاعَةِ فِي

رَمَضَانَ هَلْ يَطْعَمُ أَهْلَهُ مِنَ الْكُفَّارَةِ إِذَا كَانُوا مُحَاوِجِينَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ

عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ جَدِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَهُ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالَ إِنَّ الْأَخْرَجَ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ فَقَالَ أَتَجِدُ مَا تُحَرِّرُ رِقَبَةً قَالَ لَا قَالَ فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ

شَهْرًا مِنْ مُتَابِعِينَ قَالَ لَا قَالَ أَتَجِدُ مَا تَطْعَمُ بِهِ سِتِّينَ مَسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مضمض لا يضره

شهره وفي القسطلاني الوقت لا يضره أن

دريقه فأسقط لم وقع

مزة ونصب يزداد اه

ويضع ويضع بفتح

وهي تفتح وتضم قاله

سيدة اه من اليونانية

هكذا الهمزة من انه

سورة ومكسورة في

يونانية اه علة ٦ اخبرنا

مع النبي

لما الكسبه في من الفتح

قال ١٠ فه ١١ فقال

خذها

لفظ قصر الذي فوق

خرليس من اليونانية

باب ٢٩

باب ٣٠

باب ٣١

١٩٣٥

١٩٣٦

١٩٣٧

١٩٣٥ - طرفه: ٦٨٢٢

١٩٣٦ - طرفه: ١٩٣٧، ٢٦٠٠، ٥٣٦٨، ٦٠٨٧، ٦١٦٤، ٦٧٠٩، ٦٧١٠، ٦٧١١، ٦٨٢١

١٩٣٧ - طرفه: ١٩٣٦

بعرق

بَعْرِقَ فِيهِ عَمْرُوهُوَ الزَّيْلُ قَالَ أَطْعِمَ هَذَا عَنْكَ قَالَ عَلِيُّ أَحْوَجُ مِنَّا مَا بَيْنَ لَابِتِيهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجُ مِنَّا قَالَ
 فَاطِعَمَهُ أَهْلَكَ **بَابُ** الْحِجَامَةِ وَالَّتِي لِلصَّائِمِ * وَقَالَ لِي يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مَعُوبَةُ بْنُ سَلَامٍ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَكِيمِ بْنِ تُوْبَانَ سَمِعَ أَبَاهُ رِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا قَاءَ فَلَا يَقْطُرُ إِنَّمَا يَخْرُجُ وَلَا يُوجِجُ
 وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ يَقْطُرُ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةُ الصَّوْمِ مَادَخَلَ وَلَيْسَ مَخْرَجَ
 وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ تَرَكَهُ فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ وَأَحْتَجِمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا
 وَيَذْكُرُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَأَمِّ سَلَمَةَ أَحْتَجِمُوا صَبَامًا وَقَالَ بَكْرٌ عَنْ أُمِّ عِلْقَمَةَ كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ
 عَائِشَةَ فَلَاتُنْهَى وَيُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ قَالُوا أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْتَجِمُ * وَقَالَ لِي
 عِيَّاشٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ قِيلَ لَهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ
 أَعْلَمُ حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجِمُ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَأَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
 عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَحْتَجِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ حَدَّثَنَا آدَمُ
 ابْنُ أَبِي إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ نَابِتَ الْبَنَانِيِّ يُسْأَلُ أَنَسُ بْنُ مَلِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ
 الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ قَالَ لَا إِلاَّ مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ وَزَادَ شُعْبَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْأَفْطَارِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ
 سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَامَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ لِرَجُلٍ أَنْزِلْ فَاجِدْ حَلِي
 قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْ حَلِي قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْ حَلِي فَجَدَّ حَلِي
 فَشَرِبَ ثُمَّ رَمَى يَدَيْهِ هَهُنَا ثُمَّ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمْ اللَّيْلَ أَقْبِلْ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ * تَابِعَهُ جَرِيرٌ
 وَأَبُو بَكْرٍ بِنُ عِيَّاشٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ حَزْرَةَ بِنْتِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي
 أَسْرُدُ الصَّوْمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ حَزْرَةَ بِنْتِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصُومُ فِي السَّفَرِ

(تحفة) ١٩٣٧/م (١) باب ٣٢ ١٤٢٦٥
 تنق ١٧٦ ، ١٧٥/٣
 (تحفة) ١٩٣٧/م (٢) ١٨٥٦١
 ١٥٥٤٨
 (تحفة) ١٩٣٨ ١٩٣٨
 ٥٩٨٩ د ت س
 (تحفة) ١٩٣٩ ١٩٣٩
 ٥٩٨٩ د ت س
 (تحفة) ١٩٤٠ ١٩٤٠
 ٤٤٨
 تنق ١٨٢/٣
 (تحفة) ١٩٤١ باب ٣٣ ٥١٦٣
 تنق ١٨٤/٣
 (تحفة) ١٩٤٢ ١٩٤٢
 ١٧٣١٩
 (تحفة) ١٩٤٣ ١٩٤٣
 ١٧١٦٢ س

١ أنه من الفتح ٢ الفظ
 ٣ نهي ٤ قال ٥ قال
 ٦ ثابت هو هكذا
 في اليونانية بصور
 المرفوع وعليه فتحنا
 ٧ سئل ٨ الت
 ٩ الشمس في الموضوع
 بالنصب والرفع والرف
 رواية أبي ذر

(٥ - ر ي ت)

١٨٣٥ - طرفه: ١٩٣٨
 ١٨٣٥ - طرفه: ١٩٣٩
 ١٩٤١ - طرفه: ١٩٥٥ ، ١٩٥٦ ، ١٩٥٨ ، ٥٢٩٧
 ١٩٤٢ - طرفه: ١٩٤٣
 ١٩٤٣ - طرفه: ١٩٤٢

باب ٣٤

وَكَانَ كَثِيرَ الصَّيَامِ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ **بَابُ** إِذَا صَامَ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ

١٩٤٤

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ

٢٢ م

اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَعْبِدَ فَأَفْطَرَ

١٩٤٥

فَأَفْطَرَ النَّاسُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَالْكَعْبِدُ مَاءٌ بَيْنَ عَمَةِ نَوَافِلٍ وَقَدِيدٍ ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى

٢٢ م

ابْنُ حِزْمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍ حَتَّى بَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ

باب ٣٦

عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِيهَا صَائِمٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنُ رَوَاحَةَ **بَابُ**

١٩٤٦

قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ ظَلَلَ عَلَيْهِ وَاشْتَدَّ الْحَرُّ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا آدَمُ

٢٢ م

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو وَابْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ جَابِرِ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَأَى زَحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَلَ

باب ٣٧

عَلَيْهِ فَقَالَ مَا هَذَا فَقَالُوا صَائِمٌ فَقَالَ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ **بَابُ** لَمْ يَتَّبِعْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ

١٩٤٧

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حَيْدِ

الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا سَافِرِينَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَتَّبِعْ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطَرِ وَلَا الْمُفْطَرُ

باب ٣٨

عَلَى الصَّائِمِ **بَابُ** مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَرَاهُ النَّاسُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ

١٩٤٨

عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ جُبَّاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عَسْفَانَ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَرَفَعَهُ إِلَى يَدَيْهِ لِيَرِيَهُ النَّاسُ

فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب ٣٩

وَأَفْطَرَ فَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ **بَابُ** وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ قَالَ ابْنُ عَمْرٍو وَسَلِمَةٌ

ابْنُ الْأَكْوَعِ نَسَخَهَا شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْقُرْآنَ

فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى يُدْأُ اللَّهُ بِكُمُ الْبَسْرَ وَلَا يُرِيدُ

بِكُمْ الْعُسْرَ وَاتَّكِمُوا الْعِدَّةَ وَاتَّكَبِرُوا وَاللَّهُ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَأَعَلَّمَكُمُ الشُّكْرَ * وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا

^(٨) ^(٩)

هذا الباب من غير
... وهو ثابت بغير
... في أصول كثيرة قال
... وسقط من رواية
... في رسول الله
... إلى يده . إلى فيه
... رأه الناس ٦ وكان
... قوله (على ما هذا كم)
... تشكرون ٨ في
... الأصول تقديم
... عياش على قوله
... بن غير الخ ٩ أخبرنا

الاعشى

تغ ١٨٤/٣ (تحفة ١٥٦٢٤)

الاعمش حدثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن أبي ليلى حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فشق

عليهم فكان من أطمع كل يوم مكينا ترك الصوم من بطيقه ورخص لهم في ذلك ففسختها وأن تصوموا

خير لكم فأمروا بالصوم حدثنا عباس حدثنا عبد الأعلى حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله

عنه ما قرأ في هذه طعام ما كين قال هي منسوخة **باب** متى يقضى قضاء رمضان وقال ابن

عباس لا بأس أن يفرق لقول الله تعالى فعدة من أيام أخر وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصلح حتى

يبدأ رمضان وقال إبراهيم إذا فرط حتى جاء رمضان أخر بصومهما ولم ير عليه طعاما ويذكر عن أبي هريرة

رسلا وابن عباس أنه يطعم ولم يذكر الله الأ طعام إنما قال فعدة من أيام أخر حدثنا أحمد بن يونس

حدثنا زهير حدثنا يحيى عن أبي سلمة قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول كان يكون على الصوم من

رمضان فما استطيع أن أفضي إلا في شعبان قال يحيى الشغل من النبي أو بالنبي صلى الله عليه وسلم

باب الحائض ترك الصوم والصلاة وقال أبو الزناد إن السنن ووجوه الحق لتأتي كثيرا على

خلاف الرأي فأيما يجد المسلمون بدامن اتباعها من ذلك أن الحائض تقضى الصيام ولا تقضى الصلاة

حدثنا ابن أبي هريرة حدثنا محمد بن جعفر قال حدثني زيد بن عياض عن أبي سعيد رضي الله عنه قال

قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك نقصان دينها **باب** من

مات وعليه صوم وقال الحسن إن صام عنه ثلاثون رجلا يوما واحدا جاز حدثنا محمد بن خالد حدثنا

محمد بن موسى بن أعين حدثنا أبي عن عمرو بن الحرث عن عبيد الله بن أبي جعفر أن محمد بن جعفر حدثه عن

عروة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه *

تابعه ابن وهب عن عمرو بن أبي يحيى بن أوب عن ابن أبي جعفر حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا معوية

ابن عمرو حدثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها

قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى * قال سليمان فقال الحكم وسنة ونحن جميعا جلوس حين حدث

مسلم بهذا الحديث قال لا معنا مجاهد إذ كره هذا عن ابن عباس ويذكر عن أبي خالد حدثنا الأعمش عن

عنه ما قرأ في هذه طعام ما كين قال هي منسوخة **باب** متى يقضى قضاء رمضان وقال ابن

عباس لا بأس أن يفرق لقول الله تعالى فعدة من أيام أخر وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصلح حتى

يبدأ رمضان وقال إبراهيم إذا فرط حتى جاء رمضان أخر بصومهما ولم ير عليه طعاما ويذكر عن أبي هريرة

رسلا وابن عباس أنه يطعم ولم يذكر الله الأ طعام إنما قال فعدة من أيام أخر حدثنا أحمد بن يونس

تحفة ١٩٤٩

٨٠١٨
١٨٦/٣

تحفة ١٩٥٠

١٧٧٧
م د س ق

١٨٩/٣

تحفة ١٩٥١

٤٢٧
م س ق

تحفة ١٩٥٢

١٦٣٨٢
م د س

تحفة ١٩٥٣

٥٦١١
ع

تحفة ٦٣٨٥ ، ٦٣٩٦ (١٩١/٣)

م س ق م س ق
٥٥١٣ ،
١٩١/٣

٥٩٦١ ، ٥٨٩٥

م س ق م س ق

١٩٤٩ - طرفه : ٤٥٠٦

١٩٥١ - طرفه : ٣٠٤

٦٤٢٢ ، ٦٣٩٦

م س ق م س ق

١ مسكين
٢ شين الشغل
٤ في القسطلاني
٥ الاصول قال يحيى
٦ الشغل من النبي
٧ أخبرنا
٨ نقصان من
٩ واحد
١٠ في
١١ ورواه بالواو
١٢ قال

الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبر وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قالت امرأة النبي

تغ ١٩١ / ٣ (تحفة ٥٦١٢) ع

صلى الله عليه وسلم إن أختي ماتت * وقال يحيى وأبو معوية حدثنا الأعمش عن مسلم عن سعيد بن ابن

تغ ١٩١ / ٣ (تحفة ٥٤٩٥) م س ق

عباس قالت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم إن أختي ماتت * وقال عبيد الله عن زيد بن أبي أنيسة عن

الحكم عن سعيد بن جبر عن ابن عباس قالت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم إن أختي ماتت وعليها صوم

تغ ١٩٢ / ٣ (تحفة ٦١٤٢)

نذر * وقال أبو حريز حدثنا عكرمة عن ابن عباس قالت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم ماتت أختي وعليها

باب ٤٣ تغ ١٩٤ / ٣

صوم خمسة عشر يوماً **باب** متى يحل فطر الأصائم وأفطر أبو سعيد الخدري حين غاب قرص

١٩٥٤ م د ت س

الشمس حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة قال سمعت أبي يقول سمعت عاصم بن عمر

١٩٥٥ م د س

ابن الخطاب عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من ههنا

١٩٥٥ م د س

وأدبر آخرا من ههنا وغربت الشمس فقد أفطر الأصائم حدثنا إسحاق الواسطي حدثنا خالد عن الشيباني

عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم

فلما غربت الشمس قال لبعض القوم يا فلان قم فاجدح لنا فقال يا رسول الله لو أمسيت قال انزل

فاجدح لنا قال يا رسول الله لو أمسيت قال انزل فاجدح لنا قال إن عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا

فانزل فجدح لهم فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا فقد

باب ٤٤ ١٩٥٦ م د س

أفطر الأصائم **باب** يفطر بماء غيره حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد

حدثنا الشيباني قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال سرتنا مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله لو أمسيت قال انزل فاجدح لنا

باب ٤٥ ١٩٥٧ م د ت

قال يا رسول الله إن عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح ثم قال إذا رأيتم الليل أقبل من ههنا فقد

أفطر الأصائم وأشار بإصبعه قبل المشرق **باب** تعجيل الإفطار حدثنا عبد الله بن يوسف

١٩٥٨ م د س

أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عملوا

الفطر حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو بكر عن سليمان بن ابن أبي أوفى رضي الله عنه قال كنت

مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فصام حتى أمسى قال لرجل انزل فاجدح لي قال لو انتظرت حتى تمسي

قال

س
ط
ابن جبر ٢ حديثي
ط
غابت رسول
من الماء ٦ الشيباني
ط
قال فنزل

١٩٥٥ - طرفه: ١٩٤١ .
١٩٥٦ - طرفه: ١٩٤١ .
١٩٥٨ - طرفه: ١٩٤١ .

قَالَ انزَلَ فَاجِدَحَ لِي إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّامُ **بَابُ** إِذَا أَفْطَرَ فِي
 رَمَضَانَ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ^(١) حَدَّثَنَا ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ
 عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ أَفْطَرَ نَاعِلٌ عَهْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَيْمٍ ثُمَّ طَلَعَتِ
 الشَّمْسُ فَيَلَّ لِهِشَامٍ فَأَمْرُ وَابِلِقَضَاءِ ^(٣) قَالَ بَدَمِنْ قَضَاءِ ^(٤) وَقَالَ مَعْمَرٌ سَمِعْتُ هِشَامًا لَا أَدْرِي أَقَضُوا أَمْ لَا
بَابُ صَوْمِ الصِّبْيَانِ وَقَالَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِنَشْوَانٍ فِي رَمَضَانَ وَبِكَ وَصِيئَاتِنَا صِيَامُ ^(٥)
 فَضَرَبَهُ حَدَّثَنَا ^(٦) مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعْوِذٍ قَالَتْ
 أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قَرَى الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ مِفْطَرِ أَقْلِيمٍ بِقَيْبَةِ يَوْمِهِ وَمِنْ
 أَصْحَابِ صَائِمِ أَقْلِيمٍ قَالَتْ فَكَفْنَا صَوْمَهُ بَعْدَ وَصِيئَاتِنَا وَنَجَعَلْ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعَهْنِ فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ ^(٧)
 عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ **بَابُ** الْوِصَالِ وَمَنْ قَالَ لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ
 لِقَوْلِهِ تَعَالَى ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ رَجْعَةً لَهُمْ وَابِقَاءِ عَلَيْهِمْ وَمَا يَكْرَهُ
 مِنَ التَّعَمُّقِ حَدَّثَنَا ^(٨) مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَوَاصِلُوا قَالُوا إِنَّكَ تَوَاصِلٌ قَالَ لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي أَوْ إِنِّي
 آيَةُ أَطْعَمُ وَأَسْقِي حَدَّثَنَا ^(٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ قَالُوا إِنَّكَ تَوَاصِلٌ قَالَ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَطْعَمُ ^(١٠)
 وَأَسْقِي حَدَّثَنَا ^(١١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَوَاصِلُوا فَإِيكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَوَاصِلَ فَلْيَوَاصِلْ
 حَتَّى السَّحَرِ قَالُوا فَإِنَّكَ تَوَاصِلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي آيَةُ لِي مَطْعَمٌ يَطْعَمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي
 حَدَّثَنَا ^(١٢) عُمَرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ رَجْعَةً لَهُمْ فَقَالُوا إِنَّكَ تَوَاصِلٌ قَالَ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ
 إِنِّي يَطْعَمُنِي رِيٌّ وَيَسْقِينِي لَمْ يَذْكُرْ عَمَّنْ رَجْعَةً لَهُمْ **بَابُ** التَّكْيِيلِ لِمَنْ أَكْثَرَ الْوِصَالِ رَوَاهُ أَنَسٌ ^(١٣)
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا ^(١٤) أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ

باب ٤٦
 تحفة ١٩٥٩
 دق ١٥٧٤٠
 تغ ٣/١٩٥
 باب ٤٧
 تغ ٣/١٩٦
 تحفة ١٩٦٠
 م ١٥٨٣٣
 باب ٤٨
 تحفة ١٩٦١
 ١٢٧٨
 تحفة ١٩٦٢
 م ٨٣٥٣
 تحفة ١٩٦٣
 د ٤٠٩٥
 باب ٤٩
 تغ ٣/١٩٧
 تحفة ١٩٦٥
 س ١٥١٦٣

١ في اصول كثيرة حدث
 ٢ الصديق ٣ رسول الله
 ٤ بد من الفسح
 ٥ صوام ٦ كنا ٧ قال
 ٨ العهن الصوف
 ٩ اصول كثيرة حدثنا
 ١٠ كاحد
 ١١ قال قالوا انك ان
 ١٢ قال ابو
 ١٣ قال ابو
 ١٤ الله لم يذكر ١٤ اخبر

١٩٦١ - طرفه: ٧٢٤١
 ١٩٦٢ - طرفه: ١٩٢٢
 ١٩٦٣ - طرفه: ١٩٦٧
 ١٩٦٥ - طرفه: ١٩٦٦، ٦٨٥١، ٧٢٤٢، ٧٢٩٩

عبد الرحمن أن أباه ريرة رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل من المسلمين إنك تواصل يا رسول الله قال وأبيكم مثلي إني آبيت بطعمي ربي ويسقين فلما أبوا أن ينتموا عن الوصال وأصل بهم يوماً ثم يوماً ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتموا حدثنا يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام أنه سمع أباه ريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إياكم والوصال مرتين قيل إنك تواصل قال إني آبيت بطعمي ربي ويسقين فأكلوا من العمل ما تطيقون **باب الوصال إلى السحر** حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثني ابن أبي حازم عن يزيد بن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر فالوا فإنك تواصل يا رسول الله قال لست كهيتكم إني آبيت لمطعم بطعمي وساق يسقين **باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفى له** حدثنا محمد بن بشر حدثنا جعفر بن عون حدثنا أبو العباس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنك قالت أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً فقال كُل قال فإني صائم قال ما أنا بآكل حتى تأكل قال فأكل فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم قال ثم فنام ثم ذهب يقوم فقال ثم فلما كان من آخر الليل قال سلمان قم الآن فصلياً فقال له سلمان إن ربك عليك حقاً ولنفسك عليك حقاً ولأهلك عليك حقاً فأعط كل ذي حق حقه فآتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان **باب صوم شعبان** حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم فآرى رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر رمضان وما رأته أكثر صياماً منه في شعبان حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة أن عائشة رضى الله عنها حدثتني قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهر أكثر من شعبان فإنه كان يصوم شعبان

فأيكم ٢ من الوصال
قال في الفتح ولا ي
حدثنا يحيى بن موسى
إني لست ه إذ كان
مبتذلة ٧ وما
النبي ٨

(تحفة) ١٩٦٦ ٧٣٠
(تحفة) ١٩٦٧ ٥٠ باب ٥
(تحفة) ١٩٦٨ ١١٥ ت
(تحفة) ١٩٦٩ م ٢ تم ١٠ باب ٥٢
(تحفة) ١٩٧٠ م ٢

ك

١٩٦٦ - طرفه: ١٩٦٥
١٩٦٧ - طرفه: ١٩٦٣
١٩٦٨ - طرفه: ٦١٣٩
١٩٦٩ - طرفه: ١٩٧٠، ٦٤٦٥
١٩٧٠ - طرفه: ١٩٦٩

وكان يقول خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يعجل حتى تتلوا واحب الصلاة الى النبي صلى الله عليه وسلم ما دووم عليه وان قلت وكان اذا صلى صلاة داوم عليها **باب ما يذكر من صوم النبي صلى الله عليه وسلم وافطاره** حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما صام النبي صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا قط غير رمضان ويصوم حتى يقول القائل لا والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم **حدثني عبد العزيز بن عبد الله قال** حدثني محمد بن جعفر عن جده انه سمع انس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نطن ان لا يصوم منه ويصوم حتى نطن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء تراه من الليل مصليا الارأيته ولا ناعما الارأيته * وقال سليمان بن جندب انه سأل انس في الصوم **حدثنا** ابو خالد الاحمر اخبرنا جندب قال سألت انس رضي الله عنه عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت احب ان اراه من الشهر صاعما الارأيته ولا مفطرا الارأيته ولا من الليل قائما الارأيته ولا ناعما الارأيته ولا مسست خرة ولا حريرة الين من كفر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكة ولا عميرة اطيب رائحة من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب حق الصيف في الصوم** حدثنا اسحق اخبرنا هرون بن اسمعيل حدثنا علي حدثنا يحيى قال حدثني ابوسلمة قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث يعني ان لزورك عليك حقا وان لزورك عليك حقا فقلت وما صوم داود قال نصف الدهر **باب حق الجسم في الصوم** حدثنا ابن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابوسلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله لم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان حسدك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بحسبك ان تصوم كل شهر ثلثة ايام فان لك بكل حسنة عشر امثالها فان ذلك صيام الدهر كما فشددت فشددت علي قلت يا رسول الله اني اجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود عليه السلام

١ الى الله ٢ ديم ٣
 ٤ ابن جبير ٥ في ا
 كثيرة حدثنا
 (قوله تراه) هو بضم
 وفتحها في نسخة الف
 التي بأيدينا والفتح
 ابن عساكر وابي ذر
 عليه اه ٦
 ٧ هو ابن سلام ٨
 ٩ من ربح من الفتح
 الياء من على وضم لام
 من الفرع ١١ قلت ٢
 ابن مقاتل ١٣ لا
 ١٤ ذكر في الفتح ان
 الافراد للكشعبي
 رواية غيره وان لعبي
 بالثنية ١٥
 في اليونانية وكانت
 فيها فتوحه فأص
 بتسكينها فالثاني
 هاشميا حسبك بغ
 الاصل وبغير خط الي
 وليس عليها رقم اه
 هاشم الفرع الذي
 ١٦ من كل ٠ في
 ١٧ فاذن ذلك

باب ٥٣
 ١٩٧١ (تحفة)
 ٥٤٤ م تم س ق
 ١٩٧٢ (تحفة)
 ٧٤
 ١٩٧٣ (تحفة ٦٨٠) تغ ١٩٧/٣
 باب ٥٤
 ١٩٧٤ (تحفة)
 ٨٩٦ م د س
 باب ٥٥
 ١٩٧٥ (تحفة)
 ٨٩٦ م د س

١٩٧٢ - طرفه : ١١٤١
 ١٩٧٣ - طرفه : ١١٤١
 ١٩٧٤ - طرفه : ١١٣١
 ١٩٧٥ - طرفه : ١١٣١

ولا تزدد عليه قلت وما كان صيام نبي الله داود عليه السلام قال نصف الدهر فكان عبد الله يقول بعد ما كبريا ليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم **باب** صوم الدهر حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الله بن عمرو قال أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أقول والله لا صوم من النهار ولا قومن الليل ما عشت فقلت له قد قلته يا بني أنت وأمي قال فإني لا نستطيع ذلك فصم وأفطر وقم وصم من الشهر ثلثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يوما من قولي إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يوما فذل لصيام داود عليه السلام وهو أفضل الصيام فقلت إني أطيق أفضل من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأفضل من ذلك **باب** حق الأهل في الصوم رواه أبو جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عمرو بن علي أخبرنا أبو عاصم عن ابن جريح سمعت عطاء بن أبا العباس الشاعر أخبره أنه سمع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم ما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أني أسرد الصوم وأصلي الليل فأما أرسل إلي وإما لقيته فقال ألم أخبر أنك تصوم ولا تظفرونصلي فصم وأفطر وقم ونم فإن لعينك عليك حظا وإن لنفسك وأهلك عليك حظا قال إني لأقوى لذلك قال فصم صيام داود عليه السلام قال وكيف قال كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفطر إذا لاقى قال من لي بهذه يا بني الله قال عطاء لا أدري كيف ذكر صيام الأبد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام إلا بدهرين **باب** صوم يوم وإفطار يوم حدثنا محمد بن بشر حدثنا شعيب عن أبيه عن ابن جريح سمعت مجاهد بن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم ما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صم من الشهر ثلثة أيام قال أطيق أكثر من ذلك فإزال حتى قال صم يوما وأفطر يوما فقال اقرأ القرآن في كل شهر قال إني أطيق أكثر فإزال حتى قال في ثلث **باب** صوم داود عليه السلام حدثنا آدم حدثنا شعيب عن حدثنا حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبا العباس المكي وكان شاعرا وكان لا يتهم في حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ما قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل فقلت نعم قال إنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين ونهت له النفس لا صام من صام الدهر صوم ثلثة

ظ
فقد
س
قوله
سلي
في بعض النسخ
قعدة هنا زيادة ولا تنام
هي بالافراد ولغير
سرخسي والكشميني
بنيك بالثنية كما في الفتح
س
لا أقوى ذلك كذا في
نية وهي باسقاط حرف
نروي نسخة على ذلك
س
طرس
قلت ٧ نهت
س
نهكت ورواية نهت
عليها في الفتح بتقديم
ثلاثة على الهاء

باب ٥٦ ١٩٧٦
م د س
باب ٥٧ ١٩٧٧
تغ ١٩٨/٣
م ت س ق
تغ ١٩٨/٣
باب ٥٨ ١٩٧٨
س
باب ٥٩ ١٩٧٩
م ت س ق

أيام

١٩٧٦ - طرفه: ١١٣١
١٩٧٧ - طرفه: ١١٣١
١٩٧٨ - طرفه: ١١٣١
١٩٧٩ - طرفه: ١١٣١

أَيَّامِ صَوْمِ الدَّهْرِ كُلِّهِ قُلْتُ فَأَنَّى أُطِيقُ أَكْثَرُ مَنْ ذَلِكَ قَالَ فَصَمَّ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ
 يَوْمًا وَلَا يَفْرُادِ الْآقَى حَدَّثَنَا اسْحَقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِجِ قَالَ دَخَلْتُ
 مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَخَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ كَرِهَ صَوْمِي فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ
 لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشَوَهَا لَيْفٌ فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَقَالَ أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ
 شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ خَسَأْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ سَبَّهَ مَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تَسَعَا قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَحَدَى عَشْرَةَ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَطْرَ
 الدَّهْرِ صَمَّ يَوْمًا وَأَفْطَرَ يَوْمًا **بَابُ** صِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ
 حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَاسِجِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثِ صِيَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ رَوَّكْتِي النَّحْيَ وَأَنْ أُورِثَ قَبْلَ
 أَنْ أَنَامَ **بَابُ** مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يَفْطِرْ عِنْدَهُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدُ هُوَ
 ابْنُ الْحَرِثِ حَدَّثَنَا جَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ فَأَتَتْهُ بِبَنَاتِهَا
 قَالِ أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ وَعَمَّرْكُمْ فِي وَعَائِهِ فَأَنَّى صَامْتُمْ ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ فَنَدَعَا
 لِأُمِّ سَلِيمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَّةً قَالَتْ خَادِمَتُكَ أَنَسُ فَاتْرَكَ خَيْرَ
 آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا لِدَعَايَ بِهِ قَالَ اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَا لَوْ وُلِدَ أَوْ بَارِكْ لَهُ فَإِنَّ لِي مَنْ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ مَا لَأُوحِدَنَّ ابْنَتِي
 أَمِينَةَ أَنَّهُ دَفِنَ لِصَلْبِي مَقْدَمَ حِجَابِ الْبَصْرَةِ بَضْعَ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا جَبِي قَالَ
 حَدَّثَنِي جَيْدٌ سَمِعَ أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** الصَّوْمِ آخِرِ الشَّهْرِ
 حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ عَمِيْلَانَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَّانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا
 عَمِيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مَطْرِيفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَسَنِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَأَلَ
 أَوْسَالَ رَجُلًا وَعِمْرَانَ يَسْمَعُ فَقَالَ يَا أَبَا فُلَانٍ أَمَا صَمَّتَ سِرَّ هَذَا الشَّهْرِ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ يَعْنِي رَمَضَانَ قَالَ
 الرَّجُلُ لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَأَذَا أَفْطَرْتُ فَصَمَّ يَوْمَيْنِ لَمْ يَقُلِ الصَّلْتُ أَظُنُّهُ يَعْنِي رَمَضَانَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ
 ثَابِتٌ عَنْ مَطْرِيفٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سِرِّ شَعْبَانَ **بَابُ** صَوْمِ يَوْمٍ

١ وكان ٢ اسحق
 شاهين ٣ خالد بن عبد
 ٤ خالد الخذاء
 ٦ خمسة ٧ سبعة ٨ تسعة
 ٩ أحد عشر ١٠ بال
 والجر عند أبي ذر ١١ ثلث
 عشر وأربع عشرة
 وخمسة عشر ١٢ حد
 ١٣ وبارك له فيه
 في الفتح للكشميري فقط
 ١٤ الحجاج ١٥ قال ١٦
 ١٧ من آخر
 ١٨ في أصول كثيرة بأفلا
 قال الحافظ كذا للاك
 وفي نسخة من رواية أبي
 يا أبا فلان باداة الك
 ١٩ فتح السين في الموضع
 من الفرع

١٩٨٠ (فقه) ٨٩
 ١٩٨١ (فقه) ١٣٦
 ١٩٨٢ (فقه) ٦١
 ١٩٨٢/٣ (فقه) ٧٩
 ١٩٨٣ (فقه) ١٠٨٤
 (تحفة ١٠٨٤٤) تغ ٢٠٠/٣
 ٦٣ باب

١٩٨٠ - طرفه: ١١٣١
 ١٩٨١ - طرفه: ١١٧٨
 ١٩٨٢ - طرفه: ٦٣٣٤، ٦٣٤٤، ٦٣٧٨، ٦٣٨٠

(١) الجمعة فإذا أصبح صائماً يوم الجمعة فعليه أن يفطر ^(٢) حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير
 عن محمد بن عباد قال سألت جابر أرضى الله عنه ثم صلى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال نعم
 زاد غير أبي عاصم أن يفرد بصوم ^(٣) حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا
 أبو صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصوم من أحدكم يوم
 الجمعة إلا يوم قبله أو بعده ^(٤) حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن محمد بن عمار حدثنا
 شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل
 عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال أصمت أمس قالت لا قال تريدن أن تصومين غدا قالت لا قال فأفطري
 وقال حدثنا الجعد سمع قتادة حدثني أبو أيوب أن جويرية حدثته فامرها فأفطرت ^(٥) **باب هل**
 يخص شيئاً من الأيام ^(٦) حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قلت
 لعائشة رضي الله عنها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يختص من الأيام شيئاً قالت لا كان عمله ديمة
 وأبكم يطبق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطبق ^(٧) **باب صوم يوم عرفة** حدثنا مسدد
 حدثنا يحيى عن مالك قال حدثني سالم قال حدثني عمير مولى أم الفضل أن أم الفضل حدثته ^(٨) خ وحدثنا
 عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن عمير مولى عبد الله بن العباس عن
 أم الفضل بنت الحارث أن ناساً تماروا عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو
 صائم وقال بعضهم ليس بصائم فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه ^(٩) حدثنا يحيى بن
 سليمان حدثنا ابن وهب وأوفى عليه قال أخبرني عمرو بن بكر عن كريب عن ميمونة رضي الله عنها أن الناس
 شكروا في صيام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فأرسلت إليه بجلاب وهو واقف في الموقف فشرب منه
 والناس يتظنون ^(١٠) **باب صوم يوم الفطر** حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب
 عن أبي عبد الله مولى ابن أزرع قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال هذان يومان نهي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطرتم من صيامكم واليوم الآخر تأكلون فيه من
 نسيكم ^(١١) حدثنا موسى بن عمير حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد رضي الله

وإذا م يعنى
 لم يصم قبله ولا يريد أن
 يوم بعده
 ابن جبير بن شيبه
 يعنى أن يفرد
 بصومه ٧ لا يصوم
 أن تصومي ٩ يخص
 ١٠ عباس
 أخبرني ١٢ مولى
 أزرع نسبها في الفتح
 كشميني ١٣ قال أبو
 داود قال ابن عيينة من
 مولى ابن أزرع فقد
 سأل ومن قال مولى عبد
 الرحمن بن عوف فقد أصاب

١٩٨٤ م س ق
 ١٩٨٥ تغ ٢٠١/٣ م ق
 ١٩٨٦ م ق
 ١٩٨٧ تغ ٢٠٢/٣ م ق
 ١٩٨٨ م ق
 ١٩٨٩ م ق
 ١٩٩٠ م ق
 ١٩٩١ م ق

عنه

١٩٨٧ - طرفه: ٦٤٦٦
 ١٩٨٨ - طرفه: ١٦٥٨
 ١٩٩٠ - طرفه: ٥٥٧١
 ١٩٩١ - طرفه: ٣٦٧

(١) عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر والتحرور عن الصماء وأن يحتج الرجل في
 توب واحد وعن صلاة بعد الصبح والعصر **باب** الصوم يوم التحر حدثنا ابراهيم بن موسى
 أخبرنا هشام عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن مينا قال سمعته يحدث عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال نهى عن صيامين وبيعتين الفطر والتحرور الملامسة والمنازمة حدثنا محمد بن المنني
 حدثنا معاذ أخبرنا ابن عون عن زياد بن جبير قال جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما فقال رجل نذر أن
 يصوم يوماً قال أظنه قال الاثنين فوافق يوم عيد فقال ابن عمر أمر الله بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله
 عليه وسلم عن صوم هدا اليوم حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن عمير قال سمعت
 قزعة قال سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه وكان غزاع مع النبي صلى الله عليه وسلم لم تثنى عشرة غزوة
 قال سمعت أربعمائة من النبي صلى الله عليه وسلم فأعجبني قال لا تسافر المرأة مسيرة يومين إلا ومعها
 زوجها أو ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والأضحى ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد
 العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدا الحرام ومسجدا الأقصى ومسجدي هذا
باب صيام أيام التشريق * وقال لي محمد بن المنني حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي
 كانت عائشة رضي الله عنها تصوم أيام منى وكان أبوها يصومها حدثنا محمد بن بشر حدثنا عندنا
 شعبة سمعت عبد الله بن عيسى عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهم قال
 لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدى حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن
 ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال الصيام لمن تمتع بالعمرة
 إلى الحج إلى يوم عرفة فإن لم يجد هدياً ولم يصم صام أيام منى * وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله *
 تابعه ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب **باب** صيام يوم عاشوراء حدثنا أبو عاصم عن عمر بن
 محمد عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء إن شاء صام حدثنا
 أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر
 (١٥)

١٩٩٣	(تحفة)	١٩٩٢	باب ٦٧
١٤٢	م	٤٤٠٤	د
١٩٩٤	(تحفة)		
٦٧٢٣	م	س	
١٩٩٥	(تحفة)		
٤٢٧٩	م	س	ق
١٩٩٦	(تحفة)	١٩٩٦	باب ٦٨
١٧٣٢٨			
١٩٩٧	(تحفة)	١٩٩٨	
١٦٥٠٦			
٦٨٦٣			
١٩٩٩	(تحفة)		
٦٩١٨			
١٦٦٠٦			
٢٠٠٠	(تحفة)	٢٠٠٣/٣	باب ٦٩
٦٧٨٢	م		
٢٠٠١	(تحفة)		
١٦٤٧٠	س		

١ رسول الله ﷺ
 ٢ وعن
 ٣ صوم يوم النحر
 ٤ (قوله مينا) هو بغيره
 في الفروع الذي بأيدي
 وغيره وفي القسطلاني أ
 عمود ٥ (قوله نذر) ل
 نذر في الفروع الذي بيد
 مكر وكتب على
 بالهامش مانصه كذا
 اليونانية نذر مكر
 احدهما آخره
 والاخرى أول سطره والأول
 مضب عليها ٦ فوافق
 ذلك يوم عيد ٧ عن النبي
 ٨ قال أبو عبد الله ٩ أيام
 التشريق عني ١٠ أبو
 ابن عيسى بن أبي ليلى
 فتح الخاء من الفروع
 فن لم يجد من ال
 وتابعه ١٥ النبي

- ١٩٩٢ - طرفه: ٥٨٦ .
- ١٩٩٣ - طرفه: ٣٦٨ .
- ١٩٩٤ - طرفه: ٦٧٠٥ ، ٦٧٠٦ .
- ١٩٩٥ - طرفه: ٥٨٦ .
- ٢٠٠٠ - طرفه: ١٨٩٢ .
- ٢٠٠١ - طرفه: ١٥٩٢ .

(تحفة)	٢٠٠٢	١٧١٥٧
(تحفة)	٢٠٠٣	١١٤٠٨
(تحفة)	٢٠٠٤	٥٥٢٨
(تحفة)	٢٠٠٥	٩٠٠٩
(تحفة)	٢٠٠٦	٥٨٦٦
(تحفة)	٢٠٠٧	٤٥٣٨
(تحفة)	٢٠٠٨	٥٢٢٣
(تحفة)	٢٠٠٩	٢٢٧٧

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول يا أهل المدينة أين علمواكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وأصائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أبو بوب حدثنا عبد الله بن سعيد بن جبيرة عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال فأنا أحق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه حدثنا علي بن عبد الله حدثنا أبو أسامة عن أبي عمير عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضي الله عنه قال كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيداً قال النبي صلى الله عليه وسلم فصوموه أنتم حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني شهر رمضان حدثنا المكي بن إبراهيم حدثنا يزيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من أسلم أن أذن في الناس أن من كان أكل فليصم بقيمة يومه ومن لم يكن أكل فليصم فإن اليوم يوم عاشوراء **باب** فضل من قام رمضان حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرمضان من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدر أمر من

١ أن عائشة ٢ بصومه في الجاهلية
٣ ولم يكتب الله ٤ فليصمه
٥ هذا يوم صالح ٦ يزيد بن أبي عمير
٧ فتح همزة أن من الفرع
٨ بسم الله الرحمن الرحيم
* كتاب صلاة التراويح
٩ والناس قال في الفتح في رواية الكشميني والأمر

تخلافة

- ٢٠٠٢ - طرفه: ١٥٩٢.
- ٢٠٠٤ - طرفه: ٤٧٣٧، ٤٦٨٠، ٣٩٤٣، ٣٣٩٧.
- ٢٠٠٥ - طرفه: ٣٩٤٢.
- ٢٠٠٧ - طرفه: ١٩٢٤.
- ٢٠٠٨ - طرفه: ٣٥.
- ٢٠٠٩ - طرفه: ٣٥.

خِلاَفَةُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا * وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَيْلَةَ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يَصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فِيصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَرَى لَوْ جَعَلْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ ثُمَّ عَزَمَ بِجَمْعِهِمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ أُخْرَى وَالنَّاسُ يَصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيهِمْ قَالَ عُمَرُ نِمِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ وَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ فَأُصْحَجَ النَّاسُ فَخَدُّوا فَأَجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ فَأُصْحَجَ النَّاسُ فَخَدُّوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلِ الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَشَهِدَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَى مَكَانِكُمْ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجَّزُوا عَنْهَا فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْقَيْسِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَقَالَتْ مَا كَانَ يَزِيدُنِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهَا عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً يَصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنَيْنٍ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يَصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنَيْنٍ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يَصَلِّي ثَلَاثًا فَفَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تَوْتَرَ قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنِّي نَامْتُ وَلَا تَنَامُ قَلْبِي بَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ قَالَ ابْنُ عَيْنَةَ مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ مَا أَدْرَاكَ فَقَدْ أَعْلَمَهُ وَمَا قَالُ وَمَا يُدْرِيكَ فَإِنَّهُ لَمْ يَعْلَمْهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ وَإِنَّمَا حَفِظَ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ

٢٠١٠ (تحفة) ١٠٥٩

٢٠١١ (تحفة) ١٦٥٩ م ٥٥ س ٢٠١٢ (تحفة) ١٦٥٥٢

٢٠١٣ (تحفة) ١٧٧١٩ م ٥٥ س

كتاب ٣٢ باب

٢٠١٤ (تحفة) ٢٠٤/٣ تن ١٥١٤٥ م ٥٥

٢٠١١ - طرفه: ٧٢٩
٢٠١٢ - طرفه: ٧٢٩
٢٠١٣ - طرفه: ١١٤٧
٢٠١٤ - طرفه: ٣٥

١ وحدثني ٢ فصلوا ٣ فصلوا ٤ أيضا ٥ بسم الله الرحمن الرحيم ٦ وقال ٧ الى الآخرة ٨ وما أدراك ٩ وما أعلم ١١ وأية حفظ

النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه * تابعه سليمان بن كثير عن الزهري باب

(١) التماس ليلة القدر في السبع الأواخر حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحريها في السبع الأواخر حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة قال سألت أبا سعيد وكان لي صديقاً فقال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال إني أريت ليلة القدر ثم أنسيتها وأنسيتها فالتسوها في العشر الأواخر في الوتر وإني رأيت أني أتعبد في ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجعنا وما نرى في السماء قزعة فجاءت بحابة فطرت حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل وأقيمت الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت أثر الطين في جبهته باب

(٢) تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر فيه عبادة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا إسماعيل بن جعفر حدثنا أبو سهيل عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان حدثنا إبراهيم بن حزمة قال حدثني ابن أبي حازم والدروري عن يزيد بن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر فإذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تضي ويستقبل إحدى وعشرين رجوع إلى مسكنه ورجوع من كان يجاور معه وأنه أقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فأمرهم ما شاء الله ثم قال كنت أجور هذه العشر ثم قد بد لي أن أجور هذه العشر الأواخر فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه وقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها فابتغوها في العشر الأواخر وابتغوها في كل وتر وقد رأيتني أتعبد في ماء وطين فاستهت السماء في تلك الليلة فأمرت فوقك المسجد في مصلي النبي صلى الله عليه وسلم ليلة إحدى وعشرين فبصرت عيني نظرت إليه

تغ ٢٠٤/٣ (تحفة) باب ٢

٢٠١٥ (تحفة)

٢٣ م س

٢٠١٦ (تحفة)

١٩ م د س ق

باب ٣

تغ ٢٠٥/٣ (تحفة) ٢٠١٧

٧٣

٢٠١٨ (تحفة)

١٩ م د س ق

التسوية فحمة ياء

تحررها من الفرع

وحدثني أن أسجد

من الفتح ه فيه عن عبادة

من يزيد بن الهاد v التي وسط

الفتح ٨ يضمن ٩ فليثبت

من الفتح (١٠) عيني رسول الله

صلى الله عليه وسلم ونظرت

شاذان الرهران من

الفرع

انصرف

- ٢٠١٥ - طرفه: ١١٥٨
- ٢٠١٦ - طرفه: ٦٦٩
- ٢٠١٧ - طرفه: ٢٠١٩، ٢٠٢٠
- ٢٠١٨ - طرفه: ٦٦٩

انصرف من الصبح ووجهه ممتلي طينا واما حدثنا محمد بن المني حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني
 ابي عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوا حدثني محمد اخبرنا عبيدة عن
 هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر الاواخر
 من رمضان ويقول تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
 وهيب حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوها في
 العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى حدثنا عبد الله بن ابي
 الاسود حدثنا عبد الوالد حدثنا عاصم عن ابي مجلز وعكرمة قال ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم هي في العشر هي في تسع بمضين او في سبع يبقين يعني ليلة القدر * قال
 عبد الوهاب عن ايوب وعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا في اربع وعشرين حدثنا
 محمد بن المني حدثنا خالد بن الحرث حدثنا حميد حدثنا انس عن عبادة بن الصامت قال خرج النبي
 صلى الله عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتلاحي رجلان من المسلمين فقال خرجت لخيركم ليلة القدر
 فتلاحي فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة
باب العمل في العشر الاواخر من رمضان حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن ابي يعقوب
 عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر
 شدم ترزه واحيا ليله وايقظ اهله (١٠)

باب الاعتكاف في العشر الاواخر والاعتكاف في المساجد (بسم الله الرحمن الرحيم) * **باب**
 كلها قوله تعالى ولا تبشروهن وانتم عما كفون في المساجد تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك بين الله
 آياته للناس لعلهم يتقون حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن يونس ان نافعاً اخبره
 عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من
 رمضان حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة

١ وحديثي ٢ عن ايوب
 ٣ هي في العشر الاواخر
 ٤ في سبع بمضين
 ٥ تسابعه ٦ باب
 معرفة ليلة القدر لتلاحي
 الناس . يعني ملاحظة
 ٧ حديثي ٨ حديثي
 ٩ في رمضان
 ١٠ كتاب الاعتكاف
 ابواب الاعتكاف
 (بسم الله الرحمن الرحيم)
 باب الاعتكاف
 في العشر الاواخر وهذه
 الرموز من الفرع
 والرواية التي شرح
 عليها القسطلاني هي
 (بسم الله الرحمن الرحيم)
 (ابواب الاعتكاف) باب
 الاعتكاف في العشر
 الاواخر ١١ الى آخر
 الآية . الى قوله لعلهم
 يتقون . هكذا في اليونيد
 بدون رقم وعله لابن عساك

(تحفة) ٢٠١٩
 ١٧٣٢٢ (تحفة) ٢٠٢٠
 ١٧٠٦١ ت
 (تحفة) ٢٠٢١
 ٥٩٩٤ د
 (تحفة) ٢٠٢٢
 ٦٥٤٣
 ٦١٣٥
 (تحفة ٥٩٩٤ و ٦٠٦٣) تغ ٢٠٥/٣
 (تحفة) ٢٠٢٣
 ٥٠٧١ س
 (تحفة) ٢٠٢٤
 ١٧٦٣٧ م د س ق
 كتاب ٣٣
 (تحفة) ٢٠٢٥
 ٨٥٣٦ م د ق
 (تحفة) ٢٠٢٦
 ١٦٥٣٨ م د س

٢٠١٦ - طرفه: ٢٠١٧
 ٢٠٢٠ - طرفه: ٢٠١٧
 ٢٠٢١ - طرفه: ٢٠٢٢
 ٢٠٢٢ - طرفه: ٢٠٢١
 ٢٠٢٣ - طرفه: ٤٩

رضي الله عنها أزوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى يوفاه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاماً حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر وقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد رأيتني أسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتسوها في العشر الأواخر والتسوها في كل وتر فطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوق المسجد فبصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبهته أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين **باب** الخائض رجل المعتكف **حدثنا** محمد بن المنني حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصفي إلى رأسه وهو مجاور في المسجد فأرجله وأنا حائض **باب** لا يدخل البيت إلا حاجه **حدثنا** قتبية حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة رضي الله عنها أزوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لي يدخل على رأسه وهو في المسجد فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا حاجه إذا كان معتكفاً **باب** غسل المعتكف **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشرني وأنا حائض وكان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائض **باب** الاعتكاف ليلاً **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فأوف بذررك **باب** اعتكاف النساء **حدثنا** أبو النعمان حدثنا جابر بن زيد حدثنا يحيى عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الأواخر من رمضان فكانت تضرب له خباء فيصلي الصبح ثم يدخله فاستأذنت حفصة عائشة أن تضرب

فقد م حدثني

٢٠٢٧ (تحفة) م د س ق ٤٤١٩

٢٠٢٨ (تحفة) باب ٢ ١٧٢٢٣

٢٠٢٩ (تحفة) باب ٣ ع ١٦٥٧٩ ١٧٩٢١

٢٠٣٠ (تحفة) باب ٤ ع ١٥٩٨٢

٢٠٣١ (تحفة) باب ٥ م س ١٥٩٩٠ (تحفة) ٢٠٣٢ م ٨١٥٧

٢٠٣٣ (تحفة) باب ٦ ع ١٧٩٣٠

تحياء

٢٠٢٧ - طرفه: ٦٦٩
٢٠٢٨ - طرفه: ٢٩٥
٢٠٢٩ - طرفه: ٢٩٥
٢٠٣٠ - طرفه: ٣٠٠
٢٠٣١ - طرفه: ٢٩٥
٢٠٣٢ - طرفه: ٢٠٤٣، ٣١٤٤، ٤٣٢٠، ٦٦٩٧
٢٠٣٣ - طرفه: ٢٩٥

خِباءً فَأَذِنَتْ لَهَا فَضَرَبَتْ خِباءً فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِباءً أُخْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ رَأَى الْأَخِيَّةَ فَقَالَ مَا هَذَا فَأَخْبَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبُرْتَسُونَ مِنْ بَيْنِ فَتْرِكَ الْأَعْتِكَافِ

ذَلِكَ الشَّهْرُ ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ **بَابُ** الْأَخِيَّةِ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ إِذَا أَخِيَّةُ خِباءً عَائِشَةَ وَخِباءُ

حَدِصَةَ وَخِباءُ زَيْنَبَ فَقَالَ الْبُرْتَسُونَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يَعْتَكِفْ حَتَّى اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ

بَابُ هَلْ يُخْرَجُ الْمُعْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ

الرُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ

أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ فِي أَعْتِكَافِهِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ

فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَتَقَلَّبُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا يَقْلِبُهَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ

عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّرَ جُلَّانَ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَمَّا عَلِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيُّ رَسَلِكُمَا تَمَاهِي صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ فَقَالَ لَسَبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا فَقَالَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا كَيْسِيًّا

بَابُ الْأَعْتِكَافِ وَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مُنِيرٍ مَعَ هَرُونَ بْنِ اسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَالَ نَعَمْ اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ قَالَ فَخَرَجْنَا

صَبِيحَةَ عَشْرِينَ قَالَ فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ فَقَالَ إِنِّي أُرِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ

وَإِنِّي نَسِيتُهَا فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَفِي رَأْيِي أَنَّ الْمَسْجِدَ فِي مَاءِ وَطِينٍ وَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْيَرْجِعْ فَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَا تَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً قَالَ فَجَاءَتْ

مَحَابِبُهُ فَطَرَّتْ وَأَقَمَّتْ الصَّلَاةَ فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطِّينِ وَالْمَاءِ حَتَّى رَأَيْتُ الطِّينَ فِي

٢٠٣٤ باب ٧ ع ١٧٩

٢٠٣٥ باب ٨ م د س ق ١٥٩

٢٠٣٦ باب ٩ م د س ق ٤٤١

١ بنت ٢ تردن ٣ قوله عن عائشة في روا لكشها مني والنسفي من ٤ ابن حسين ٥ جاءت ٦ حدثنا ٧ رأيت ٨ نسيتها ٩ ١٠ أثر الطبر

٢٠٣٤ - طرفه: ٢٩٥ .

٢٠٣٥ - طرفه: ٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩ ، ٣١٠١ ، ٣٢٨١ ، ٦٢٢١٩ ، ٧١٧١ .

٢٠٣٦ - طرفه: ٦٦٩ .

أَرْبَبَهُ وَجِبَّتَهُ **بَابُ** اعْتِكَافِ الْمُسْحَاظَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا زُرَّيْعُ بْنُ زُرَّيْعٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ
 عَكْرَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مِنْ أَرْوَاحِهِ
 مَسْحَاظَةً فَكَانَتْ تَرَى الْحَمْرَةَ وَالصَّفْرَةَ فَرَعَا وَوَضَعْنَا الطَّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تَصَلِّي **بَابُ** زِيَارَةِ الْمَرْأَةِ
 زَوْجَهَا فِي اعْتِكَافِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفْرِ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَرْعَى الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَرْوَاحُ فَرَحْنَ فَقَالَ لَصَفِيَّةَ بِنْتُ حَيٍّ لَا تَعْبَلِي حَتَّى أَنْصَرِفَ مَعَكَ وَكَانَتْ يَتَمُ فِي دَارِ أُسَامَةَ
 تَخْرُجُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا فَلَاقِيَهُ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَنظَرَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ثُمَّ أَجَازَا وَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَالَيَا إِنَّهُمَا صَفِيَّةَ بِنْتُ حَيٍّ قَالَا سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَلْتَقِيَ فِي أَنْفِكَ كَأَشْيَاءِ **بَابُ** هَلْ
 يَدْرَأُ الْمُعْتَكِفُ عَنْ نَفْسِهِ حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
 عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 سَفِينٌ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَهُوَ مَعْتَكِفٌ فَلَمَّا رَجَعْتَ مَشَى مَعَهَا فَأَبْصَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ فَقَالَ تَعَالَى هِيَ صَفِيَّةُ
 وَرَبِّمَا قَالَ سَفِينٌ هَذِهِ صَفِيَّةُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ قُلْتُ لَيْفَ أَنْتَ لَيْلًا قَالَ وَهَلْ هُوَ
 الْأَيْلُ **بَابُ** مَنْ خَرَجَ مِنْ اعْتِكَافِهِ عِنْدَ الصُّبْحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سَفِينٌ عَنْ ابْنِ
 جَرِيحٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ الْأَحْوَلِ خَالَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سَفِينٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ وَأُظُنُّ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْسَةَ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ نَقَلْنَا مَعَنَا فَأَنَا نَا
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِهِ فَإِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ وَرَأَيْتُنِي
 أَتَّجِدُ فِي مَا وَطِنِ فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى مُعْتَكِفِهِ وَهَاجَتْ السَّمَاءُ فُطِرْنَا فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَقَدْ هَاجَتْ السَّمَاءُ

وَضَعْتُ هَكَذَا بِالرَّقْمِ
 لِيُونِيَّة ٢ حَسْبِ
 وَحَدَّثَنِي . حَدَّثَنِي وَفِي
 مِنَ النسخ المَعْتَمَدَةِ ح
 شَامُ بْنُ يَوْسُفَ
 حَسْبِ حَسْبِ
 حَسْبِ ٦ فَقَالَ
 قَالَا ٨ حَدَّثَنِي ٩ عَنْ
 زُهْرِي ١٠ حَسْبِ
 بِنْتُ حَيٍّ ١٢ وَحَدَّثَنَا
 حَسْبِ حَسْبِ
 حَسْبِ ١٤ فَهَلْ
 الْأَيْلًا ١٦ ابْنِ بَشِيرٍ
 قَالَ سَفِينٌ وَفِي
 قَسْطَلَانِي أَنَّ هَذِهِ
 صَبِي ١٨ فَقَالَ
 قَالَ وَهَاجَتْ

٢٠٣٧ (تحفة) ١٠ باب
 ٩٩ دس ق
 ٢٠٣٨ (تحفة) ١١ باب
 ١ دس ق
 ٢٠٣٩ (تحفة) ١٢ باب
 ١ دس ق
 ٢٠٤٠ (تحفة) ١٣ باب
 ٩ دس ق

من

٢٠٣٧ - طرفه: ٣٠٩
 ٢٠٣٨ - طرفه: ٢٠٣٥
 ٢٠٣٩ - طرفه: ٢٠٣٥
 ٢٠٤٠ - طرفه: ٦٦٩

باب ١٤ من آخر ذلك اليوم وكان المسجد عريشا فلقدر أبت على أنفه وأرنبته أثر الماء والطين **باب**
 الاعتكاف في سؤال حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن فضيل بن غزوان عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت
 عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعتكف في كل رمضان
 وإذا صلى الغداة دخل مكانه الذي اعتكف فيه قال فاستأذنته عائشة أن تعتكف فأذن لها فضربت فيه
 قبة فسمعت بها حفصة فضربت قبة وسمعت زينب فاضربت قبة أخرى فلما انصرف رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من الغداة أبصر أربع قباب فقال ما هذا فأخبر خبرهن فقال ما حملهن على هذا البر أنزعوها
 فلا أراها فزعت فلم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في آخر العشر من سؤال **باب** من
 لم ير عليه صوما إذا اعتكف حدثنا اسمعيل بن عبد الله عن أخيه عن سليمان بن عبد الله بن عمر عن
 نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال يا رسول الله أتى نذرت في الجاهلية أن
 أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أوف نذرك فاعتكف ليلة **باب**
 إذا نذرت في الجاهلية أن تعتكف ثم أسلم حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن
 نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه نذرت في الجاهلية أن تعتكف في المسجد الحرام قال أراه قال ليلة
 قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أوف نذرك **باب** الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان
 حدثنا عبد الله بن أبي شيبه حدثنا أبو بكر عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة أيام فلما كان العام الذي قبض فيه
 اعتكف عشرين يوما **باب** من أراد أن يعتكف ثم بدله أن يخرج حدثنا محمد بن مقاتل
 أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثني عمرة بنت عبد الرحمن
 عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان
 فاستأذنته عائشة فأذن لها ووسات حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت فلما رأته ذلك زينب ابنة جحش
 أمرت ببناء فبني لها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى انصرف إلى بيته فبصر بالابنية
 وقال ما هذا قالوا بناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البرأردن بهذا ما أنا

باب ١٤ (تحفة) ٢٠٤١ ع ١٧٩٣
 باب ١٥ (تحفة) ٢٠٤٢ ع ١٠٥٥٠
 باب ١٦ (تحفة) ٢٠٤٣ م ٧٨٢٨
 باب ١٧ (تحفة) ٢٠٤٤ دس ق ١٢٨٤٤
 باب ١٨ (تحفة) ٢٠٤٥ ع ١٧٩٣٠

١ حدثني ٢ هو ابن
 حدثنا ٣ رمضان
 هو مصروف في اليوم
 طس ه ه ط
 ٤ فاذا حل ٦
 من ط
 الغداة ٧ على المعتكف
 من
 ٨ ابن بلال ٩ أوف
 من
 ١٠ فقال ١١ بنت
 ١٢ فأبصر الابنية

٢٠٤١ - طرفه: ٢٩٥
 ٢٠٤٣ - طرفه: ٢٠٣٢
 ٢٠٤٤ - طرفه: ٤٩٩٨
 ٢٠٤٥ - طرفه: ٢٩٥

١ فتبسم كذا في اليونانية
 من غير رقم ٢ بنت ٣ قال
 الحافظ أبو القاسم في نسخة
 عن هذا الذي عليه لا إلى لم
 يكن في الأصل وهو من
 رواية الجوى والنعمي ٥٥
 من اليونانية (قوله زمعة)
 بفتح الزاي وسكون الميم
 ولا ي ذر زمعة بفتحهما
 قال الوقشي وهو الصواب
 ٥٥ ٤ رسول الله
 ٥ النبي ٦ كسر اللام
 من لما من الفرع وكتب
 عليها خف ٧ رسول الله
 ٨ بعرضه فقطل
 ٩ يكره ١٠ مسقطه
 ١١ في أصول كثيرة من
 صدقة بزادة من
 ١٢ المشتبهات . الشبهات
 ١٣ حدثنا

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان أخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين حدثنا عبد الله بن أبي
 مليكة عن عقب بن الحر رضی الله عنه أن امرأة سوداء جاءت فرزعت أنما أرضعت ما فذكر النبي
 صلى الله عليه وسلم فأعرض عنه وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل وقد كانت تحته
 ابنة أبي إهاب التميمي حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
 رضی الله عنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهدا إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني
 فأقبضه قالت فلما كان عام الفتح أخذ سعد بن أبي وقاص وقال ابن أخي قد عهدا لي فيه فقام عبد بن زمعة
 فقال أخي وابن وليدة أبي ولد علي فراشه فتساوقا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن
 أخي كان قد عهدا لي فيه فقال عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد علي فراشه فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم هولاء يا عبد بن زمعة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة
 بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم احتجبي منه لما رأى من شبهة بعثت قاراها حتى لقي الله
 حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله
 عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال إذا أصاب بجمده فكل وإذا أصاب بعرضه
 فلا تأكل فإنه وقيد قلت يا رسول الله أرسل كافي وأسمي فأجدهم على الصيد كلما خرم اسم عليه
 ولا أدري أيهما أخذ قال لا تأكل إنما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر **باب ما ينزه من**
الشبهات حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس رضي الله عنه قال مر النبي
 صلى الله عليه وسلم بتمر مسقوط فقال لولا أن تكون صدقة لا كلتها وقال همام عن أبي هريرة رضي
 الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أجدهم ساقطة على فراشي **باب من لم ير الوساوس**
 ونحوها من المشبهات حدثنا أبو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن عمير عن عمه قال شكى
 إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجذف في الصلاة شيئا يقطع الصلاة قال لا حتى يسمع صوتا أو يجد
 ريحا * وقال ابن أبي حفصة عن الزهري لا وضوء الأفياء وجدت الریح أو سمعت الصوت حدثني
 أحمد بن المقدم العجلي حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة

(تحفة) ٢٠٥٢
 د ت س ٩٩٠٥
 (تحفة) ٢٠٥٣
 ٦٦٠٥
 (تحفة) ٢٠٥٤
 م د س ٨٨٦٣
 (تحفة) ٢٠٥٥
 م س ٩٢٣
 تغ ٢١١/٣ (تحفة ١٤٨٠٠/ب)
 (تحفة) ٢٠٥٦
 م د س ق ٥٢٩٩
 ٥٢٩٦
 (تحفة) ٢٠٥٧
 تغ ٢١٢/٣
 ٧٢٣٥

رضي

٢٠٥٢ - طرفه: ٨٨
 ٢٠٥٣ - طرفه: ٢٢١٨ ، ٢٤٢١ ، ٢٥٣٣ ، ٢٧٤٥ ، ٤٣٠٣ ، ٦٧٤٩ ، ٦٧٦٥ ، ٦٨١٧ ، ٧١٨٢
 ٢٠٥٤ - طرفه: ١٧٥
 ٢٠٥٥ - طرفه: ٢٤٣١
 ٢٠٥٦ - طرفه: ١٣٧
 ٢٠٥٧ - طرفه: ٥٥٠٧ ، ٧٣٩٨

رضى الله عنهم أن قوما قالوا يا رسول الله إن قوما يأتوننا باللحم لا ندري أذكروا السم الله عليه أم لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا الله عليه واكلوه **بَاب** ^{لا سيط} قول الله تعالى واذا رأوا تجارة أولهوا انفضوا اليها ^{لا س} حدثنا ^{لا س} طارق بن غنم حدثنا زائدة عن حصين عن سالم قال حدثني جابر رضي الله عنه قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذا قبلت من الشام غير تحمل طعاما فالتفتوا اليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلا فالتفتوا واذا رأوا تجارة أولهوا انفضوا اليها **بَاب** من لم يبال من حيث كسب المال ^{لا س} حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذؤيب حدثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ منه أمن الحلال أم من الحرام **بَاب** التجارة في البر وقوله رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كان القوم يتبايعون ويتجرون ولكنهم اذا نابهم حق من حقوق الله لم تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوا ما لى الله ^{لا س} حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن أي المنهال قال كنت أتعرف في الصرف فسألت زيدا بن أرقم رضي الله عنه فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم وحديثي الفضل بن يعقوب حدثنا الحجاج بن محمد قال ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار وعامر بن مصعب أنهم ما سمعوا بالمنهال يقول سأت البراء بن عازب وزيدا بن أرقم عن الصرف فقالا كنا تاجرين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال ان كان بدا بك فلأبأس وان كان نساء فلا يصح **بَاب** الخروج في التجارة وقول الله تعالى فانتشر وافي الأرض وابتغوا من فضل الله ^{لا س} حدثنا محمد بن مسلم أخبرنا محمد بن يزيد أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عطاء عن عبيد بن عمير أن أبا موسى الأشعري استأذن علي بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم يؤذن له وكانه كان مشغولا فرجع أبو موسى ففرغ عمر فقال ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ائذ نواله قيل قد رجعت فدعاه فقال كنا نؤمر بذلك فقال تأتيني على ذلك بالبينه فانطلق الى مجلس الأنصار فسألهم فقالوا لا يشهد لك على هذا الا أصغرنا أبو سعيد الخدري فذهب بابي سعيد الخدري فقال عمر أخني على من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألتهاني الصفق بالأسواق يعني الخروج الى تجارة **بَاب**

باب ٦
٢٠٥٨ (تحفة)
٢٢٣٥ م ت س
باب ٧
٢٠٥٩ (تحفة)
١٣٠١٠ س
باب ٨
٢١٢/٣ تغ
٢٠٦٠ و ٢٠٦١ (تحفة)
٣٦٧٤ م س
١٧٨٠
باب ٩
٢٠٦٢ (تحفة)
٤١٤٦ م س

١ البرط . البرط
بالضم عند ابن عساكر .
٢ نسيأ
٣ حدثني مجالس
٥ أخني هدا على
٦ التجارة

٢٠٥٨ - طرفه: ٩٣٦ .
٢٠٥٩ - طرفه: ٢٠٨٣ .
٢٠٦٠ - طرفه: ٢١٨٠ ، ٢٤٩٧ ، ٣٩٣٩ .
٢٠٦١ - طرفه: ٢١٨١ ، ٢٤٩٨ ، ٣٩٤٠ .
٢٠٦٢ - طرفه: ٦٢٤٥ ، ٧٣٥٣ .

التجارة في البحر وقال مطر لا بأس به وما ذكره الله في القرآن لا يحق ثم تلا وترى الفلك مواخر فيه
 وانتبغوا من فضله والفلك السفن الواحد والجمع سواء وقال مجاهد عخر السفن الريح ولا تخر الريح من
 السفن إلا الفلك العظيم * وقال الألب في حديثي جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة
 رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل خرج في البحر فقضى
 حاجته وساق الحديث **باب** وإذا رآوا تجارة أولها وانفضوا إليها وقوله جل ذكره رجال لا تلهمهم
 تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كان القوم يتجرون ولكنهم كانوا إذا نابهم حق من حقوق الله لم
 تلهمهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه إلى الله حدثني محمد بن فضال عن
 حسين بن سالم بن أبي الجعد عن جابر رضي الله عنه قال أقبلت عبر ونحن نصلي مع النبي صلى الله عليه
 وسلم الجمعة فانفض الناس الاثني عشر رجلاً فنزلت هذه الآية وإذا رآوا تجارة أولها وانفضوا إليها
 وتركوا قائماً **باب** قول الله تعالى انفضوا من طبقات ما كتبتم حدثنا عثمان بن أبي شيبة
 حدثنا جابر عن منصور بن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه
 وسلم إذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما انفقت ولزوجها بما كسبت والخازن
 مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً حدثني يحيى بن جعفر حدثنا عبد الرزاق عن معمر
 عن همام قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا انفقت المرأة من
 كسب زوجها عن غيرها فله نصف أجره **باب** من أحب البسط في الرزق حدثنا
 محمد بن أبي يعقوب الكرماني حدثنا حسان حدثنا يونس حدثنا محمد بن أنس بن مالك رضي الله عنه
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمره أن يبسط له رزقه أو يناله في أثره فليصل رجه
باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة حدثنا علي بن أسد حدثنا عبد الواحد حدثنا
 الأعمش قال ذكرنا عبد إبراهيم الرهن في السلم فقال حدثني الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي
 صلى الله عليه وسلم اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل ورهنه درعاً من حديد حدثنا مسلم حدثنا
 هشام حدثنا قتادة عن أنس ع حدثني محمد بن عبد الله بن حوشب حدثنا أسباط أبو اليسع البصري

نغ ٢١٣/٣
 نغ ٢١٤/٣
 نغ ٢١٢/٣، ٢١٣
 نغ ٢١٦/٣، ٢١٣
 نغ ٢١٦/٣
 نغ ٢١٧/٣
 نغ ٢١٨/٣
 نغ ٢١٩/٣
 نغ ٢٢٠/٣

١ مطرف ذكر ٣ بالحق
 ٢ فيه مواخر لتبتغوا
 ٣ والجمع ٦ من الريح
 ٤ ولا تخر الريح من السفن
 ٥ إلا الفلك العظيم ٨ إلى البحر
 ٩ حدثني عبد الله بن صالح
 ١٠ قال حدثني الليث بهذا
 ١١ حدثنا ١١ أخبرنا
 ١٢ لاني الوقت كوا بدل
 ١٣ أنه نقوا قال ابن بطال وهو
 غلط وأفاد في فتح الباري
 أنه رأى ذلك في رواية النسفي
 (يعني وهو غلط أيضا) اه
 ١٤ أخبرنا ١٤ فلها
 ١٥ قال محمد هو الزهري
 ١٦ في رزقه ١٧ فتح الهمزة
 والثامن الفرع
 ١٨ وحدني

حدثنا
 ٢٠٦٣ - طرفه: ١٤٩٨
 ٢٠٦٤ - طرفه: ٩٣٦
 ٢٠٦٥ - طرفه: ١٤٢٥
 ٢٠٦٦ - طرفه: ٥١٩٢، ٥١٩٥، ٥٣٦٠
 ٢٠٦٧ - طرفه: ٥٩٨٦
 ٢٠٦٨ - طرفه: ٢٠٩٦، ٢٢٠٠، ٢٢٥١، ٢٢٥٢، ٢٣٨٦، ٢٥٠٩، ٢٥١٣، ٢٩١٦، ٤٤٦٧
 ٢٠٦٩ - طرفه: ٢٥٠٨

حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه مشى إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير
 وإهالة سخة ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعاً له بالمدينة عندهم ودي وأخدمته شعيراً لأهله ولقد
 سمعته يقول ما أمسى عند آل محمد صلى الله عليه وسلم صاع بر ولا صاع حب وإن عنده لتسع نسوة
باب كسب الرجل وعمله بيده **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن
 يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت لما استخاف أبو بكر الصديق
 قال لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة أهلي وشغلت بأمر المسلمين فسباً كل آل أبي بكر من
 هذا المال ويحترف للمسلمين فيه **حدثني** محمد بن سعد بن زيد عن سعيد قال حدثني أبو
 الأسود عن عروة قال قالت عائشة رضي الله عنها كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال
 أنفسهم وكان يكون لهم أرواح فقيل لهم لو اغتسلتم رواه همام عن هشام عن أبيه عن عائشة **حدثنا**
 إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود عليه السلام
 كان يأكل من عمل يده **حدثنا** يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه حدثنا
 أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن داود عليه السلام كان لا يأكل إلا من عمل يده **حدثنا**
 يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا
 هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل أحدكم لحم حرمته على ظهره خير
 من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه **حدثنا** يحيى بن موسى حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة عن أبيه
 عن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يأخذ أحدكم أجلاً **باب**
 السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقاً فليطلبه في عفاف **حدثنا** علي بن عباس
 حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشتري وإذا اقتضى **باب**
 من أنظر مومساً **حدثنا** أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا منصور بن ربيع بن حراش حدثنا أن حديثه

١ أخبرني ٢ واحترف
 ٣ فكان ٤ عيسى بن
 ٥ النبي ٦ منهم
 كذا في اليونانية
 بخط الاصل من غير رقم
 قال القسطلاني وعند
 الاسماعيلي ما كل أحد
 من بني آدم طعاماً
 ٧ أن داود النبي ٨ خير له
 ٩ خير له من أن يسأل الناس
 كذا في اليونانية قال
 القسطلاني ولان عساكر
 وأبي ذر عن الجوى والمستلى
 خير له من أن يسأل الناس
 ١٠ عن عفاف

(تحفة) ٢٠٧٠ باب ١٥
 ٦٦٣٤
 ١٦٧٢٠
 (تحفة) ٢٠٧١
 ١٦٣٩٢
 (تحفة ١٧٢٥٨) تنق ٢١٥/٣
 (تحفة) ٢٠٧٢
 ١١٥٥٧
 (تحفة) ٢٠٧٣
 ١٤٧٢٩
 (تحفة) ٢٠٧٤
 ١٢٩٣٠
 (تحفة) ٢٠٧٥
 ٣٦٣٣
 (تحفة) ٢٠٧٦
 ٣٠٨٠
 (تحفة) ٢٠٧٧
 ٣٣١٠

٢٠٧١ - طرفه: ٩٠٣
 ٢٠٧٣ - طرفه: ٤٧١٣، ٣٤١٧
 ٢٠٧٤ - طرفه: ١٤٧٠
 ٢٠٧٥ - طرفه: ١٤٧١
 ٢٠٧٧ - طرفه: ٢٣٩١، ٣٤٥١

رضي الله عنه حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة رُوح رجلٍ من كان قبلكم
قالوا اعلمت من الخير شيئاً قال كنت امر قتياني أن يتطروا ويتجاوزوا عن الموسر قال فتجاوزوا عنه
وقال أبو مالك عن ربي كنت أيسر على الموسر وأتطر الميسر * وتابعه شعبة عن عبد الملك عن ربي
وقال أبو عوانة عن عبد الملك عن ربي أنظر الموسر وأتجاوز عن الميسر وقال نعيم بن أبي هند عن ربي
فأقبل من الموسر وأتجاوز عن الميسر **باب** من أنظر ميسراً حدثنا هشام بن عمار حدثنا
يحيى بن حمزة حدثنا الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يدين الناس فإذا رأى ميسراً قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله
أن يتجاوزوا عنه فتجاوزوا الله عنه **باب** إذا بين البعان ولم يكتا ونحما ويدكر عن العداء بن خالد
قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من العداء بن
خالد يبيع المسلم المسلم لاداء ولا خبئة ولا غائلة ^(٤) وقال قتادة الغائلة الزنا والسرقة والاباق * وقيل لابراهيم
إن بعض النخاسين يسمى آري خراسان وسجستان فيقول جاء أمس من خراسان جاء اليوم من سجستان
فكرهه كراهية شديدة وقال عقبه بن عامر لا يحل لامرئ يبيع سلعة يعلم أن جهاداً إلا أخبره ^(٨) حدثنا
سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبد الله بن الحرث رفته إلى حكيم بن حزام
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البعان بالخيار ما لم يتفرقا وقال حتى يتفرقا فإن
صدقا وبينابورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذا بحقت بركة بيعهما **باب** يبيع الخلط من التمر
حدثنا أبو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي سعيد رضي الله عنه قال كنا نزرق تمر الجمع
وهو الخلط من التمر وكنا نبيع صاعين فصاع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأصاعين بصاع ولا درهمين
بدرهم **باب** ما قيل في اللحم والجزار حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال
حدثني شقيق عن أبي مسعود قال جاء رجل من الأنصار يكنى أباشعيب فقال للعلام له قصاب اجعل لي
طعاماً يكتفي خمسة فاني أريد أن أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فاني قد عرفت في وجهه
الجوع فدعاهم فجاء معهم رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن هذا قد تبعنا فإن شئت أن تأذن له

تغ ٢١٦/٣

تغ ٢٠٧٨

تغ ٢١٨/٣

تغ ٢١٨/٣

تغ ٢٠٧٩

تغ ٢٠٨٠

تغ ٢٠٨١

قالوا ٢ قال أبو عبد

المسلم من المسلم

بيئته ه (قوله آري)

فهل يسمى الاول وفي

المعتدة التي بأدينا

فرع اليونانية ضبطه

الباء وكذب عليه

مش كذا في اليونانية

شدة مضمومة ضمة

كوكا في الاصل

الكامة كاهاني

ش وأوضح الضمة اه

القسطلاني قال

في عياض وأظن أنه

من الاصل لفظ دوابه

أنه كان الاصل يسمى

قأذن

٢٠٧٨ - طرفه: ٣٤٨٠

٢٠٧٩ - طرفه: ٢٠٨٢، ٢١٠٨، ٢١١٠، ٢١١٤

٢٠٨١ - طرفه: ٢٤٥٦، ٥٤٣٤، ٥٤٦١

فَأَذِنَ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجِعَ فَقَالَ لِأَبْنِ قَدَأَذِنْتَ لَهُ **بَابُ مَا يَجُوزُ الْكُذْبُ وَالسِّكِّمَانُ فِي**
الْبَيْعِ حَدَّثَنَا **بَدَلُ بْنُ الْحَبِّرِ** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ **أَبَا خَلِيلٍ** يُحَدِّثُ عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرِثِ**
 عَنْ **حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا** أَوْ قَالَ حَتَّى
 يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا بُوْرَكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحَقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ**
تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ حَدَّثَنَا **أَدَمُ** حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي ذَرِّبٍ حَدَّثَنَا **عَبْدُ الْمُقْبِرِيِّ** عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **لِيَأْتِنِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ**
لَا يَأْتِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ مِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ **بَابُ آكْلِ الرِّبَا وَشَاهِدُهُ وَكَاتِبُهُ وَقَوْلُهُ**
تَعَالَى الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ
مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ
فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ حَدَّثَنَا **مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ** حَدَّثَنَا **عَنْدَرُ بْنُ شَاعِبَةَ** عَنْ **مَنْصُورِ** عَنْ **أَبِي**
الضُّحَى عَنْ **مَسْرُوقِ** عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا زَلَّتْ آخِرُ الْبَقْرَةِ قَرَأَ هُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ حَرَّمَ الْجِبَارَةَ فِي الْحَجْرِ حَدَّثَنَا **مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ** حَدَّثَنَا **جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ** حَدَّثَنَا **أَبُو رَجَاءٍ** عَنْ
سَمُرَةَ بِنْتِ جَنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَانِي فَأَخْرَجَانِي**
إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ جِبَارَةٌ
فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلَ بِجِبْرِ فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ فَعَلَّ
كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِيهِ بِجِبْرِ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ فَفَعَلْتُ مَا هَذَا فَقَالَ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ كُلُّ الرِّبَا
بَابُ مُوَكَّلِ الرِّبَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ
فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِمَحْرَبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبِمَ فَلََكُمْ رَأْسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ وَإِنْ كَانَ
ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ وَاتَّقُوا يَوْمَ تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى
 كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ قَالَ **ابْنُ عَبَّاسٍ** هَذِهِ آخِرُ آيَةِ تَرَكَّتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا **شُعْبَةُ** عَنْ **عُونَ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ** قَالَ **رَأَيْتُ أَبِي** اشْتَرَى **عَبْدًا** جَامًا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ

باب ٢٢ (تحفة) ٢٠٨٢ م د س ٣٤٢٧
 باب ٢٣ (تحفة) ٢٠٨٣ س ١٣٠١٦
 باب ٢٤ (تحفة) ٢٠٨٤ م د س ق ١٧٦٣٦ (تحفة) ٢٠٨٥ م ت س ٤٦٣٠
 باب ٢٥ (تحفة) ٢٠٨٦ م ت س ١١٨١١

١ قال ٣ مضاعفة الآية
 كذا في أصول كثيرة ٣ أم
 الحلال أم من حرام ٤ قول
 الله تعالى بدون واو ه الى
 هم فيها خالدون ٦ أريت
 ٧ لقول الله تعالى ٨ الى
 قوله وهم لا يظلمون . الى
 ما كسبت وهم لا يظلمون
 (٩) جماما فامر بمحاجه
 فكسرت كذا في بعض
 الاصول المعتدة وليس في
 اليونانية

٢٠٨٢ - طرفه: ٢٠٧٩
 ٢٠٨٣ - طرفه: ٢٠٥٩
 ٢٠٨٤ - طرفه: ٤٥٩
 ٢٠٨٥ - طرفه: ٨٤٥
 ٢٠٨٦ - طرفه: ٥٩٦٢، ٥٩٤٥، ٥٣٤٧، ٢٢٣٨

نَحَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَعْنِ الْكَلْبِ وَعَنْ الدَّمِ وَنَحَى عَنِ الْوَأْشِمَةِ وَالْمَوْشُومَةِ وَأَكَلَ الرَّبَا وَمُوكَلَهُ
 وَأَعْنِ الْمُصَوِّرَ **بَابٌ** يَحَقُّ لِلَّهِ الرَّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ إِلَّا بِحَدِّهَا يَحْيَى
 ابْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ إِنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ **بَابٌ** الْحَلْفُ مِنْفَقَةٌ لِلسَّلَامَةِ مَحَقَّةٌ لِلْبِرَّةِ **بَابٌ** مَا يَكْرَهُ مِنَ الْحَلْفِ
 فِي الْبَيْعِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا الْعَوَامُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 أُوفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سَلْعَةً وَهُوَ فِي السُّوقِ حَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَالٌ يُعْطَى لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا
 مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَتَزَلَّتْ أُنَ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعَثَهُ اللَّهُ وَأَعْيَانَهُمْ مَعًا قَلِيلًا **بَابٌ** مَا قَبِلَ فِي الصَّوْغِ
 وَقَالَ طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحْتَلَى خَلَاهَا وَقَالَ الْعَبَّاسُ
 إِلَّا الْأَذْرَفَانِ أَقِيمَنَّهُمْ وَيُوتَهُمْ فَقَالَ الْأَذْرَفُ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ
 كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصَبِي مِنَ الْمَغَنِّمِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ فَلَمَّا أَرَدْتُ
 أَنْ أَبْتِنِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعٍ أَنْ
 يَرْتَحِلَ مَعِي فَتَأْتِي بَأَذْرَفٍ أَرَدْتُ أَنْ أَيْبِعَهُ مِنَ الصَّوْغِ وَأَسْتَعِينُ بِهِ فِي وَلِيْمَةٍ عَرِمِي حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا
 خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ يَحْلَلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي وَأَعْمَادَاتُ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ لَا يُحْتَلَى خَلَاهَا وَلَا يُعْضَدُ
 شَجَرُهَا وَلَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يَلْتَقَطُ لِقَطْمِهَا الْأَعْرَفُ وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ إِلَّا الْأَذْرَفَ لَصَاعَتَنَا وَسُقْفُ
 بَيْوتِنَا فَقَالَ إِلَّا الْأَذْرَفَ فَقَالَ عِكْرِمَةُ هَلْ تَدْرِي مَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا هُوَ أَنْ تَحْبِيهِ مِنَ الظِّلِّ وَتَنْزِلَ مَكَانَهُ قَالَ
 عَبْدُ الرَّهْمَنِ عَنْ خَالِدِ بْنِ صَالِحٍ وَأَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا **بَابٌ** ذَكَرَ الْقَيْنَ وَالْحَدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمٍ عَنْ أَبِي الصُّحَيْحِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خُبَّابٍ قَالَ كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ
 لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دِينَ فَاثْبَتَهُ أَتَقَاضَاهُ قَالَ لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِعَمْرِئِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ
 لَا أَكْفُرُ حَتَّى يَمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ بَعَثَ قَالَ دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَابْعَثْ فَمَا أُوْتِي مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضِيكَ فَتَزَلَّتْ أَفْرَأَيْتَ

منفقة ٣ محققة
 أعطى ٤ يعطه الآية
 الحسين ٧ فحمة عين
 قاع من الفرع ٨ فاقى
 بضم الراء في اليونانية
 الفرع ١٠ أحت
 ١١ تالقط ١٢ حدثي
 ١٣ فاقضيك بالنصب
 عوايا عند أبي ذر

(تحفة) ٢٠٨٧ باب ٢٦
 ٢١ م د س
 (تحفة) ٢٠٨٨ باب ٢٧
 ٥١ م د س
 (تحفة) ٢٠٨٩ باب ٢٨
 ٦٩ م د س
 (تحفة) ٢٠٩٠ باب ٢٩
 ١١ م د س
 (تحفة) ٢٠٩١ باب ٢٩
 ٢٠ م د س

الذي

٢٠٨٨ - طرفه: ٢٦٧٥ ، ٤٥٥١ .
 ٢٠٨٩ - طرفه: ٢٣٧٥ ، ٣٠٩١ ، ٤٠٠٣ ، ٥٧٩٣ .
 ٢٠٩٠ - طرفه: ١٣٤٩ .
 ٢٠٩١ - طرفه: ٢٢٧٥ ، ٢٤٢٥ ، ٤٧٣٢ ، ٤٧٣٣ ، ٤٧٣٤ ، ٤٧٣٥ .

الَّذِي كَفَرًا يَا تَنَا وَقَالَ لَأَوْ تَبَيَّنَ مَا لَوْ وُلِدَا أَطْلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَهْدًا **بَاب** ذَكَرَ
 الْخِيَاطُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ
 مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ خِيَاطًا دَاعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبْزًا
 وَهِيَ قَافِيَةٌ دَبَاءٌ وَقَدْ بَدَأَ قَرَأَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدَّبَاءَ مِنْ حِوَالِي الْقِصْعَةِ قَالَ فَلَمْ أَرَلْ أَحَبُّ
 الدَّبَاءِ مِنْ يَوْمِئِذٍ **بَاب** ذَكَرَ النَّسَاجَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ فَقِيلَ لَهُ
 نَعَمْ هِيَ الثَّمَلَةُ مَنْسُوجَةٌ فِي حَاشِيَتِهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَسِيتُ هَذِهِ لِي أَكْتُوكَهَا فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْتَا جَالِيهَا فَفَرَّجَ إِلَيْنَا وَإِنَّمَا إِزَارُهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكُنِيهَا فَقَالَ
 نَعَمْ مَجْلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْلِسِ ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّاهَا ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ مَا أَحْسَنَتْ
 سَأَلْتَهَا بِهَا لَمْ تَدْعُ أَنْ لَا يَرُدَّ سَأَلْنَا لَهَا فَقَالَ الرَّجُلُ وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِتَكُونَ كَقَفِي يَوْمَ أَمُوتُ قَالَ سَهْلٌ
 فَكَانَتْ كَقَفِي **بَاب** الْجِبَارِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ أُنِيَ
 رِجَالٌ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِأُتُوهُ عَنِ الْمَنِيرِ فَقَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى فُلَانَةَ امْرَأَةً
 قَدِ سَمَّاهَا سَهْلٌ أَنْ مَرَى غُلَامًا مِنَ الْجِبَارِ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ فَأَمَرْتُهُ بِعَمَلِهَا
 مِنْ طَرَفِ الْعَابَةِ ثُمَّ جَاءَهَا فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا فَأَمَرَهَا بِمَا فُوضَتْ فَجَلَسَ عَلَيْهِ
 حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً
 مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقَعُدُّ عَلَيْهِ فَإِنِّي عَلَامًا
 نَجَارًا قَالَ إِن شِئْتَ قَالَ فَعَمَلْتُ لَهُ الْمَنِيرَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنِيرِ الَّذِي
 صُنِعَ فَصَاحَتْ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عَنْهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنشَقَّ فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى
 أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ فَجَعَلَتْ تَبْنُ أَيْنَ الصِّيِّ الَّذِي يُسَكُّ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ قَالَ بَكَتْ عَلَيَّ مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنْ
 الذِّكْرِ **بَاب** شَرَاءِ الْحَوَائِجِ نَفْسِهِ وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا اشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

١ فقال ٢ منسوجة
 ٣ محتاج ٤ عرفت
 ٥ التجارة ٦ يعمل لي
 أعوادا اجلس بجزء
 الفعلين لابي ذر جوا باللام
 ٧ فأمره . فأمره بعملها
 (قوله يعملها) ضم اللام من
 الفرع ٨ يوم ٩ كانت
 ١٠ كادت تنشق
 ١١ شراء الامام الحوائج

باب ٣٠
 ٢٠٩٢ (صفحة) ١٩ م د ت س
 باب ٣١ ٢٠٩٣ (صفحة) ٤٧٨ م
 باب ٣٢ ٢٠٩٤ (صفحة) ٤٧١ م
 ٢٠٩٥ (صفحة) ٢٢١ م
 باب ٣٣ ٢٢٤/٣ م

وسلم جلا من عمر وقال عبدالرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما ما جاءه شرك بغيره فاشترى النبي صلى الله عليه وسلم منه شاة واشترى من جابر بعيرا حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا ابو معوية حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما بنسيئة ورهنه درعه **باب** شراء الدواب والحير واذا اشترى دابة او جلا وهو عليه هل يكون ذلك قبضا قبل ان ينزل وقال ابن عمر رضي الله عنهما ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعينه يعني جلا صعبا حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ما قال كذبت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فابطأ بي جلي واعيا فاتي علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال جابر فقلت نعم قال ما شانك ابطأ علي جلي واعيا فقلت فنزل يحججه بمحججه ثم قال اركب فركبت فالتقد رأيت به ا كفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تزوجت قلت نعم قال بكرة ام نبي ا قلت بل نبي قال افلا جارية تلاءمها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان تزوج امرأة تجمعهن وعشطنهن وتقوم عليهن قال اما انك فادم فاذا قدمت فالتكيس الكيس ثم قال اتبيع جلا قلت نعم فاشترته مني باوقية ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلي وقدمت بالغداة فئتالي المسجد فوجدته علي باب المسجد قال الا ان قدمت قلت نعم قال فدع جلا فادخل فصل ركعتين فدخلت فصليت فامر بلالا ان يزن له اوقية فوزن لي بلال فارجح في الميزان فانطلقت حتى وليت فقال ادع لي جابر ا قلت الا ان يرد علي الجمل ولم يكن شيء ابغض الي منه قال فدخلت ولت عنقه **باب** الاسواق التي كانت في الجاهلية فتباع بها الناس في الاسلام حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن عباس رضي الله عنهما ما قال كانت عكاظ ومجنة وودوا الحجاز اسواقا في الجاهلية فلما كان في الاسلام تأمروا من التجارة فيها فانزل الله ايس عليكم جناح في مواضع الحج قرأ ابن عباس كذا **باب** شراء الابل الهم او الاجرب الهم الخالف اللقصد في كل شيء حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال قال عمرو بن دينار اسم نواس وكانت عنده ابل هم فذهب ابن عمر رضي الله عنهما فاشترى تلك الابل من شريك له فباعها اليه شريكه فقال بعنا تلك الابل فقال ممن بعته قال من شيخ كذا وكذا فقال ويحك ذلك والله

واشترى ابن عمر رضي الله عنهما بنفسه ٢ والحير ضمة جسيم يحججه من لفرع وفي القاموس انه من باب ضرب ٤ رايته ا بكرة ٦ فتقوم ٧ اما انك كذا في اليونانية بشد لم وكسر همزة انك وفصحها في القس طلاني ان اما تخفيف الميم حرف تنبيه اه فقال ٩ وادخل ١٠ له في اليونانية له بلفظ الغيبة بعض النسخ لي ١١ وقية ١٢ لي في الميزان ١٣ ادعوا ١٤ فقال ١٥ عمرو بن دينار ١٦ عكاظ ومجنة ١٧ ان يتبعوا فضلا من ويكم ١٨ علي بن عبد الله ١٩ نواصي ٢٠ فقال

تغ ٢٢٤/٣
٢٠٩٦ م س ق
باب ٣٤
تغ ٢٢٤/٣
٢٠٩٧ م
باب ٣٥
٢٠٩٨
باب ٣٦
٢٠٩٩

والله

٢٠٩٦ - طرفه: ٢٠٦٨

٢٠٩٧ - طرفه: ٤٤٣

٢٠٩٨ - طرفه: ١٧٧٠

٢٠٩٩ - طرفه: ٥٧٧٢، ٥٧٥٣، ٥٠٩٤، ٥٠٩٣، ٢٨٥٨

والله ابن عمر جأه فقال إن شريكى باعك إبلاهما ولم يعرفك قال فاستقها قال فلما ذهب يستاقها فقال
 دَعَهَا رَضِينَا بِقَضَائِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَعْدُوِّ سَمِعَ سَقِينُ عَمْرًا ^{لَا يَسُورُ إِلَى} بَابُ بَيْعِ السِّلَاحِ
 فِي الْفِئَةِ وَغَيْرِهَا وَكَرِهَ عَمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بَيْعَهُ فِي الْفِئَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَلِكٍ عَنْ يَحْيَى
 ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَفْلَحَ ^(٣) عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُنَيْنٍ فَأَعْطَاهُ بَعْضُ بَنِي دِرْعَاقِ بَعْضَ الدَّرْعِ فَأَبْتَعْتُ بِهِ حُرْقَانِي بِنِ سَلْمَةَ فَانَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ
 تَأْتَيْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ ^(٤) بَابُ فِي الْعَطَارِ وَيَبِيعُ الْمِسْكَ حَدَّثَنَا ^(٥) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَّاحِدِ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ لَا يَبْعُدُكَ ^(٦)
 مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِمَّا اشْتَرِيَهُ أَوْ تَجَدَّرِيَهُ أَوْ تَجَدَّرِيَهُ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ يَحْرِقُ بِدَنِّكَ أَوْ تَوْبِكَ أَوْ تَجَدُّ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً
^(٧) بَابُ ذِكْرِ الْجَمَامِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَلِكٌ عَنْ جَيْدِ بْنِ أُنَيْسٍ بْنِ مَلِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ جِئْتُ أَبُوطَيْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْرَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ وَأَمْرَهُ أَهْلَهُ أَنْ يَحْفَقُوا مِنْ خَرَجِهِ
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الَّذِي حَجَمَهُ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَم يُعْطِهِ ^(٨) بَابُ التَّجَارَةِ
 فِي مَا يَكْرَهُ لِبَسِّ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحُلَّةٍ حَرِيرٍ أَوْ سَبْرًا فَأَرَاهَا عَلَيْهِ
 فَقَالَ إِنِّي لَمْ أُرْسَلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَأَخْلَاقَ لَهُ إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَسْمَعُ بِهَا بَعْدِي تَبِعُهَا
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَلِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ عَمْرُوقَةَ فِيهَا تَصَاوِيرٌ فَلَمَّا رَأَتْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ
 فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهَا الْكِرَاهِيَةَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ إِلَيْكَ وَاللَّهِ وَاللَّهِ إِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا أَذْنَبْتُ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالَ هَذِهِ التَّمْرُوقَةُ قُلْتُ اشْتَرَيْتُمُ اللَّاتِ تَقْعُدُ عَلَيْهِمْ أَوْ تَوَسَّدُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعْذُبُونَ فَيَقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ وَقَالَ إِنَّ الْبَيْتَ ^(٩)
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعْذُبُونَ فَيَقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ وَقَالَ إِنَّ الْبَيْتَ ^(١٠)

١ يعرفك قال
 ٢ عن عمر بن كثير بن
 ٣ أفلح أول حدثنا
 ٤ ببعثك بيتك
 ٥ نسمع ٩ يدخل
 ٦ الصورة

باب ٣٧
 (تحفة) ٢١٠٠ تنق ٢٢٥/٣
 ١٢١٣٢ م د ق
 (تحفة) ٢١٠١ باب ٣٨ م ٩٠٥٩
 (تحفة) ٢١٠٢ باب ٣٩ م ٧٣٥
 (تحفة) ٢١٠٣ م ٦٠٥١
 (تحفة) ٢١٠٤ م ٧٠٣٧
 (تحفة) ٢١٠٥ م ١٧٥٥٩

٢١٠٠ - طرفه: ٣١٤٢ ، ٤٣٢١ ، ٤٣٢٢ ، ٧١٧٠ .
 ٢١٠١ - طرفه: ٥٥٣٤ .
 ٢١٠٢ - طرفه: ٢٢١٠ ، ٢٢٧٧ ، ٢٢٨٠ ، ٢٢٨١ ، ٥٦٩٦ .
 ٢١٠٣ - طرفه: ١٨٣٥ .
 ٢١٠٤ - طرفه: ٨٨٦ .
 ٢١٠٥ - طرفه: ٣٢٢٤ ، ٥١٨١ ، ٥٩٥٧ ، ٥٩٦١ ، ٧٥٥٧ .

٢١٠٦ (تحفة) ٢١٠٦ ٤١ باب
 م د س ق ١٦٩١
 ٢١٠٧ (تحفة) ٢١٠٧ ٤٢ باب
 م ت س ٨٥٢٢
 ٢١٠٨ (تحفة) ٢١٠٨ ٢٢٧/٣
 م د ت س ٣٤٢٧
 ٢١٠٩ (تحفة) ٢١٠٩ ٤٣ باب
 م د س ٧٥١٢
 ٢١١٠ (تحفة) ٢١١٠ ٢٢٧/٣
 م د ت س ٣٤٢٧
 ٢١١١ (تحفة) ٢١١١ ٤٤ باب
 م د س ٨٣٤١
 ٢١١٢ (تحفة) ٢١١٢ ٤٥ باب
 م س ق ٨٢٧٢
 ٢١١٣ (تحفة) ٢١١٣ ٤٦ باب
 س ٧١٥٥

الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ ^(١) **بَابُ** صَاحِبِ السِّلْعَةِ أَحَقُّ بِالسُّومِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَنِي النَّجَّارِ
 تَأْمِنُونِي بِحَائِطِكُمْ وَفِيهِ خَرْبٌ وَتَغْلُ **بَابُ** كَمْ يَجُوزُ الْخِيَارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ
 سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ مَتَّبَعْتَنِ
 بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا مَاتَ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَكُونَ الْبَيْعُ خِيَارًا قَالَ نَافِعٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يَجِبُ لَهُ فَارِقَ
 صَاحِبَهُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَنَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ عَنْ حَكِيمِ
 ابْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا مَاتَ يَتَفَرَّقَا * وَزَادَ أَحَدُ حَدِيثَانِهِمَا
 قَالَ قَالَ هَمَّامٌ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي التَّيَّاحِ فَقَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي الْخَلِيلِ لَمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَرْثِ بِهَذَا
 الْحَدِيثِ **بَابُ** إِذَا مَاتَ يَتَفَرَّقَانِ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ حَدَّثَنَا جَدُّنَا
 زَيْدٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَعْنٍ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ
 مَا مَاتَ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ آخِرٌ وَرَبِّمَا قَالَ أَوْ يَكُونُ بَيْعٌ خِيَارًا **بَابُ** الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ
 مَا مَاتَ يَتَفَرَّقَا وَيَهِي قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَشَرِيحُ وَالشَّعْبِيُّ وَطَاوُسٌ وَعَطَاءُ وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ حَدَّثَنَا ^(٨) إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا
 جَبَانَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَنَادَةُ أَخْبَرَنِي عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ قَالَ سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ
 حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا مَاتَ يَتَفَرَّقَانِ صَدَقَا وَبَيْنَا بَوْرُلًا
 لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَمَا حَقَّتْ بَرَكَةٌ بِهِمَا ^(٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ
 عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُبْتَاعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
 بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا مَاتَ يَتَفَرَّقَا الْإِبْرَاقُ بِالْخِيَارِ **بَابُ** إِذَا خَرَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَدْ
 وَجِبَ الْبَيْعُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا تَبَاعَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا مَاتَ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا أَوْ يَخْرُجُ أَحَدُهُمَا
 إِلَّا خَرَّ تَبَاعَعًا عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَاعَعَا وَلَمْ يَتَرَكَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجِبَ
 الْبَيْعُ **بَابُ** إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَافِرٌ عَنْ

هذه الصور في يحيى بن سعيد ان المتبايعان قال القسطلاني هي على لغة من أجرى المثني بالف مطلقا كذا في اليونانية والفرع أو يكون بالرفع هذا الحديث رسول الله (قوله أو يقول) هو بضم اللام وبأبواب الواو بعد القاف في جميع الطرق وعبارة النورى في شرح المهذب أو يقول منصوب بأو بتقدير الآن أو إلى أن ولو كان معطوفا لكان مجزوما ولقال أو يقل اه
 ٨ حدثنا ه هو ابن هلال ١٠ (قوله أو يخرج) هو بالرفع في النسخ المعتدلة بإيدنا وقال ابن حجر يسكون الراء عطفا على قوله ما لم يتفرقا ويحتمل نصب الراء على ان أو بمعنى إلا أن اه في بعض الاصول الصحيحة تباععا بلفظ الماضي

٢١٠٦ - طرفه: ٢٣٤.
 ٢١٠٧ - طرفه: ٢١١١، ٢١١٢، ٢١١٣، ٢١١٦.
 ٢١٠٨ - طرفه: ٢٠٧٩.
 ٢١٠٩ - طرفه: ٢١٠٧.
 ٢١١٠ - طرفه: ٢٠٧٩.
 ٢١١١ - طرفه: ٢١٠٧.
 ٢١١٢ - طرفه: ٢١٠٧.
 ٢١١٣ - طرفه: ٢١٠٧.

عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بيع بيننا
حتى يتفرقا لا بيع الخيار ^(١) حتى ^(٢) لم يفرقا ^(٣) حدثناهما ^(٤) حدثنا قتادة عن أبي الخليل عن
عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم
يتفرقا قال همام وجدث في كتابي تختار ثلث مرار فان صدقا وينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا
وكتمافعسي أن ير بحار مجا وحقا بركة بيعهما * قال وحدثنا همام حدثنا أبو الصباح أنه سمع عبد الله
ابن الحارث يحدث بهذا الحديث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا اشترى
شيئا فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري أو اشترى عبدا فأعتقه وقال طاب
فمن يشتري السلعة على الرضا ثم باعها وجبت له والريح له ^(٥) وقال الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فمكنت على بكر صعب لعمر فكان
يغلبني فميتقدم أمام القوم فيزجره عمرو ويترده ثم يتقدم فيزجره عمرو ويترده فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لعمر بعنيه قال هو لك يا رسول الله قال بعنيه فباعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هو لك يا عبد الله بن عمر تصنع به ما شئت * قال أبو عبد الله وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن
خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال بعثت من أمير المؤمنين
عثمان مالا بالوادي بمال له بخير فلما تباعدت رجعت على عقي حتى خرجت من بيته خشيته أن يرادني البيع
وكانت السنة أن المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا قال عبد الله فلما وحب بيعي وبيعه رأيت أني قد غبنته
بأنني سقته إلى أرض ثم ودبت ليال وساقني إلى المدينة بثلاث ليال **باب** ما يكره من الخداع في
البيع ^(٦) حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رجلا ذكركم النبي صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلافة **باب**
ما ذكر في الأسواق وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة قلت هل من سوق فيه تجارة قال سوق
قينقاع وقال أنس قال عبد الرحمن بن دؤوب علي السوق وقال عمر الهاني الصفيق بالأسواق ^(٧) حدثنا محمد
ابن الصباح حدثنا سمعيل بن زكرياء عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم قال حدثتني عائشة

(تحفة) ٢١١٤
٣٤٢٧ م د س
باب ٤٧
تغ ٢٣٠/٣
تغ ٢٣٠/٣ (تحفة) ٢١١٥
٧٣٥٥
تغ ٢٣١/٣ (تحفة) ٢١١٦
٦٨٦٩
باب ٤٨
(تحفة) ٢١١٧
د س ٧٢٢٩
باب ٤٩
تغ ٢٣٢/٣
(تحفة) ٢١١٨
١٧٦٧١

١ حدثنا ٢
٣ حتى ٤ لنا ٥
رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعنيه ٦ عثمان
٧ فقال ٨ حدثنا

٢١١٤ - طرفه: ٢٠٧٩
٢١١٥ - طرفه: ٢٦١٠، ٢٦١١
٢١١٦ - طرفه: ٢١٠٧
٢١١٧ - طرفه: ٢٤٠٧، ٢٤١٤، ٦٩٦٤

رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم قال يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة أحدكم في جماعة تزيد على صلته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة وذلك بأنه إذا توضأ فأحس من الوضوء ثم أتى المسجد لا يريد إلا الصلاة لا ينهزه إلا الصلاة لم يحط خطوة إلا رفع به درجة أو حطت عنه بها خطيئة والملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي يصلي فيه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ما لم يحدث فيه ما لم يؤذ فيه وقال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنا دعوت هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سمو باسمي ولا تكنوا بكنيتي حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا زهير عن حميد عن أنس رضي الله عنه دعا رجلا بالبيع يا أبا القاسم فالتفت إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لم أعنك قال سمو باسمي ولا تكنوا بكنيتي حدثنا علي بن عبيد الله حدثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة النهار لا يكلمني ولا أكله حتى أتى سوق بني قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة فقال أتم الكع أتم الكع فبسته شيئا فظننت أنها تلبسه سخابا أو تغسله فجاءت حتى عانقه وقبله وقال اللهم أحبه وأحب من يحبه قال سفيان قال عبيد الله أخبرني أنه رأى نافع بن جبير أو تبركة حدثنا إبراهيم بن المذزر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى عن نافع حدثنا ابن عمر أنهم كانوا يشترون الطعام من الركان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبعث عليهم من عندهم أن يبيعوه حيث اشتروه حتى ينقلوه حيث يباع الطعام * قال وحدثنا ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يباع الطعام إذا اشتراه حتى يستوفيه **باب كراهية السخب** في السوق حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار قال لقيت عبيد الله بن عمرو

١ ينهزه ٢ سموا
٣ تكنوا ٤ تغسله مخففا عند
٥ أحبه ٦ موسى
٧ طعما

(تحفة) ٢١١٩ ١٢٣٤١
٢١٢٠ ٦٩٣
٢١٢١ ٦٦٧
٢١٢٢ (تحفة) ١٤٦٣٤
٢١٢٣ ٨٤٨٦
٢١٢٤ ٨٤٨٦
٢١٢٥ (تحفة) ٨٨٨٦

ابن

٢١١٩ - طرفه: ١٧٦.
٢١٢٠ - طرفه: ٣٥٣٧، ٢١٢١.
٢١٢١ - طرفه: ٢١٢٠.
٢١٢٢ - طرفه: ٥٨٨٤.
٢١٢٣ - طرفه: ٦٨٥٢، ٢١٦٧، ٢١٦٦، ٢١٣٧، ٢١٣١.
٢١٢٤ - طرفه: ٢١٣٦، ٢١٣٣، ٢١٢٦.
٢١٢٥ - طرفه: ٤٨٣٨.

ابن العاص رضي الله عنهم ما قلت أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة قال أجل والله أنه لم يوصف في التوراة ببعض صفته في القرآن يا أيها النبي أنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحزنا للأمين أنت عبدي ورسولي سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا تحاب في الأسواق ولا يدفع بالسنة السنية ولكن يعفون ويعفون يقبضه الله حتى يقبضه الله العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ويقبضهم أعينا عما وادنا صما وقلوبا غلغا * تابعه عبد العزيز بن أبي سلمة عن هلال وقال سعيد عن هلال عن عطاء عن ابن سلام غلف كل شيء في غلاف سيف أغلف وقوس غلغاه ورجل أغلف إذا لم يكن محتونا

باب الكيل على البائع والمعطى لقول الله تعالى وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون يعني كالوا لهم ووزنوا لهم كقوله يسعونكم يسعون لكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم كانوا حتى تستوفوا ويذكر عن عثمان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له إذا بيعت فكل وإذا ابتعت فاكمل

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه حدثنا عبدان أخبرنا جابر بن عمر عن مغيرة عن الشعبي عن جابر رضي الله عنه قال توفي عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين فاستعنت النبي صلى الله عليه وسلم على غرمائه أن يضعوا من دينه فطلب النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فلم يفعلوا فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فصنف تمرنا أصنافا العجوة على حدة وعدق زيد على حدة ثم أرسل إلى ففعلت ثم أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فجلس على أعلاه أو في وسطه ثم قال لكل القوم فكلمتهم حتى أوفيتهم الذي آتهم وبقي تمرى كأنه لم ينقص منه شيء * وقال فراس عن الشعبي حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فما زال يكيل لهم حتى آداه وقال هشام عن وهب عن جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم جده فأوفيه **باب ما استحبت من الكيل** حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا الوليد عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدم بن ممد بكرب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيلوا طعامكم يبارك لكم **باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومدهم فيه عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم** حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن عمير

تغ ٢٣٣/٣

باب ٥١

تغ ٢٣٥/٣

٢١٢٦

م د س ق

٢١٢٧

س

تغ ٢٤١/٣

باب ٥٢

٢١٢٨

باب ٥٣

٢٤١/

٢١٢٩

١ ويفتحها أعين
 ٢ قاله أبو عبد الله
 ٣ قال أبو عبد الله لابي ذ
 ٤ قال ٣ وقول
 ٥ يبعه ٦ عدق
 ٧ العين عند أبي ذر
 ٨ لابي ذر
 ٩ عسا كرحني أدى
 ١٠ ومده

الأصاري عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن إبراهيم حرم مكة ودعا لها
 وحرم المدينة كما حرم إبراهيم مكة ودعوت لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لمكة
 حدثني عبد الله بن مسلمة عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك اللهم في مكة اللهم وبارك اللهم في صاعهم ومدهم يعني أهل
 المدينة **باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة** حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا الوليد بن مسلم
 عن الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال رأيت الذين يشترون الطعام حجازة
 يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه حتى يؤووه إلى رحلهم حدثنا موسى بن
 إسماعيل حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم نهى أن يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه قلت لابن عباس كيف ذلك قال ذلك درهم بدرهم
 والطعام مرجأ **حدثني** أبو الوليد حدثنا شعبه حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله
 عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه **حدثنا** علي بن الحسن بن
 كان عمرو بن دينار يحدثه عن الزهري عن مالك بن أنس أنه قال من عنده صرف فقال طلحة أنا حتى يجيء
 حازن من الغابة قال سقين هو الذي حفظناه من الزهري ليس فيه زيادة فقال أخبرني مالك بن أنس
 سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب والفضة
 والبر بالبر والتمر بالتمر والاهاء والاهاء والشعير بالشعير والاهاء والاهاء **باب**
 بيع الطعام قبل أن يقبض ويبع ما ليس عندك **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الذي
 حفظناه من عمرو بن دينار سمع طاوس يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنه يقول أما الذي نهى عنه
 النبي صلى الله عليه وسلم فهو الطعام أن يباع حتى يقبض قال ابن عباس ولا أحسب كل شيء إلا مثله
حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه **باب**
 من رأى إذا اشترى طعاما جزافا أن لا يبيعه حتى يؤووه إلى رحله والآداب في ذلك **حدثنا** يحيى بن بكير

١ ليست هـ - مزة ان
 مضبوطة في اليونانية
 وضبطها في الفرع بفتحها
 ٢ حدثني ٣ مربي
 قال أبو عبد الله مرحون
 مؤخرون ٤ يبعه
 ٥ من كان عنده ٦ قال
 ٧ أوس بن الحدان أنه
 ٨ بالورق ٩ قال أما الذي
 ١٠ فلا يبيعه ١١ فلا يبيعه
 ١٢ الحداله ليس عليه
 رقم في اليونانية

(تحفة) ٢١٣٠ م س ٢٠٣
 (تحفة) ٢١٣١ م س ٥٤ ٢٨٧٠
 (تحفة) ٢١٣٢ م س ٥٧٠٧
 (تحفة) ٢١٣٣ م س ٧١٩١
 (تحفة) ٢١٣٤ م س ١٠٦٣٠ ع
 (تحفة) ٢١٣٥ م س ٥٧٣٦ ع
 (تحفة) ٢١٣٦ م س ق ٨٢٢٧
 (تحفة) ٢١٣٧ م س ق ٢٤٢/٣
 (تحفة) ٢١٣٧ م س ٦٩٩٣

حدثنا

٢١٣٠ - طرفه: ٦٧١٤، ٧٣٣١.
 ٢١٣١ - طرفه: ٢١٢٣.
 ٢١٣٢ - طرفه: ٢١٣٥.
 ٢١٣٣ - طرفه: ٢١٢٤.
 ٢١٣٤ - طرفه: ٢١٧٠، ٢١٧٤.
 ٢١٣٥ - طرفه: ٢١٣٢.
 ٢١٣٦ - طرفه: ٢١٢٤.
 ٢١٣٧ - طرفه: ٢١٢٣.

حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله أن ابن عمر رضي الله عنهما قال لقد رأيت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعون جرافيعي الطعام يضربون أن يبيعوه في مكانهم حتى يؤووا إلى رجالهم **باب** إذا اشترى متاعاً أو دابة فوضعه عند البائع أو مات قبل أن يقبض وقال ابن عمر رضي الله عنهما ما أدركت الصفة حيا مجموعاً عنهم من المتاع حدثنا فروة بن أبي المغراء أخبرنا علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لقل يوم كان يأتي علي النبي صلى الله عليه وسلم إلا يأتي فيه بيت أبي بكر أحد طرفي النهار فلما أذن له في الخروج إلى المدينة لم يرعنا إلا وقد أتانا ظهر الخبر به أبو بكر فقال ما جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة إلا أمر حدث فلما دخل عليه قال لابي بكر أخرج من عندك قال يا رسول الله اتماهما بنتاي يعني عائشة وأسماة قال أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج قال العجبة يا رسول الله إن عندى ناقتين أعددتهم للخروج فخذ إحداهما قال قد أخذتهم باليمن **باب** لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه حتى ياذن له أو يتركه حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع أخيه حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إناها **باب** يبيع المزايدة وقال عطاء أدركت الناس لا يرون بأساً ببيع المغنم فبين يزيد حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا الحسين المكتب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دبر فاحتاج فأخذته النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتره نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه إليه **باب** التجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع وقال ابن أبي أوفى التجش آكل رباحاً وهو خداع باطل لا يحل قال النبي صلى الله عليه وسلم الخديعة في النار ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم

باب ٥٧ (تحفة) ٢١٣٨ تغ ٢٤٢/٣ ١٧١١٢
باب ٥٨ (تحفة) ٢١٣٩ م ٨٣٢٩ (تحفة) ٢١٤٠ م ١٣١٢٣ ع
باب ٥٩ (تحفة) ٢١٤١ م ٢٤٠٨
باب ٦٠ (تحفة) ٢١٤٢ م ٨٣٤٨

١ أن عبد الله بن عمر
٢ يتابعون ما جاء النبي
٤ من أمره ما عند
٦ لا يبيع ٧ يسم ٨ سقم
في أصول كثيرة لفظ
٩ لا يبيع ١٠ ضم باء يخطب
من الفرع ١١ عند أبي ذر
لتكني بكسر الفاء وبالفتحة
التحسية قال وصوابه بالفتحة
والهمز ١٢ المكتب
١٣ الربا

٢١٣٨ - طرفه: ٤٧٦
٢١٣٩ - طرفه: ٥١٤٢، ٢١٦٥
٢١٤٠ - طرفه: ٢١٤٨، ٢١٥٠، ٢١٥١، ٢١٦٠، ٢١٦٢، ٢٧٢٣، ٢٧٢٧، ٥١٤٤، ٥١٥٢، ٦٦٠١
٢١٤١ - طرفه: ٢٢٣٠، ٢٢٣١، ٢٤٠٣، ٢٤١٥، ٢٥٣٤، ٦٧١٦، ٦٩٤٧، ٧١٨٦
٢١٤٢ - طرفه: ٦٩٦٣

عَنِ النَّجَّاسِ **بَابُ** يَبِيعُ الْغَرَّ وَحَبْلَ الْحَبْلَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ يَبِيعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ وَكَانَ
 يَبِيعَاتِ يَبِيعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ الرَّجُلُ يَبِيعُ الْجُرُورَ إِلَى أَنْ تَنْتَجِ النَّاقَةُ ثُمَّ تَنْتَجِ الَّتِي فِي بَطْنِهَا **بَابُ**
 يَبِيعُ الْمَلَامَةَ وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ
 قَالَ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدَانَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ وَهِيَ طَرْحُ الرَّجُلِ نَوْبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يَقْبَلَهُ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ
 وَنَهَى عَنِ الْمَلَامَةِ وَالْمَلَامَةَ لَمَسُ التُّوبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى عَنِ لِبْسَتَيْنِ أَنْ يَحْتَمِيَ الرَّجُلُ فِي التُّوبِ الْوَاحِدِ ثُمَّ يَرْفَعُهُ
 عَلَى مَنْكِبِهِ وَعَنْ يَبِيعَتَيْنِ اللَّمَّاسِ وَالنَّبَازِ **بَابُ** يَبِيعُ الْمُنَابَذَةَ وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَلَامَةِ وَالْمُنَابَذَةِ حَدَّثَنَا عِيَّاشُ
 ابْنُ الْوَالِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ لِبْسَتَيْنِ وَعَنْ يَبِيعَتَيْنِ الْمَلَامَةِ وَالْمُنَابَذَةِ **بَابُ** النَّهْيِ لِلْبَائِعِ
 أَنْ لَا يَحْفَلَ الْإِبِلَ وَالْبَقَرَةَ وَالغَنَمَ وَكُلَّ حَفْلَةٍ وَالْمُصْرَاةَ الَّتِي صَرِي لِبْنِهَا وَحَقَّنَ فِيهِ وَجَعَّ فَلَمْ يَحْلَبْ
 أَيَّامًا وَأَصْلُ التَّصْرِيفِ حَبْسُ الْمَاءِ يُقَالُ مِنْهُ صَرَيْتُ الْمَاءَ حَدَّثَنَا ابْنُ بَكْرِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ
 عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَصْرُوا الْإِبِلَ وَالغَنَمَ فَنِ ابْتِاعَهَا بَعْدَ
 فَانَهُ يَحْفَلُ النَّظْرَيْنِ بَيْنَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ عَمْرٍ وَبِذَكَرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَمُجَاهِدٍ
 وَالْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ وَمُوسَى بْنِ بَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعَ عَمْرٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ
 عَنْ ابْنِ سِيرِينَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثًا وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ صَاعًا مِنْ عَمْرٍ وَلَمْ يَذَكَرْ ثَلَاثًا
 وَالْعَمْرُ كَثْرٌ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَنْ اشْتَرَى شاةً مَحْفَلَةً فَرَدَّهَا فَلْيَرْدِمْهَا صَاعًا مِنْ عَمْرٍ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَلْقَى الْبَيْوعَ

قوله نتج التي في بطنها هو
 بالرفع في جميع النسخ
 المعتدلة بيدنا
 ١ في أصول كثيرة قال
 بدون واو ٢ حدثني
 عيَّاش ٣ إذا حبسته
 ٤ صوابه بعد كذا في
 اليونانية ٥ صاعا من عَمْرٍ
 ٦ أن تلقى البيوع

باب ٦١ ٢١٤٣ (تحفة) ٨٣٧٠
 باب ٦٢ ٢١٤٤ ٢٤٦/٣ ٤٠٨٧
 ٢١٤٥ (تحفة) ١٤٤٤٦
 باب ٦٣ ٢١٤٦ ٢٤٦/٣
 ٢١٤٧ ١٣٩٦٤ م ٢
 ١٣٨٢٧ د س ق ٥٤
 ١٣٨٢٢
 باب ٦٤ ٢١٤٨ (تحفة) ١٣٦٣٤
 ٢٤٧/٣
 ٢٤٧/٣ (تحفة ١٤٦٢٩ م س)
 ٢١٤٩ (تحفة) ٩٣٧٧ م ت ق

حدثنا

٢١٤٣ - طرفه: ٣٨٤٣، ٢٢٥٦
 ٢١٤٤ - طرفه: ٣٦٧
 ٢١٤٥ - طرفه: ٣٦٨
 ٢١٤٦ - طرفه: ٣٦٨
 ٢١٤٧ - طرفه: ٣٦٧
 ٢١٤٨ - طرفه: ٢١٤٠
 ٢١٤٩ - طرفه: ٢١٦٤

حدثنا عبد الله بن يوسف أخ ابن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تتاجروا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحتلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعاً من تمر **باب** إن شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا المكي أخ ابن نايف جريح قال أخبرني زياد بن أسلم قال حدثني عبد الرحمن بن زياد أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى غنماً مصراً فاحتلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ففي حلبتها صاع من تمر **باب** يبيع العبد الزاني وقال شرح إن شاء رد من الزنا حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمعه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا زنت الأمة فبين زناها فليجلدها ولا يترب ثم إن زنت فليجلدها ولا يترب ثم إن زنت الثالثة فليبيعها ولو وجب ل من شعر حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فبيعهن ولو يصفير قال ابن شهاب لأدري بعد الثالثة أو الرابعة **باب** البيع والشراء مع النساء حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة بن الزبير قالت عائشة رضي الله عنها دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى وأعتق **باب** (٧) فإن الولاء لمن أعتق ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم من العشي فأتى علي الله بما هو أهله ثم قال ما بال أناس يشترون شروطاً ليس في كتاب الله من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل وإن اشترط مائة شرط شرط الله أحق وأوثق حدثنا حسان بن أبي عبد الله حدثناهم أم قال سمعت نافعاً يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عائشة رضي الله عنها سأومت بريرة فخرج إلى الصلاة فلما جاء قالت إنهم أبوا أن يبيعوها إلا أن يشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما الولاء لمن أعتق قلت لنافع حراً كان زوجها أو عبداً فقال ما يدريني **باب** هل يبيع حاضر لباد يجر وهل يبعينه

(تحفة) ٢١٥٠
١٣٨٠٢ م د س

(تحفة) ٢١٥١ باب ٦٥
١٢٢٢٧ د

تغ ٢٥٢/٣ باب ٦٦
(تحفة) ٢١٥٢
١٤٣١١ م س

(تحفة) ٢١٥٣ و ٢١٥٤
٢٧٥٦ ع
١٤١٠٧

باب ٦٧
(تحفة) ٢١٥٥
١٦٤٦٦ س

(تحفة) ٢١٥٦
٨٥١٦

باب ٦٨

١ يبيع ٢ يبيع ٣ يجلبها
٤ (قوله حلبتها) يسكون اللام في اليونانية وغيرها على أنه اسم الفعل ويجوز الفتح على أنه بمعنى المحلوب قاله العيني وابن حجر كذا في القسطلاني ه تحصن
٦ أبعد ٧ فاعما
٨ أما بعد ما بال ه الناس
٩ شرطاً ١١ ابن حسان كذا في الفرع الذي يسدنا قال القسطلاني ولا يذ كافي الفرع ونسبها ابن حجر غير المسئلة إلى حسان بن حسان اه

٢١٥٠ - طرفه: ٢١٤٠
٢١٥١ - طرفه: ٢١٤٠
٢١٥٢ - طرفه: ٢١٥٣ ، ٢٢٣٣ ، ٢٢٣٤ ، ٢٥٥٥ ، ٦٨٣٧ ، ٦٨٣٩
٢١٥٣ - طرفه: ٢١٥٢
٢١٥٤ - طرفه: ٢٢٣٢ ، ٢٥٥٦ ، ٦٨٣٨
٢١٥٥ - طرفه: ٤٥٦
٢١٥٦ - طرفه: ٢١٦٩ ، ٢٥٦٢ ، ٦٧٥٢ ، ٦٧٥٧ ، ٦٧٥٩

٢١٥٧ (تحفة) ٢٥٣/٣
م د س ق ٣٢٢٦

٢١٥٨ (تحفة) ٥٧٠٦
م د س ق

٢١٥٩ (تحفة) ٧٢٠٤
باب ٦٩

٢١٦٠ (تحفة) ١٣١٩٨
٢٥٢/٣

٢١٦١ (تحفة) ١٤٥٤
باب ٧٠

٢١٦٢ (تحفة) ١٢٩٩٠
باب ٧١

٢١٦٣ (تحفة) ٥٧٠٦
م د س ق

٢١٦٤ (تحفة) ٩٣٧٧
م د س ق

٢١٦٥ (تحفة) ٨٣٢٩
م د س ق

أَوْ يَنْصَحَهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْ لَهُ وَرَخِّصْ فِيهِ عَطَاءً حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُهَيْبٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَمِيْعٍ جَرِيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِذْنِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالسَّمْعِ
وَالطَّاعَةِ وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْقُوا
الرُّبَانَ وَلَا يَبِيعَ حَاضِرِ لِبَادٍ قَالَ فَقُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَوْلُهُ لَا يَبِيعُ حَاضِرِ لِبَادٍ قَالَ لَا يَكُونُ لَهُ سَمَارًا
بَابٌ مِنْ كَرِهَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرِ لِبَادٍ بِأَجْرٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرِ لِبَادٍ بِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بَابٌ لَا يَبِيعُ حَاضِرِ لِبَادٍ بِالسَّمْسَرَةِ
وَكَرِهَهُ ابْنُ سِيرِينَ وَابْرَهِيمُ اللَّبَّاعُ وَالْمَشْتَرِي وَقَالَ ابْرَهِيمُ أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ بَعِيَ لِي نَوْبًا وَهِيَ تَعْنِي الشِّرَاءَ
حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ اِبْرَهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جَرِيْرٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتِمُّ الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا
يَبِيعُ حَاضِرِ لِبَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَلِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرِ لِبَادٍ بَابٌ النَّهْيُ عَنِ تَلْقَى الرُّبَانَ وَأَنْ يَبِيعَهُ مَرْدُودٌ لِأَنَّ صَاحِبَهُ عَاصٍ
أَمْ إِذَا كَانَ بِهَا عَالِمًا وَهَذَا فِي الْبَيْعِ وَالْخِدَاعِ لَا يَجُوزُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلْقِيِ وَأَنْ
يَبِيعَ حَاضِرِ لِبَادٍ حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَبِيعُ حَاضِرِ لِبَادٍ فَقَالَ لَا يَكُنْ لَهُ سَمَارًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنِي الثَّمَالِيُّ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَنْ اشْتَرَى مَخْذَلَةً فَلْيَبْرُدْ
مَعَهَا صَاعًا قَالَ وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ تَلْقَى الْبُيُوعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَلِكٌ عَنْ
نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ

١ يقول بايعت
٢ الركن للبيع
٣ ولا يبيع
٤ لا يشتري
٥ وللمشتري
٦ وهو يعني
٧ يبيع
٨ يبيع
٩ حدثني
١٠ عبيد الله العمري
١١ حدثنا
١٢ لا تكن
١٣ كذا في اليونانية بالرفع

بعض

٢١٥٧ - طرفه: ٥٧
٢١٥٨ - طرفه: ٢١٦٣ ، ٢٢٧٤
٢١٦٠ - طرفه: ٢١٤٠
٢١٦٢ - طرفه: ٢١٤٠
٢١٦٣ - طرفه: ٢١٥٨
٢١٦٤ - طرفه: ٢١٤٩
٢١٦٥ - طرفه: ٢١٣٩

بعض ولا تلتقوا السلع حتى يهبط بها إلى السوق **باب** منتهى التلقي حديثاً موسى بن اسمعيل
 حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال كانت لقي الركان فنشترى منهم الطعام فبانا
 النبي صلى الله عليه وسلم أن يبعه حتى يباع به سوق الطعام قال أبو عبد الله هذا في أعلى السوق ^(١)
 حديث عبد الله ^(٢) مسدد حدثنا يحيى عن عبد الله قال حدثني نافع عن عبد الله رضي الله عنه
 قال كانوا يبتاعون الطعام في أعلى السوق فيبيعونه في مكانهم فثم أهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
 يبيعوه في مكانه حتى يتقلوه **باب** إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل حديثاً عبد الله بن
 يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءني ريرة فقالت
 كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام وقية فأعينيني فقالت إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون
 ولاؤك لي فقلت فذهبت ريرة إلى أهلها فقالت لهم فأبوا عليهم اجفأت من عندهم ورسول الله صلى الله
 عليه وسلم جالس فقالت إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا ^(٣) إلا أن يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله عليه
 وسلم فأخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذهم واشترطي لهم الولاء فأعما الولاء لمن أعتق
 ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد ما بال
 رجال يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان
 مائة شرط قضاء الله أحق وشرط الله وثنوق وإعما الولاء لمن أعتق حديثاً عبد الله بن يوسف أخبرنا
 مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عائشة أم المؤمنين أرادت أن تشتري جارية فتعقها
 فقال أهلها نبيكها على أن ولاها لها لئلا تفر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فأعما
 الولاء لمن أعتق **باب** بيع التمر بالتمر حديثاً أبو الوليد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن مالك
 ابن أوس سمع عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البر بالبر بالأهأ وهأ والشعير
 بالشعير بالأهأ وهأ والتمر بالتمر بالأهأ وهأ **باب** بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام
 حديثاً إسماعيل حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نهى عن المزانية والمزانية بيع التمر بالتمر كيلاً وبيع الزبيب بالكرم كيلاً حديثاً أبو النعمان حدثنا

(تحفة) ٢١٦٦ باب ٧٣ ٧٦٢٢
 (تحفة) ٢١٦٧ دس ٨١٥٤
 (تحفة) ٢١٦٨ باب ٧٣ ١٧١٦٥
 (تحفة) ٢١٦٩ دس ٨٣٣٤
 (تحفة) ٢١٧٠ باب ٧٤ ع ١٠٦٣٠
 (تحفة) ٢١٧١ باب ٧٥ ٨٣٦٠
 (تحفة) ٢١٧٢ دس ٧٥٢٢

١ وبيته ٢ يتبايعون
 ٣ في مكانه ٤ أوقية
 ٥ فأبوا ذلك عليها ٦ من عندها
 ٧ من ذلك ٨ ليت
 ٩ حديثي ١٠ قال
 والمزانية لفظ قال
 مضروب عليه في اليونانية
 وهو ثابت في بعض الأصول

(١٠ - رى ث)

٢١٦٦ - طرفه: ٢١٢٣
 ٢١٦٧ - طرفه: ٢١٢٣
 ٢١٦٨ - طرفه: ٤٥٦
 ٢١٦٩ - طرفه: ٢١٥٦
 ٢١٧٠ - طرفه: ٢١٣٤
 ٢١٧١ - طرفه: ٢١٧٢ ، ٢١٨٥ ، ٢٢٠٥
 ٢١٧٢ - طرفه: ٢١٧١

جاء بن زيد عن أئوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزانية
 قال والمزانية أن يبيع التمير بكيل إن زاد قلي وإن نقص فعلى * قال وحدثني زيد بن ثابت أن النبي
 صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا بخرصها **باب** يبيع الشعر بالشعر حديثا **باب** يبيع الشعر بالشعر حديثا
 يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس أخبره أنه التمس صرفا بمائة دينار فدعا في طلحة بن
 عبد الله فتراوضا حتى اضطرف مني فأخذ الذهب بقلبها في يده ثم قال حتى يأتي حازني من الغابة وعمر
 يسمع ذلك فقال والله لا تفارقوه حتى تأخذ منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب ربا
 إلا هاء وهاء والبر بالبر إلا هاء وهاء والشعر بالشعر ربا إلا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء
باب يبيع الذهب بالذهب حديثا صدقته بن الفضل أخبرنا إسماعيل بن علية قال حدثني
 يحيى بن أبي إسحاق حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر قال قال أبو بكر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا تبعوا الذهب بالذهب إلا أسوا بسوا والفضة بالفضة إلا أسوا بسوا وبيعوا الذهب بالفضة
 والفضة بالذهب كيف شئتم **باب** يبيع الفضة بالفضة حديثا **باب** يبيع الفضة بالفضة حديثا
 عيسى حدثنا ابن أخي الزهري عن عمه قال حدثني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن
 أباسعده حدثته مثل ذلك حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقبه عبد الله بن عمر فقال يا أباسعده
 ما هذا الذي تحدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو سعيد في الصنف سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب مثل الجمل والجمل بالورق بالورق مثل الجمل **باب** يبيع الذهب بالذهب
 أخبرنا مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 لا تبعوا الذهب بالذهب إلا أمثلا بمثل ولا تشقوا بعضها على بعض ولا تبعوا الورق بالورق إلا أمثلا بمثل
 ولا تشقوا بعضها على بعض ولا تبعوا منها غائبًا بناجز **باب** يبيع الدينار بالدينار حديثا
 علي بن عبد الله حدثنا الضمالي بن محمد حدثنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن أباصالح الزيات
 أخبره أنه سمع أباسعده الخدري رضي الله عنه يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم فقلت له فإن ابن
 عباس لا يقوله فقال أبو سعيد سأله فقلت سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم أو وجدته في كتاب الله قال

ط
 ١ بالورق ٢ حدثنا
 ٣ حدثني ٤ أباسعده
 ط
 الخدري ٥ مثل ٦ مثل
 ٧ نساء كذا في اليونانية
 بغير علامة
 ٨ فقال

٢١٧٣ (تحفة)
 م ت س ق ٢٧٢٣
 ٢١٧٤ (تحفة)
 ع ١٠٦٣٠

٢١٧٥ (تحفة)
 م س ١١٦٨١

٢١٧٦ (تحفة)
 ٤١٠٩

٢١٧٧ (تحفة)
 م ت س ٤٣٨٥

٢١٧٨ و ٢١٧٩ (تحفة)
 م س ق ٤٠٣٠
 ٩٤

٢١٧٣ - طرفه: ٢١٨٤، ٢١٨٨، ٢١٩٢، ٢٣٨٠
 ٢١٧٤ - طرفه: ٢١٣٤
 ٢١٧٥ - طرفه: ٢١٨٢
 ٢١٧٦ - طرفه: ٢١٧٧، ٢١٧٨
 ٢١٧٧ - طرفه: ٢١٧٦
 ٢١٧٨ - طرفه: ٢١٧٦

كل

(١) كَلَّ ذَلِكَ لِأَقُولُ وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنِيَّ وَلَكِنِّي أَخْبَرْتُ فِي أُسَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَارِبَاءَ الْإِنْفِي النَّسِيئَةَ **بَابُ** بَيْعِ الْوَرَقِ بِالذَّهَبِ نَسِيئَةً حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ قَالَ سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَ عَنِ الصَّرْفِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ هَذَا خَيْرٌ مِنِّي فَكَلَاهُمَا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ دَيْنًا **بَابُ** بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ يَدًا حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَمَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْحَقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَأَمَرَنَا أَنْ نَبْتَاعَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا **بَابُ** بَيْعِ الْمُرَابَنَةِ وَهِيَ بَيْعُ التَّمْرِ بِالزَّيْبِ وَبَيْعُ الزَّيْبِ بِالكَرْمِ وَبَيْعُ الْعَرَابِ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَدُودَ صَلاَحُهُ وَلَا تَبِيعُوا التَّمْرَ بِالزَّيْبِ قَالَ سَالِمٌ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرَبِ بِالزَّيْبِ وَبِالتَّمْرِ لَمْ يَرْخِصْ فِي غَيْرِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُرَابَنَةِ اشْتِرَاءً التَّمْرِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا وَبَيْعَ الْكَرْمِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ عَنْ أَبِي سَفِينٍ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَجْدَدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ اشْتِرَاءً التَّمْرِ بِالزَّيْبِ فِي رُؤْسِ التَّخْلِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْوِيَةَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُرَابَنَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْخَصَ لِصَاحِبِ الْعَرَبِ أَنْ يَبِيعَ بِهَا تَمْرَ صَاحِبِهَا **بَابُ** بَيْعِ التَّمْرِ عَلَى رُؤْسِ التَّخْلِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَّابٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ عَنْ عَطَاءِ وَأَبِي الزَّيْبِ

(تحفة)	٢١٨٠ و ٢١٨١	باب ٨٠
	١٧٨٨	س ٢
	٣٦٧٥	
(تحفة)	٢١٨٢	باب ٨١
	١١٦٨١	س ٢
		باب ٨٢
		تغ ٣/٢٥٧
(تحفة)	٢١٨٣	
	٦٨٨١	م
(تحفة)	٢١٨٤	
	٣٧٢٣	م ت س ق
(تحفة)	٢١٨٥	
	٨٣٦٠	س ٢
(تحفة)	٢١٨٦	
	٤٤١٨	م ق
(تحفة)	٢١٨٧	
	٦١٠١	
(تحفة)	٢١٨٨	
	٣٧٢٣	م ت س ق
(تحفة)	٢١٨٩	باب ٨٣
	٢٤٥٢	م د س ق
	٢٤٥٤	
	٢٨٠١	

١ كل ذلك هو منصوب في الفرع الذي يبدنا وقال القسطلاني هو بالرفع كما في الفرع وفي بعض الاصول بالنصب اه

٢ واكن في

٣ الفضة في الذهب

٤ او الفضة ٦ اخبرني

٢١٨٠ - طرفه: ٢٠٦٠
 ٢١٨١ - طرفه: ٢٠٦١
 ٢١٨٢ - طرفه: ٢١٧٥
 ٢١٨٣ - طرفه: ١٤٨٦
 ٢١٨٤ - طرفه: ٢١٧٣
 ٢١٨٥ - طرفه: ٢١٧١
 ٢١٨٨ - طرفه: ٢١٧٣
 ٢١٨٩ - طرفه: ١٤٨٧

عن جابر رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر حتى يطيب ولا يباع شي منه الا
 بالدينار والدرهم الا العرايا حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت ملكا وسأله عبيد الله بن الربيع
 احدثك داود عن ابي سفيان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا
 في خمسة اوسق او دون خمسة اوسق قال نعم حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال قال يحيى بن
 سعيد سمعت بشيرا قال سمعت سهل بن ابي حمزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر بالتمر
 ورخص في العربية ان يباع بجزءها ياكلها اهلها رطباً وقال سفيان مرة اخرى الا انه رخص في العربية
 يبيعها اهلها بجزءها ياكلها رطباً قال هو سوا قال سفيان فقلت ليحيى وانا غلام ان اهل مكة يقولون
 ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا فقال وما يدري اهل مكة قلت انهم يروونه عن جابر فسكت
 قال سفيان انما اردت ان جابر من اهل المدينة قيل لسفيان وليس فيه شيء عن بيع التمر حتى يدو صلاحه
 قال لا **باب** تفسير العرايا وقال ملك العربية ان يعري الرجل الرجل النخلة ثم يتأذى بدخوله
 عليه فرخص له ان يشتريها منه بتمر وقال ابن ادريس العربية لا تكون الا بالكيل من التمر يدايد لا يكون
 بالجزاف ومما يقويه قول سهل بن ابي حمزة بالاوسق الموصقة وقال ابن اسحاق في حديثه عن نافع عن ابن
 عمر رضي الله عنهما كانت العرايا ان يعري الرجل في ماله النخلة والنخلتين وقال يزيد عن سفيان بن حسين
 العرايا نخل كانت توهب للساكنين فلا يستطيعون ان ينظروا بها رخص لهم ان يبيعوها بما شاؤوا من
 التمر حدثنا محمد بن ابي عبد الله اخبرنا موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله
 عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا ان يباع بجزءها ككيل قال موسى بن عتبة
 والعرايا نخلات معلومات تاثيرها فتشترىها **باب** بيع التمر قبل ان يدو صلاحها وقال
 الليث عن ابي الزناد كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن ابي حمزة الانصاري من بني حارثة انه حدثه
 عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون التمر
 فاذا جد الناس وحضر تقاضيتهم قال المبتاع انه اصاب التمر الدمان اصابه مرض اصابه قشام عاهات
 يحتاجون بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده الخسومة في ذلك فاما لا يتبايعوا حتى

أرخص ٢ هوان
 قاتل ٣ عن عروة
 أجده مرض
 قوله فاما لا قال
 قسطلاني قد نطقت العرب
 ماله لا تتضمنها الجملة والا
 قياس ان لاتعمال الحروف
 قد كتبها الصاعاني ايمالي
 لام وياء لاجل امالتها ومنهم
 من يكتبها بالالف على الاصل
 هو الاكثر ويجعل عليها
 حصة محرفة علامة للامالة
 العاقمة تشبع امالتها وهو
 خطأ اه

٢١٩٠
 م د ت س
 ٢١٩١
 م د ت س
 ٢٥٧/٣ تبغ باب ٨٤
 ٢٥٧/٣ تبغ (تحفة ٨٤١٠)
 ٢١٩٢
 م ت س ق
 ٢١٩٣
 د تبغ باب ٨٥
 ٢٦٠/٣ تبغ

يدو

٢١٩٠ - طرفه: ٢٢٣٨٢
 ٢١٩١ - طرفه: ٢٢٣٨٤
 ٢١٩٢ - طرفه: ٢١٧٢٣

(١)
 يبدو صلاح الثمر كالمشورة بشيرهم الكثرة خصوصتهم وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت
 لم يكن يبيع ثمار أرضه حتى يطلع الثريا فيبين الأصفر من الأحمر قال أبو عبد الله رواه علي بن بحر
 حدثنا حكام حدثنا عنبة عن زكرياء عن أبي الزناد عن عمرو بن سهل عن زيد بن حاشيا عن عبد الله بن
 يوسف أخبرنا ملك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
 عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع حدثنا ابن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا
 جيد الطويل عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يباع ثمرة النخل حتى ترهق
 * قال أبو عبد الله يعني حتى تحمر حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد بن سليم بن حبان حدثنا سعيد بن
 مينا قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن يباع الثمرة حتى
 تشقق فقبل ما تشقق قال تحمار وتصفار ويؤكل منها **باب** بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها
 حدثني علي بن الهيثم حدثنا علي حدثنا هشيم أخبرنا حميد حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وعن النخل حتى يزهق ويل وما يزهق قال
 تحمار أو يصفار **باب** إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع
 حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا ملك عن حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى ترهق فقبل له وما ترهق قال حتى تحمر فقال رأيت إذا منع الله الثمرة
 يأخذ أحدكم مال أخيه * قال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال لو أن رجلا ابتاع ثمرا قبل أن
 يبدو صلاحه ثم أصابته عاهة كان ما أصابه على ربه أخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبايعوا الثمر حتى يبدو صلاحها ولا تباعوا الثمر بالتمر
باب شراء الطعام إلى أجل حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال
 ذكرنا عند إبراهيم الرهن في السلف فقال لا بأس به ثم حدثنا عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي
 صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي إلى أجل فرهنه درعه **باب** إذا أراد بيع تمر يثمر
 خير منه حدثنا قتيبة عن مالك عن عبد الحميد بن سهل بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن أبي

(تحفة) ٢٦٠/٣ ٢١٩٣
 ١/٣٧٠٩
 (تحفة ٣٧١٩) ٢٦٠/٣
 (تحفة) ٢١٩٤
 ٨٣٥٥
 (تحفة) ٢١٩٥
 ٧١٠
 (تحفة) ٢١٩٦
 ٢٢٥٩
 باب ٨٦
 (تحفة) ٢١٩٧
 ٧٨٣
 باب ٨٧
 (تحفة) ٢١٩٨
 ٧٣٣
 (تحفة) ٢١٩٩
 ٢٦١/٣
 ٦٩٨٤
 باب ٨٨
 (تحفة) ٢٢٠٠
 ١٥٩٤٨
 باب ٨٩
 (تحفة) ٢٢٠١ و ٢٢٠٢
 ٤٠٤٤
 ١٣٠٩٦

قوله يطلع الثريا هو
 بالفوقية والتحتية وكذا
 قوله السابق يتبايعوا اه
 ١ ثبت في أصول كثيرة
 لفظ قال قبل وأخبرني
 ٢ في أصول كثيرة قبل بلا
 فاه
 ٣ وما ٤ حدثنا
 ٥ معلى بن منصور الرازي
 ٦ سقط لفظ له في أصول
 كثيرة
 ٧ فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ٨ وقال

٢١٩٤ - طرفه: ١٤٨٦
 ٢١٩٥ - طرفه: ١٤٨٨
 ٢١٩٦ - طرفه: ١٤٨٧
 ٢١٩٧ - طرفه: ١٤٨٨
 ٢١٩٨ - طرفه: ١٤٨٨
 ٢١٩٩ - طرفه: ١٤٨٦
 ٢٢٠٠ - طرفه: ٢٠٦٨
 ٢٢٠١ - طرفه: ٧٣٥٠، ٤٢٤٦، ٤٢٤٤، ٢٣٠٢
 ٢٢٠٢ - طرفه: ٧٣٥١، ٤٢٤٧، ٤٢٤٥، ٢٣٠٣

سَعِيدُ الدُّرَيْ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ
 فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ حَنِيبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ كَذَا قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ
 الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَفْعَلْ بَعِ الْجَمْعَ
 بِالدَّرَاهِمِ ثُمَّ اتَّبَعَ بِالدَّرَاهِمِ حَنِيبًا **بَابُ** (١) مِنْ بَاعٍ فَخَلَا قَدَأُ بَرْتٌ أَوْ أَرْضًا مَرُورَةً أَوْ بِاجَارَةٍ قَالَ
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُخْبِرُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ
 عُمَرَ أَنَّ أَيْمَانَ خَلَّ بَعَثَ قَدَأُ بَرْتٌ لَمْ يَذْكُرِ التَّمْرَ فَالْتَّمَرُ لِلَّذِي أَبْرَهَا وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ وَالْحَرْثُ سُمِّيَ لَهُ نَافِعٌ
 هُوَ لِأَنَّ التَّمْرَ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ بَاعَ فَخَلًا قَدَأُ بَرْتٌ فَتَمْرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ **بَابُ**
 بَيْعِ الزَّرْعِ بِالطَّعَامِ كَيْلًا حَدِيثًا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَنَةِ أَنْ يَبِيعَ تَمْرَ حَائِطِهِ إِنْ كَانَ فَخَلًا بِتَمْرٍ كَيْلًا وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ
 يَبِيعَهُ بِزَيْدٍ كَيْلًا أَوْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ وَنَهَى عَنِ ذَلِكَ كَلِمَةً **بَابُ** (٢) بَيْعِ النَّخْلِ بِأَصْلِهِ
 حَدِيثًا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ أَيْمَانُ مَرِيٌّ أَبْرَ فَخَلًا ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهُمَا لِلَّذِي أَبْرَ النَّخْلَ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهُ الْمُبْتَاعُ **بَابُ** (٣) بَيْعِ
 الْمُخَاضِرَةِ حَدِيثًا اسْتَحْقُ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي اسْتَحْقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ
 الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَلِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُخَاقَلَةِ وَالْمُخَاضِرَةِ
 وَالْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ وَالْمُرَابَنَةِ حَدِيثًا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ تَمْرٍ حَتَّى يَرْهُوَ فَمَلْنَا الْأَنْسَ مَا زَهُوْهَا قَالَ تَحْمَرُ وَتَصْفَرُ أَرَأَيْتَ
 أَنْ مَنَعَ اللَّهُ التَّمْرَةَ بِمَنْ تَسَحَّلُ مَالُ أَخِيكَ **بَابُ** (٤) بَيْعِ الْجُبَارِ وَأَكْلِهِ حَدِيثًا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ
 عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَأْكُلُ جَمَارًا فَقَالَ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ كَأَنَّ جِلَّ الْمُؤْمِنِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ فَإِذَا أَنَا
 أَحَدُهُمْ قَالَ هِيَ النَّخْلَةُ **بَابُ** (٥) مَنْ أَجْرَى أَمْرًا الْأَمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ فِي الْبُيُوعِ وَالْإِجَارَةِ

١ قبض من باع ٢ أنه قال
 وقوله أيمانه هو بالرفع في جميع
 الأصول المعتمدة بأيدينا
 ٣ وإن كان ٤ في أصول
 كثيرة نهى بدون واو
 ٥ بشرط ٦ حدنا
 ٧ قيل ٨ التمر

باب ٩٠
 ٢٢٠٣ (تحفة) ١٩٤٩٩
 ٢٢٠٤ (تحفة) ٨٢٣٠ م سرق
 باب ٩١
 ٢٢٠٥ (تحفة) ٨٢٧٣ م سرق
 باب ٩٢
 ٢٢٠٦ (تحفة) ٨٢٧٤ م سرق
 باب ٩٣
 ٢٢٠٧ (تحفة) ٢٢٣
 ٢٢٠٨ (تحفة) ٥٧٥ م
 باب ٩٤
 ٢٢٠٩ (تحفة) ٧٣٨٩ م
 باب ٩٥

والمكبل

٢٢٠٣ - طرفه: ٢٢٠٤، ٢٢٠٦، ٢٣٧٩، ٢٧١٦.
 ٢٢٠٤ - طرفه: ٢٢٠٣.
 ٢٢٠٥ - طرفه: ٢١٧١.
 ٢٢٠٦ - طرفه: ٢٢٠٣.
 ٢٢٠٨ - طرفه: ١٤٨٨.
 ٢٢٠٩ - طرفه: ٦١.

والمكيل والوزن وسندهم على نياتهم ومذاهبهم المشهورة وقال شرح الخزازين سنتكم دينكم ربما وقال
عبد الوهاب عن أيوب عن محمد لابن العشرة بأحد عشر رواية أخذت لثقة ربما وقال النبي صلى الله
عليه وسلم لهندي ما يكفيك وولدك بالمعروف وقال تعالى ومن كان فقيرا فليأكل مما بالعرف
واكثر الحسن من عبد الله بن مرداس جازا فقال بكم قال يدانقين فركبه ثم جاء مرة أخرى فقال الجار
الجار فركبه ولم يشارطه فبعث إليه بنصف درهم حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن حيد
الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو طيبة فأمر له رسول الله
صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر وأمر أهله أن يخفوا عنه من خراجه حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان
عن هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت هذأم معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن
أبا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح أن أخذه من ماله سرا قال خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف
حدثني اسحق حدثنا ابن عمير أخبرنا هشام وحدثني محمد قال سمعت عثمان بن فرقد قال سمعت هشام
ابن عروة يحدث عن أبيه أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا
فليأكل مما بالعرف أنزلت في والي التيم الذي يقيم عليه ويصلح في ماله إن كان فقيرا أكل منه بالمعروف
باب بيع الشريك من شريكه حدثني محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري
عن أبي سلمة عن جابر رضي الله عنه جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم
فأذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة **باب بيع الأرض والدور والعروض مشاعا غير**
مقسوم حدثنا محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يقسم فإذا
وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد بهذا وقال في كل مال لم يقسم
* تابعه هشام عن معمر قال عبد الرزاق في كل مال رواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري
باب إذا اشترى شيئا لغيره بغير إذنه فرضي حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبو عاصم أخبرنا
ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

تغ ٢٦٢/٣

تغ ٢٦٣/٣

(تحفة) ٢٢١٠

٧٣٥

(تحفة) ٢٢١١

١٦٩٠٩

(تحفة) ٢٢١٢

١٦٩٨٠

١٧٠٩٩

(تحفة) ٢٢١٣ باب ٩٦

٣١٥٣ د ت ق

باب ٩٧

(تحفة) ٢٢١٤

٣١٥٣ د ت ق

تغ ٢٦٤/٣

(تحفة) ٢٢١٥ باب ٩٨

٨٤٦١ س م

٢٢١٠ - طرفه: ٢١٠٢.

٢٢١١ - طرفه: ٢٤٦٠، ٣٨٢٥، ٥٣٥٩، ٥٣٦٤، ٥٣٧٠، ٦٦٤١، ٧١٦١، ٧١٨٠.

٢٢١٢ - طرفه: ٢٧٦٥، ٤٥٧٥.

٢٢١٣ - طرفه: ٢٢١٤، ٢٢٥٧، ٢٤٩٦، ٦٩٧٦.

٢٢١٤ - طرفه: ٢٢١٣.

٢٢١٥ - طرفه: ٢٢٧٢، ٢٣٣٣، ٣٤٦٥، ٥٩٧٤.

١ وبيك ٢ ابن سلام
٣ حدثنا ٤ مال يقسم
٥ مال يقسم ٦ مال لم يقسم

أوجبار من الجبارة فقبل دخل ابرهيم بأمر أهـي من أحسن النساء فأرسل اليه أن يا ابرهيم من هذه التي
 معك قال أختي ثم رجع اليها فقال لا تكذبني حديثي فاني أخبرتهم أنك أختي والله إن على الأرض مؤمن
 غيـري وغيرك فأرسل به اليه فقام اليها فقامت توضحاً وتصلي فقالت اللهم إن كنت آمنـت بك وبرسولك
 وأحصنت فرجـي الأعلى زوجي فلا تسلط على الكافر فغط حتى ركض برجله قال الأعرج قال أبو سلمة بن
 عبد الرحمن إن أباه ريرة قال قالت اللهم إن كنت آمنـت بك وبرسولك وأحصنت فرجـي الأعلى زوجي فلا تسلط على هذا الكافر فغط
 وتقول اللهم إن كنت آمنـت بك وبرسولك وأحصنت فرجـي الأعلى زوجي فلا تسلط على هذا الكافر فغط
 حتى ركض برجله قال عبد الرحمن قال أبو سلمة قال أبو هريرة فقالت اللهم إن كنت آمنـت بك وبرسولك
 فأرسل في الثانية أو في الثالثة فقال والله ما أرسلتم إلى الأشبـطانا أرجعوهـا إلى ابرهيم وأعطوها أجر
 فرجعت إلى ابرهيم عليه السلام فقالت أشعرت أن الله كتب الكافر وأخدم وليدة حدثنا قتيبة
 حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت اختصم سعد بن أبي وقاص
 وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد هذا يرسل الله ابن أخي عتبة بن أبي وقاص عهداً إلى أنه ابنه انظر إلى
 شبهه وقال عبد بن زمعة هذا أخي يرسل الله وليد علي فراش أبي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله
 عليه وسلم إلى شبهه فرأى شبهاً بينا عتبة فقال هولاء يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واخـبني منه
 يا سودة بنت زمعة فلم تره سودة قط حدثنا محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن سعد بن أبيه قال
 عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه له صبي أتق الله ولا تدع إلى غيرك فقال صبي ما يسرني أن لي
 كذا وكذا وأني قلت ذلك ولكني سرفقت وأنا صبي حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري
 قال أخبرني عمرو بن الزبير أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال يا رسول الله أرايت أموراً كنت أتحنت
 أو أتحنت بها في الجاهلية من صلوة وعتاقة وصدقة هل لي فيها أجر قال حكيم رضي الله عنه قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أسلمت على ما سلف لك من خير **باب** جلود الميتة قبل أن تدبغ حدثنا
 زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابرهيم حدثنا أبي عن صالح قال حدثني ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله
 أخبره أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال

(تحفة) ۲۳۱۷

۱۴۹۷۳

(تحفة) ۲۳۱۸

م ۱۶۵۸۴

(تحفة) ۲۳۱۹

۹۷۱۱

(تحفة) ۲۳۲۰

م ۳۴۳۲

(تحفة) ۲۳۲۱ باب ۱۰۱

م د س ۵۸۳۹

۱ من مؤمن غيـري
 ۲ وغيرك م يقل
 ۳ تصلي الرواية التي شرح
 عليها القسطلاني ونصلي
 قال والواو مكشوفة في
 الفرع وكذا هي ساقطة في
 اليونانية أيضاً اه
 ۴ يقل . يقال
 ۵ يا عبد بن زمعة
 ۶ حدثني

۲۳۱۸ - طرفه: ۲۰۵۳

۲۳۲۰ - طرفه: ۱۴۳۶

۲۳۲۱ - طرفه: ۱۴۹۲

هَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِأَهَابِهِمْ قَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ لِيُحْرَمَ أَكْلُهَا **بَابُ** قَتْلِ الْخَنْزِيرِ وَقَالَ جَابِرُ حَرَّمَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَ الْخَنْزِيرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ
أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكُنَّ أَنْ يَنْزَلَ
فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسَطًا فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلَ الْخَنْزِيرَ وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ وَيَقْبِضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ

أَحَدٌ **بَابُ** لَيْذَابِ شَحْمِ الْمَيْتَةِ وَلَا يَبَاعُ وَدَكَهُ رَوَاهُ جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَدَانَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَلَغَ عَمْرَانُ فُلَانًا بِأَخْرَجًا فَقَالَ قَاتِلْ اللَّهُ فُلَانًا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَالَ قَاتِلْ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَاتِلْ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا وَكَلُوا أَعْمَانَهَا **بَابُ** بَيْعِ
التَّصَاوِيرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ

زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا نَاهَى رَجُلٌ
فَقَالَ يَا أَبَا عَبَّاسٍ إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا عَيْشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا أَحَدٌ نَكَهَ

الْأَمَامَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَمِعْتَهُ يَقُولُ مِنْ صُورٍ صَوَّرَ فَإِنَّ اللَّهَ مَعْدِبُهُ حَتَّى
يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَأَيْسَ يَنْفُخُ فِيهَا أَبَدًا فَرَبَّ الرَّجُلِ رَبُّوَةٌ شَدِيدَةٌ وَأَصْفَرُ وَجْهُهُ فَقَالَ وَيْحَكَ إِنَّ آيَةَ

الْآنَ تَصْنَعُ فَعَلَيْكَ بِهِ ذَا الشُّجْرِ كُلِّ شَيْءٍ أَيْسَ فِيهِ رُوحٌ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي عَرُوبَةَ مِنْ
النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ هَذَا الْوَاحِدَ **بَابُ** تَحْرِيمِ التَّجَارَةِ فِي النَّجْرِ وَقَالَ جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَّمَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَ النَّجْرِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الثُّغَلَيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا زَاتِ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ آخِرِهَا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ

حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي النَّجْرِ **بَابُ** إِثْمِ مَنْ بَاعَ حُرًّا حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ

١ حرم ٢ عمر بن الخطاب
٣ في كثير من الاصول
يهودا بالنون ٤ قال
ابو عبد الله قال لهم الله لعنهم
قتل لعن الخراصون
الكذابون ٥ حدثني
٦ من آخرها

باب ١٠٢ ٢٦٩/٣ تنق
(تحفة) ٢٢٢٢
١٣٢٢٨ م
باب ١٠٣ ٢٢٢٣
١٠٥٠١ م س ق
(تحفة) ٢٢٢٤
١٣٣٣٧ م
باب ١٠٤ ٢٢٢٥
٥٦٥٨ م س
باب ١٠٥ ٢٦٩/٣ تنق
(تحفة) ٢٢٢٦
١٧٦٣٦ م س ق
(تحفة) ٢٢٢٧
١٢٩٥٢ ق
باب ١٠٦

عن

٢٢٢٢ - طرفه: ٣٤٤٧٦، ٣٤٤٤٨، ٣٤٤٤٩.
٢٢٢٣ - طرفه: ٣٤٦٠.
٢٢٢٤ - طرفه: ٣٦٦٤.
٢٢٢٥ - طرفه: ٧٠٤٢، ٥٩٦٣.
٢٢٢٦ - طرفه: ٤٥٩.
٢٢٢٧ - طرفه: ٢٢٧٠.

عَنْ اسْمَعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَّرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حِرَافًا كُلَّ غَنَمَةٍ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ

أَجِيرًا فَأَسَوتُ فِي مَنِّهِ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ **بَابُ** بَيْعِ الْعَبِيدِ وَالْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَيْئَةً وَاشْتَرَى ابْنَ

عَمْرٍ رَاحِلَةً بِأَرْبَعَةِ أْبَعْرَةٍ مَضْمُونَةٍ عَلَيْهِ يُوفِيهَا صَاحِبُهَا بِالرِّبْدَةِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ بَكَوْنَ الْبَعِيرَ خَيْرًا مِنَ الْبَعِيرَيْنِ وَاشْتَرَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ بَعِيرًا بِعَيْرَيْنِ فَأَعْطَاهُ أَحَدَهُمَا وَقَالَ آتِيكَ بِالْآخِرِ غَدًا وَهُوَ أَنْ

شَاءَ اللَّهُ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ لِأَرْبَابِ الْحَيَوَانِ الْبَعِيرِ وَالشَّاةِ بَالِثَاتِنِ إِلَى أَجْلِ وَقَالَ ابْنُ سَعِيدٍ لَأَبَاسٍ

بَعِيرَيْنِ بَعِيرَيْنِ نَيْئَةً حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ نَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ فِي

السَّبْيِ صَفِيَّةٌ فَصَارَتْ إِلَى دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** بَيْعِ الرَّقِيقِ

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا نَصِيبُ سَيِّئَاتِ قَبْلِ الْإِيمَانِ

فَكَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ فَقَالَ أَوْ لَأَنَّهُمْ تَقَى مَا لَوْ أَنَّكَ لَأَعْلَيْكُمْ أَنْ لَأَنْفَعُ لَكُمْ وَأَنْفَعُ لَكُمْ فَانْهَيْتَ نَيْئَةً

كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ الْأَهْيُ خَارِجَةً **بَابُ** بَيْعِ الْمُدْبِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا

اسْمَعِيلُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَاعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدْبِرَ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَمْرٍو وَسَمِعَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ

أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ مَاعِزًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ

عَنِ الْأُمَّةِ تَرَى وَلَمْ تَحْصَنْ قَالَ أَجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنَّ زَيْنَتَ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ يَعْوُهَا بَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ

النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا زَنَّتْ أُمَّةٌ أَحَدٌ كَمْ قَتِيلِينَ زَانَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْخَدَّوَلَا يُثْرَبْ عَلَيْهَا ثُمَّ إِنَّ زَيْنَتَ

فَلْيَجْلِدْهَا الْخَدَّوَلَا يُثْرَبْ ثُمَّ إِنَّ زَيْنَتَ الثَّلَاثَةَ فَتَبِينُ زَانَاهَا فَلْيَعْوُهَا وَلَوْ جَبَلٌ مِنْ شَعْرِ **بَابُ** هَلْ يُسَافِرُ

بِالْحَارِبَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرَهَهَا وَلَمْ يَرِ الْحَسَنَ بِأَسَانٍ يُقْبِلُهَا أَوْ يَبْأَثَرَهَا وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا

١ **بَابُ** أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَهُودِ بِبَيْعِ أَرْضِهِمْ حِينَ أَجْلَاهُمْ فِيهِ الْمَقْبَرَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا اللَّبُّ وَمَا مَعَهُ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ وَلَيْسَ هُوَ فِي الْيُونَنِيَّةِ وَهُوَ مَلْحَقٌ فِي الْفَرَعِ الْمَكِّيِّ وَشَرَحَ عَلَيْهِ الْكِرْمَانِيُّ وَغَيْرُهُ اه
٢ الْبَعِيرُ بِالْبَعِيرَيْنِ ٣ بَعِيرٌ يَبْعُرُ كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ ٤ وَدَرَاهِمٌ بَدْرَهُمْ ٥ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ فَقَالَ وَفِي بَعْضِهَا قَالَ رَجُلٌ وَفِي رِوَايَةِ الْقَدْرِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
٦ الْاَوْهَى ٧ سِئَلٌ
٨ حَدَّثَنِي ٩ عَلَيْهَا
١٠ وَيَأْثَرَهَا

تغ ٢٧٠/٣ باب ١٠٨
٢٢٢٨ (تحفة) ق
٢٩١ باب ١٠٩ ٣٠٣
٢٢٢٩ (تحفة) م د س ٤١١١
٢٢٣٠ (تحفة) باب ١١٠ د س ق
٢٤١٦ (تحفة) م ت ق ٢٢٣٣ و ٢٢٣٢ ع ٣٧٥٦
٢٢٣٤ (تحفة) م س ١٤٣١١
باب ١١١ تغ ٢٧٢/٣

٢٢٢٨ - طرفه: ٣٧١
٢٢٢٩ - طرفه: ٢٥٤٢، ٤١٣٨، ٥٢١٠، ٦٦٠٣، ٧٤٠٩
٢٢٣٠ - طرفه: ٢١٤١
٢٢٣١ - طرفه: ٢١٤١
٢٢٣٢ - طرفه: ٢١٥٤
٢٢٣٣ - طرفه: ٢١٥٢
٢٢٣٤ - طرفه: ٢١٥٢

تغ ٢٧٢/٣

وَهَبَتِ الْوَلِيدَةَ الَّتِي نَوَّطَ أَوْ يَهَتْ أَوْ عَمَّتْ فَلَيْسَتْ بِأَرْجَاهَا بِحَيْضَةٍ وَلَا تَسْتَبْرَأُ الْعِذْرَاءُ وَقَالَ عَطَاءٌ لَا بَأْسَ

أَنْ يُصِيبَ مَنْ جَارِيَتُهُ الْحَامِلَ مَا دُونَ الْفَرْجِ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ قَلَمًا فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَهُ جَالُ صَفِيَّةَ بِنْتُ

حَبِيبِ بْنِ أَخْطَبٍ وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فَفَرَّجَ

بِهَا حَتَّى بَلَغَتْ سُدَّ الرَّوْحَانِ مَعَلَّتْ فَبَنَى بِهَا ثُمَّ صَنَعَ حِدْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَذِنَ مِنْ حَوْلِكَ فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ

فَرَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وِرَاءَهُ بَعْبَاءَةً ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رِكْبَتَهُ فَيَضَعُ

صَفِيَّةَ رِجْلَيْهَا عَلَى رِكْبَتِهِ حَتَّى تَرْتَكِبَ **بَابُ** بَيْعِ الْمَيْتَةِ وَالْأَصْنَامِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بَعْكَةٌ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْحَرِّ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَزِيرِ وَالْأَصْنَامِ فَقِيلَ

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَأَنْهَا بَطَلِي بِهَا السُّفْنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ لَا هُوَ

حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنْ اللَّهُ لِمَا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَلَوْهَ ثُمَّ بَاعُوهُ

فَأَكَلُوا مِنْهُ * قَالَ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ كَتَبَ إِلَى عَطَاءٍ سَمِعْتُ جَابِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** مَنِ الْكَلْبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ

ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ

أَخْبَرَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جَحْفَةَ قَالَ رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى حِجَامًا فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدَّمِ وَمَنِ الْكَلْبِ وَكَسْبِ الْأَمَةِ وَلَعْنِ الْوَأْشِمَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةِ وَكُلِّ الرَّبَا وَمُوكَلِّهِ وَلَعْنِ

المصور

١ قال القسطلاني وفي بعض الاصول فليست برى رجاها مبنيا للفاعل

٢ فانه من طر اجلوه

٤ حجاما فامر بحاجه فكسرت

٥ في اصول كثيرة فقال

(تحفة) ٢٢٣٥ ١١١٧

(تحفة) ٢٢٣٦ ١١٢ ٢٤٩٤ ع

(تحفة) ٢٢٣٧ ١١٣ ١٠١٠ ع

(تحفة) ٢٢٣٨ ١٨١١

بسم

٢٢٣٥ - طرفه: ٣٧١.

٢٢٣٦ - طرفه: ٤٢٩٦، ٤٦٣٣.

٢٢٣٧ - طرفه: ٢٢٨٢، ٥٣٤٦، ٥٧٦١.

٢٢٣٨ - طرفه: ٢٠٨٦.

كتاب ٣٥

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (كتاب السلم)

بَابُ السَّلْمِ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا ^(١) عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يُسَلِّفُونَ فِي التَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامِينَ أَوْ قَالَ عَامِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ شُكَّاءِ إِسْمَاعِيلُ فَقَالَ مَنْ سَلَّفَ فِي تَمْرٍ ^(٢)
 فَلَيْسَ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ ^(٣)
وَوَزْنِ مَعْلُومٍ **بَابُ السَّلْمِ فِي وَزْنِ مَعْلُومٍ** حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ^(٤)
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ
 وَهُمْ يُسَلِّفُونَ بِالتَّمْرِ السَّنِينَ وَالثَّلَاثَ فَقَالَ مَنْ أَسَلَّفَ فِي شَيْءٍ فَنِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ^(٥)
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ فَلَيْسَ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ^(٦)
 حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ^(٧)
 حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي الْجَلَدِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
 الْجَلَدِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَلَدِ قَالَ اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٨)
 ابْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ وَأَبُو بَرْدَةَ فِي السَّلْفِ فَبَعَثُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِنَّا كُنَّا نَسَلِّفُ
 عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَسَأَلْتُ ابْنَ
 أَبِي بَرزٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ **بَابُ السَّلْمِ إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلُ** حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ^(٩)
 عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْجَلَدِ قَالَ بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادِ وَأَبُو بَرْدَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَسَلِّفُوا هَلْ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يُسَلِّفُونَ فِي الْخِنْطَةِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كَانُوا يَسَلِّفُونَ أَهْلَ الثَّامِ فِي الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ فِي كَيْلِ ^(١٠)

(تحفة) ٢٢٣٩ باب ١ ع ٥٨٢٠

(تحفة) ٢٢٤٠ باب ٢ ع ٥٨٢٠

(تحفة) ٢٢٤١ ع ٥٨٢٠

(تحفة) ٢٢٤٢ و ٢٢٤٣ ٥١٧١ د س ق ٩٦٨٠

(تحفة) ٢٢٤٤ و ٢٢٤٥ باب ٣ ٥١٧١ د س ق ٩٦٨٠

١ حدثني ٢ حدثنا
 ٣ حدثنا ٤ في تَمْرٍ كَيْلِ
 ٥ حدثني ٦ رسول الله
 ٧ في غالب الاصول وحدثنا
 بالواو ٨ عنه كذا في
 اليونانية بافراد الضمير
 في عنه في هذا الموضع
 ٩ أبي جَلَدٍ ١٠ فقال

٢٢٣٩ - طرفه: ٢٢٤٠، ٢٢٤١، ٢٢٥٣.
 ٢٢٤٠ - طرفه: ٢٢٣٩.
 ٢٢٤١ - طرفه: ٢٢٣٩.
 ٢٢٤٢ - طرفه: ٢٢٤٤، ٢٢٥٥.
 ٢٢٤٣ - طرفه: ٢٢٤٥، ٢٢٥٤.
 ٢٢٤٤ - طرفه: ٢٢٤٢.
 ٢٢٤٥ - طرفه: ٢٢٤٣.

مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ قُلْتُ إِلَى مَنْ كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ قَالَ مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 أَبْرِزَى فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْلِفُونَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ
 نَسْأَلُهُمْ أَلَمْ حَرِّثْ أَمْ لَا حَدَّثَنَا أَحَقُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ هَذَا
 وَقَالَ فَسَلَفُوهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ * وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سَفِينِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ وَقَالَ وَالزَّيْبُ
 حَدَّثَنَا قُبَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَقَالَ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ حَدَّثَنَا أَدَمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 أَخْبَرَنَا عَمْرٌو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّمَّانِيَّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ قَالَ
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ فَقَالَ الرَّجُلُ وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ
 قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ حَتَّى يَحْرَزَ وَقَالَ مُعَاذٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ **بَابُ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ** حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى عَنْ بَيْعِ
 النَّخْلِ حَتَّى يَصْلَحَ وَعَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ نِسَاءً بِنَاجِرٍ وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ أَوْ يَأْكُلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلَحَ وَنَهَى عَنِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نِسَاءً بِنَاجِرٍ وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ أَوْ يُؤْكَلَ وَحَتَّى يُوزَنَ قُلْتُ وَمَا يُوزَنُ قَالَ رَجُلٌ
 عِنْدَهُ حَتَّى يَحْرَزَ **بَابُ الْكَفِيلِ فِي السَّلْمِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا مِنْ
 يَهُودِيٍّ بِنِسِيئةٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ **بَابُ الرَّهْنِ فِي السَّلْمِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَجْدُوبٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَّاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلْفِ فَقَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَارْتَهَنَ مِنْهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ
بَابُ السَّلْمِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو سَعِيدٍ وَالْأَسْوَدُ وَالْحَسَنُ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَأَبَّاسٍ

١ في عهد ٢ انتهى
 ٣ قال الواسطي
 ٤ يحزره المذمن الفرع
 ٥ هنا في الآية ٦ حدثني
 ٧ نهى عمر رضي الله عنه
 ٨ يحزره يحزر هذه من غير
 ٩ اليونانية ٩ حدثني
 ١٠ محمد بن سلام ١١ حدثنا

تغ ٢٧٥/٣
 ٢٢٤٦ (تحفة)
 ٥٦٦٠ م
 تغ ٢٧٥/٣
 ٢٢٤٧ و ٢٢٤٨ (تحفة)
 ٧٠٨١ م
 ٥٦٦٠ م
 تغ ٢٢٤٩ و ٢٢٥٠ (تحفة)
 ٧٠٨١ م
 ٥٦٦٠ م
 تغ ٢٢٥١ (تحفة)
 ١٥٩٤٨ م س ق
 تغ ٢٢٥٢ (تحفة)
 ١٥٩٤٨ م س ق
 تغ ٢٧٦/٣
 ٧ م

في

٢٢٤٦ - طرفه: ٢٢٤٨، ٢٢٥٠.
 ٢٢٤٧ - طرفه: ١٤٨٦.
 ٢٢٤٨ - طرفه: ٢٢٤٦.
 ٢٢٤٩ - طرفه: ١٤٨٦.
 ٢٢٥٠ - طرفه: ٢٢٤٦.
 ٢٢٥١ - طرفه: ٢٠٦٨.
 ٢٢٥٢ - طرفه: ٢٠٦٨.


في الطعام الموصوف بسعير معلوم الى أجل معلوم ما لم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه حدثنا أبو نعيم حدثنا
سفين عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهم ما قال قدم النبي صلى
الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين والثلاث فقال أسلفوا في الثمار في كبد معلوم الى أجل
معلوم * وقال عبد الله بن الوليد حدثنا سفين حدثنا ابن أبي نجيح وقال في كبد معلوم ووزن معلوم
حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا سفين عن سليمان الشيباني عن محمد بن أبي مجالد قال أرسلني أبو
بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الرحمن بن أبي رزيق وعبد الله بن أبي أوفى فسألتهم عن السلف فقالوا كأنصيب
المغام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لم فكان يأتينا أسباط من أسباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير
والزبيب الى أجل مسمى قال قلت أكان لهم زرع أولم يمكن لهم زرع فالأما كانوا لهم عن ذلك
باب السلم الى أن نتج الناقة ^(٣) حدثنا موسى بن اسمعيل أخبرنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي
الله عنه قال كانوا يتبايعون الجزور الى جبل الحبله فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسر نافع أن نتج
الناقة ما في بطنها

(تحفة) ٢٢٥٣
٥٨٢٠

تغ ٢٧٨/٣

(تحفة) ٢٢٥٥ و ٢٢٥٤
٥١٧١ د س ق
٩٦٨٠

(تحفة) ٢٢٥٦ باب ٨
٧٦٢٣



باب الشفعة ما لم يقسم فاذا وقعت الحد و فلا شفعة ^(٦) حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد
حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم ما قال قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحد و وصرفت الطرق فلا شفعة ^(٧) باب
عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم إذا أذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي من
بيعت شفعتة وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له ^(٨) حدثنا المكي بن إبراهيم أخبرنا ابن جريج أخبرني إبراهيم
ابن ميسرة عن عمرو بن النضر قال وقف على سعد بن أبي وقاص جباة السورين محرمة فوضع يده على
إحدى منكبي أذ جاء أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد اتبع مني بيتي في دارك فقال سعد

كتاب ٣٦

(تحفة) ٢٢٥٧ باب ١
٣١٥٣ د س ق

باب ٢

تغ ٢٧٩/٣

(تحفة) ٢٢٥٨
١٢٠٢٧ د س ق

١ المجالد والزيت
٢ حدثني
٣ (كتاب الشفعة)
٤ السلم في الشفعة
* هذه بعد البسملة عند أبي
٥ ذر فليعلم ذلك كذا في اليونانية
٦ كذا في اليونانية بالضبطين
وفي بعض النسخ فيقال يقسم
وهو الذي في القسطلاني
٧ النبي

٢٢٥٣ - طرفه: ٢٢٣٩.
٢٢٥٤ - طرفه: ٢٢٤٣.
٢٢٥٥ - طرفه: ٢٢٤٢.
٢٢٥٦ - طرفه: ٢١٤٣.
٢٢٥٧ - طرفه: ٢٢١٣.
٢٢٥٨ - طرفه: ٦٩٧٧، ٦٩٧٨، ٦٩٨٠، ٦٩٨١.

والله ما أتباعهم فقال المسور والله لتبتاعنهم ما فقال سعد والله لأزبدك على أربعة آلاف منجمة أو
 مقطعة قال أبو رافع لقد أعطيت بها خمسة مائة دينار ولولا أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار
 أحق بسقبة ما أعطيتكها بأربعة آلاف وأنا أعطيت بها خمسة مائة دينار فأعطاها إياه **باب** أي
 الجوار أقرب حدثنا حجاج حدثنا شعبة ع وحديثي علي بن عبد الله حدثنا شعبة حدثنا
 أبو عمران قال سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله إن لي جارين فإني أبيعهما
 أهدي قال إلى أقربيهما منك **باباً** (٥)

باب ٣

(تحفة) ٢٢٥٩
١١٦٣

١ نصب منجمة ومقطعة
من الفرع
رسول الله
وإتعا ٤ قال لي

(٦) **باب في الأجاراة** (بسم الله الرحمن الرحيم)

كتاب ٣٧

٥ (كتاب الأجاراة)
٦ (في الأجاراة)

(٧) استجار الرجل الصالح وقول الله تعالى إن خير من استجار القوي الأمين والبخازن الأمين ومن لم
 يستعمل من أراده حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن أبي بردة قال أخبرني جدي أبو بردة عن
 أبيه أي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم البخازن الأمين الذي يؤدى
 ما أمر به طيبة نفسه أحد المتصدقين حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن قرعة بن خالد قال حدثني جدي بن
 هلال حدثنا أبو بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي

باب ١

(تحفة) ٢٢٦٠
١٠٣٨ م د س

٧ استجار ضمة الراعي
الفرع وقوله وقول الله
بالجر عطفًا على السابق
وبالرفع على الاستئناف

رجلان من الأشعرين فقالت ما علمت أنهما يطلبان العمل فقال لن أولانستعمل علي علمنا من أراده
باب رعى الغنم على قراريط حدثنا أحمد بن محمد المكي حدثنا عمرو بن يحيى عن جده عن

باب ٢

(تحفة) ٢٢٦٢
١٠٨٣ ق

٨ وقال ٩ طيب ١٠ قال
الإراعى الغنم ١٢ في
أصول قال بدون فاء
١٣ حدثني ١٤ رسول الله

أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيًا إلا رعى الغنم فقال أصحابه
 وأنت فقال نعم كنت أرها على قراريط لأهل مكة **باب** استجار المشركين عند الضرورة
 أو إذا لم يوجد أهل الإسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم بهود خبير حدثنا إبراهيم بن موسى
 أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها وأواس استجار النبي

باب ٣

(تحفة) ٢٢٦٣
٢٧٩/٣

صلى

٢٢٥٩ - طرفه: ٢٥٩٥، ٦٠٢٠.

٢٢٦٠ - طرفه: ١٤٣٨.

٢٢٦١ - طرفه: ٣٠٣٨، ٤٣٤١، ٤٣٤٣، ٤٣٤٤، ٦١٢٤، ٦٩٢٣، ٧١٤٩، ٧١٥٦، ٧١٥٧، ٧١٧٢.

٢٢٦٣ - طرفه: ٤٧٦.

صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلاً من بني الدليل ثم من بني عبد بن عدي هاديًا خربنا الخريت الماهر
 بالهداية قد غمست يمين حلف في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فأمناه فدفعنا إليه
 راحلتيهما وواعدناه غار ثور بعد ثلث ليالٍ فأتاهما براحتيهما صبيحة ليل ثلث فارتحلا وانطلقا معهما
 عامر بن فهيرة والدليل الديلي فأخذتهم وهو طريق الساحل **باب** إذا استأجر أجراء يعمل
 له بعد ثلثة أيام أو بعد شهر أو بعد سنة جاز وهم على شرطهما الذي اشترطاه إذا جاء الأجل حدثنا يحيى
 بن بكير حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج
 النبي صلى الله عليه وسلم قالت واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلاً من بني الدليل
 هاديًا خربنا وهو على دين كفار قريش فدفعنا إليه راحلتيهما وواعدناه غار ثور بعد ثلث ليالٍ براحتيهما
 صبح ثلث **باب** الأجير في الغزو حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا إسماعيل بن علية أخبرنا
 ابن جريج قال أخبرني عطاء بن صفوان بن يعلى عن يعلى بن أمية رضي الله عنه قال غزوت مع النبي
 صلى الله عليه وسلم جيش العسرة فكان من أوثق أعمالى في نفسي فكان لي أجير فقاتل إنساناً فعض
 أحدهما إصبع صاحبه فانتزع إصبعه فأندر نسيته فسقطت فأنطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأهدر
 نسيته وقال أفيدع إصبعه في فيك تقضمها قال أحسبه قال كما يقضم الفحل * قال ابن جريج
 وحدثني عبد الله بن أبي مليكة عن جده عجل هذه الصفة أن رجلاً عض يدرجل فأندر نسيته فأهدرها أبو
 بكر رضي الله عنه **باب** من استأجر أجيراً فبين له الأجل ولم يبين العمل لقوله إني أريد أن
 أنكحك إحدى ابنتي هاتين إلى قوله على ما نقول وكيل يأجر فإنا نعطيه أجراً ومنه في التعزيرة
 أجر الله **باب** إذا استأجر أجراء على أن يقيم حائطاً يريد أن يتقضى جاز حدثنا إبراهيم بن
 موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد
 ابن جبير يزيد أحدهما على صاحبه وغيرهما قال قد سمعته يحدثه عن سعيد قال قال لي ابن عباس
 رضي الله عنهما حدثني أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنطلقا فوجد أحداً يريد

باب ٤

باب ٥

باب ٦

باب ٧

١ وواعدناه ٢ في
 نسخة زيادة أسفل مكة
 بعد قوله فأخذتهم ٣ في
 نسخة المبدوءى زيادة فأتاهما
 قبل قوله براحتيهما
 ٤ حدثني ٥ القصة
 ٦ إذا استأجر ٧ والله
 ٨ أجر كذا بعد الهمزة
 في اليونانية وفي الفرع
 المكي بلامد ٩ حدثني

٢٢٦٤ (فقه) ١٦٥
 ٢٢٦٥ (فقه) ١١٨٢
 ٢٢٦٦ (فقه) ٦٦١

٢٢٦٤ - طرفه: ٤٧٦
 ٢٢٦٥ - طرفه: ١٨٤٨
 ٢٢٦٧ - طرفه: ٧٤

أَنْ يَنْقُضَ قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ كَذَا وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَاسْتَقَامَ قَالَ يَعْلَى حَدَّثْتُ أَنَّ سَعِيدًا قَالَ فَسَجَّهَ بِيَدِهِ

فَاسْتَقَامَ لَوْ شِئْتَ لَا تَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ سَعِيدٌ أَجْرَانَا كُلَّهُ **بَابُ** الْإِجَارَةِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ حَدَّثَنَا

سَلِيمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَدُّهُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ مِثْلَكُمْ وَمِثْلُ أَهْلِ الْكُتَابِ كَيْفَ رَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجْرًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غَدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى

قِيَرَاطٍ فَعَمَلَتِ الْيَهُودُ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيَرَاطٍ فَعَمَلَتِ النَّصَارَى

ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيَرَاطِينَ فَأَنْتُمْ فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا

مَا لَنَا أَكْثَرَ عَمَلًا وَأَقَلَّ عَطَاءً قَالَ هَلْ نَقَضْتُمْكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ قَالُوا لَا قَالَ فَذَلِكَ فَضَّلِي أَوْ تَبِيهِ مِنْ أَشَاءِ

بَابُ الْإِجَارَةِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُلْكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ دِينَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا مِثْلَكُمْ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ

عَلَى قِيَرَاطٍ فَعَمَلَتِ الْيَهُودُ عَلَى قِيَرَاطٍ قِيَرَاطٍ ثُمَّ عَمَلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِيَرَاطٍ قِيَرَاطٍ ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ

مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيَرَاطِينَ فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا

وَأَقَلَّ عَطَاءً قَالَ هَلْ ظَلَمْتُمْكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا قَالُوا لَا فَقَالَ فَذَلِكَ فَضَّلِي أَوْ تَبِيهِ مِنْ أَشَاءِ **بَابُ**

إِثْمٍ مَنْ مَنَعَ أَجْرَ الْأَجِيرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ

ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى تَلَسُّهُ أَنَا

نَحْصَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ لِي ثُمَّ غَدِرُوا رَجُلًا بَاعَ حِرْفًا كُلَّ غَنَمَةٍ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ

وَلَمْ يَعْطِهِ أَجْرَهُ **بَابُ** الْإِجَارَةِ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ

بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ

وَالنَّصَارَى كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ فَعَمِلُوا لَهُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ

فَقَالُوا لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ لَنَا وَمَا نَعْمَلْنَا بِطُلِّ فَقَالَ لَهُمْ لَا تَفْعَلُوا أَكَلُوا بِقِيَمَةِ عَمَلِكُمْ

وَخَذُوا أَجْرَكُمْ كَمَا لَفَأُوا وَتَرَكَوْا وَاسْتَأْجَرَ أَجِيرِينَ بَعْدَهُمْ فَقَالَ لَهُمَا كَمَا لَبِقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هَذَا وَلَكُمُ الَّذِي

شَرَطْتُمْ

بِيَدِهِ ٢ قَالَ لَوْ شِئْتَ

٣ أَجْرًا ٤ غَدْوَةً ضَمَّ
الغين من الفرع ٥ أَكْثَرَ
بالنصب فيه وفي أقل على
الحال وفي الفرع بالرفع
فيهما خبر مبتدأ محذوف

قال ٧ آخرين ٨ فقال

كَلُوا بِقِيَمَةِ يَوْمِكُمْ
وَلَكُمْ

(تحفة) ٢٢٦٨ ٨ ٧٥٥٧

(تحفة) ٢٢٦٩ ٩ ٧٢٣٥

(تحفة) ٢٢٧٠ ١٠ ٩٥٢

(تحفة) ٢٢٧١ ١١ ١٠٧٠

٢٢٦٨ - طرفه: ٥٥٧
٢٢٦٩ - طرفه: ٥٥٧
٢٢٧٠ - طرفه: ٢٢٢٧
٢٢٧١ - طرفه: ٥٥٨

شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ فَعَمَلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالَا لَيْتَ مَا عَمَلْنَا بَاطِلٌ وَلَيْتَ الْأَجْرَ الَّذِي
 جَعَلْتُمْ لَنَا فِيهِ فَقَالَ لَهُمَا ^(١) كَلَّا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمَا فَإِنْ مَاتَ مِنْ النَّهَارِ شَيْءٌ بِسِرِّ فَايَا ^(٢) وَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا
 لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرَسِ يَقِينٌ كَيْفَمَا فَذَلِكَ مِثْلُهُمْ
 وَمِثْلُ مَا قَبِلُوا مِنْ هَذَا النُّورِ ^(٣) بِأَنَّ مِنْ اسْتَأْجَرَ أَحْبَرَ فَتَرَكَ أَجْرَهُ فَعَمِلَ فِيهِهِ الْمُسْتَأْجَرُ فَزَادَ
 أَوْ مِنْ عَمَلٍ فِي مَالٍ غَيْرِهِ فَاسْتَفْضَلَ ^(٤) حَدِيثًا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَ نَاشِعِيبَ عَنِ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ انْطَلِقْ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ
 مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوْوَا إِلَى الْغَارِ فَدَخَلُوهُ فَانْحَدِرْتُمْ صَخْرَةً مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارُ فَقَالُوا
 يَا لَيْتَ لَا يُحْيِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ اللَّهُمَّ كَانِ لِي أَبُوَانِ سَيِّحَانٍ
 كَبِيرَانِ وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا فَتَأَيَّبْتُ فِي طَلَبِ شَيْءٍ يُؤَمِّقُ أَرْحَ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا فَحَلَبْتُ
 لَهُمَا أَغْبِقُ مَا فَوَّجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدِي أَنْتَظِرُ
 اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ فَاسْتَيْقَظَا فَشَرَّ بِأَغْبِقُ مَا اللَّهُمَّ أَنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرَجَ
 عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَأَمْتَنَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ
 بِهَا سِنَةً مِنَ السِّنِينَ فَجَاءَتْ شَيْءًا فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَيَّ أَنْ تُخْلِيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَفْعَلَتْ حَتَّى إِذَا
 قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ لَا أَحِلُّ لَكَ أَنْ تَفْضُلَ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا فَانصرفت عنها وهي
 أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكَتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا اللَّهُمَّ أَنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرَجَ عَنَّا مَا نَحْنُ
 فِيهِ فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الثَّالِثُ
 اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرًا فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَمُتَّ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ
 مِنْهُ الْأَمْوَالُ فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدَّى إِلَيَّ أَجْرِي فَقُلْتُ لَهُ كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ
 وَالغَنَمِ وَالرَّقِيقِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ فَأَخَذَهُ كَاهُ فَاسْتَأْجَرَهُ فَلَمْ يَتْرِكْ مِنْهُ
 شَيْئًا اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرَجَ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا عَمَّشُونَ

١ قالوا ٢ اأكلوا
 بقية عملكم
 ٣ قالوا ٤ فاستأجروا
 ٥ فترك الأجير
 ٧ قوله أغبقتي
 على كسرة باء أغبقت
 اليونانية وقال النعمان
 في شرح مسلم يقال غاب
 الرجل بفتح الباء أي
 بضمها مع فتح الهمزة
 فأغبقت هو أي ساء
 عشاء فشرى وهذا
 ذكرته من ضبطه متفق
 في كتب اللغة وغير
 الحديث والشروح وقد
 من لأنس له فيقول أ
 بضم الهمزة وكسر
 وهذا غلط اه ٨
 بوزن سعي أي بعدولة
 والاصلي كافي الفتح
 بعد النون بوزن جا
 بمعنى الاول اه
 ٩
 ١٠ فكرهت
 برق من الفرع ١٢ على
 ١٣ ألمت
 كذا في اليونانية با
 الياء وفي أصول مجذ
 ١٥ من أجلك

تحفة ٢٢٧٢
 م ٦٨٣

باب من أجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به وأجرة الجمال ^(١) ^(٢) ^(٣) ^(٤) حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق فيحامل فيصيب المدونان بعضهم مائة ألف قال ما نراه إلا نفسه ^(٥) **باب** أجر السمرة ولم ير ابن سيرين وعطاء وإبراهيم والحسن بأجر التمسار ^(٦) **باب** وقال ابن عباس لأبأس أن يقول بع هذا الثوب فإزاد على كذا وكذا فهو لك * وقال ابن سيرين إذا قال بعه بكذا فإنا كان من ربح فهو لك أو يني ويترك فلا بأس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم ^(٧) حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا عمر بن ابن طلوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما ما سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسار **باب** هل يؤجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب ^(٨) حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن مسلم عن مسروق حدثنا خباب قال كنت رجلا قينا فعملت للعاص بن وائل فاجتمع لي عندهم فأتته أنقاضه فقال لا والله لا أقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت أما والله حتى تموت ثم تبعث فلا قال واني لميت ثم مبعوث قلت نعم قال فإنه سيكون لي ثم مال وولد فاقضيت فأزال الله تعالى أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لا وتين مالا وولدا **باب** ما يعطى في الرقبة على أحياء العرب بفاتحة الكتاب وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أحق ما أخذتم عليه أجر كتاب الله وقال الشعبي لا يشترط المعلم إلا أن يعطى شيئا فليقبله وقال الحكم لم أسمع أحدا كره أجر المعلم وأعطى الحسن دراهم عشرة ولم ير ابن سيرين بأجر القسام بأسا وقال يقال السحت الرشوة في الحكم وكانوا يعطون على الخرص ^(٩) **باب** أبو النعمان حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن أبي المتوكل عن أبي سعيد رضي الله عنه قال انطلق نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يصرفوهم فلدغ سيد ذلك الحي فموا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو أتيتهم هؤلاء الرهط الذين نزلوا العلاء أن يكون عند بعضهم شيء فلوهم فقالوا يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند أحد

١ ثم تصدق منه وأجر
٢ حدثني
٣ ابن سعيد القرشي ه أمرنا
٤ ما نراه يعني ٧ فلك
٥ قوله على أحياء العرب
٦ هذه الجملة مضروب عليها
٧ في اليونانية وفرعها وهي
٨ ثابتة في أصول كثيرة بل
٩ قال ابن جرهي ثابتة عند
الجميع اه
١٠ قسوا أهل
١١ وسفينا

١٣ باب ٢٢٧٣ (تحفة) م س ق ٩٩٩١

١٤ باب ٢٨٠/٣ تغ

١٥ باب ٢٢٧٤ (تحفة) م د س ق ٥٧٠٦

١٦ باب ٢٢٧٥ (تحفة) م ت س ٣٥٢٠

١٧ باب ٢٨٢/٣ تغ

١٨ باب ٢٢٧٦ (تحفة) ع ٤٢٤٩

منكم

٢٢٧٣ - طرفه: ١٤١٥
٢٢٧٤ - طرفه: ٢١٥٨
٢٢٧٥ - طرفه: ٢٠٩١
٢٢٧٦ - طرفه: ٥٧٤٩، ٥٧٣٦، ٥٠٠٧

مَنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ نَعَمْ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَقِي وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَقَدِ اسْتَضَيْتُنَا كَمَا فَلَمْ تَضِيْفُونَا فَأَنَا بَرَأ إِلَيْكُمْ حَتَّى
تَجْعَلُوا النَّاجِعَ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ فَأَنْطَلِقَ بِتَفْلِ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَكَانَتْ
نُشْطًا مِنْ عَقَالٍ فَأَنْطَلِقَ بِمَشْيِ وَمَا بِهِ قَلْبُهُ قَالَ فَأَوْفَوْهُمْ جَعَلَهُمُ الَّذِي صَالِحُهُمْ عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَقْسَمُوا
فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَدْرُكُ لَهُ الَّذِي كَانَ فَنَنْظُرُ مَا يَأْمُرُ نَأْفِقُ مَا عَلَيَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ فَقَالَ وَمَا يُدْرِيكَ أَنْهَا رَقِيَةٌ ثُمَّ قَالَ قَدْ أَصْبَحْتُ أَقْسَمُوا وَأَضْرِبُوا إِلَى
مَعَكُمْ سَهْمًا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ أَبِي التَّوَكِّلِ بِهَذَا
بَابُ ضَرِيْبَةِ الْعَبْدِ وَهَذَا مِنْ أَيْبِ الْأَمَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيْنُ عَنْ حَبِيْبِ الطَّوِيلِ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَلِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَجَّمَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعِ أَوْصَاعِينَ مِنْ طَعَامٍ
وَكَلِمٍ مَوَالِيَهُ خَفَّفَ عَنْ غَلْتِهِ أَوْضَرِيْبَتِهِ **بَابُ** خَرَاكِ الْحَجَّامِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ احْتَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى
الْحَجَّامَ أَجْرَهُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
احْتَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَةَ لَمْ يَعْطِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيْمٍ حَدَّثَنَا
مِسْعَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِّمُ وَلَمْ يَكُنْ
يَنْظُرُ أَحَدًا أَجْرَهُ **بَابُ** مَنْ كَلَّمَ مَوَالِي الْعَبْدَانِ يَخْفِضُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاكِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ حَبِيْبِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَلِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا حَجَّامًا
فَحَجَّمَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعِ أَوْصَاعِينَ أَوْ مِدًا أَوْ مِدَيْنَ وَكَلِمٍ فِيهِ خَفَّفَ مِنْ ضَرِيْبَتِهِ **بَابُ** كَسْبِ الْبَغِيِّ
وَالْأَمَاءِ وَكَرِهَ إِبْرَاهِيمُ أَجْرَ النَّائِحَةِ وَالْمَغْنِيَةِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تُكْرَهُوا قِيَامًا تَكْمٌ عَلَى الْبَغَاءِ إِنْ أُرِدْنَ
تَحْصُنَاتِكُمْ وَعَرَضَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَنْ يَكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِهِمْ كَرَاهِيَهُمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ فَتَيَاتِكُمْ إِمَاءُكُمْ
حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَلِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي
مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ عَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلَّتَانِ
الْكَاهِنِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَجَّادَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١ النبي قال أبو عبد الله
٢ وقال شعبة ٣ فكلم
٤ الى قوله غفور رحيم
٥ وقال مجاهد قياتكم

تغ ٢٨٦/٣		
٢٢٧٧	باب ١٧	(تحفة) ٦٧٦
٢٢٧٨	باب ١٨	(تحفة) ٥٧٠٩
٢٢٧٩	م س ق	(تحفة) ٦٠٥١
٢٢٨٠	د	(تحفة) ١١١١
٢٢٨١	باب ١٩	(تحفة) ٦٩١
	م	
٢٢٨٢	باب ٢٠	(تحفة) ١٠٠١٠
٢٢٨٣	تغ ٢٨٦/٣	(تحفة) ١٣٤٢٧

٢٢٧٧ - طرفه: ٢١٠٢
٢٢٧٨ - طرفه: ١٨٣٥
٢٢٧٩ - طرفه: ١٨٣٥
٢٢٨٠ - طرفه: ٢١٠٢
٢٢٨١ - طرفه: ٢١٠٢
٢٢٨٢ - طرفه: ٢٢٣٧
٢٢٨٣ - طرفه: ٥٣٤٨

قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الأماء **باب** عَسْبِ الْقَحْلِ حَدِيثًا مُسَدَّدًا حَدَّثَنَا
عبد الوارث واسماعيل بن إبراهيم عن علي بن الحكم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى
الله عليه وسلم عن عَسْبِ الْقَحْلِ **باب** إِذَا اسْتَأْجَرَ رِضَاقَاتٍ أَحَدُهُمَا وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ لَا يَسْ لَأَهْلِهِ
أَنْ يَخْرُجُوا إِلَى تَمَامِ الْأَجَلِ وَقَالَ الْخِصْمُ وَالْحَسَنُ وَإِيَّاسُ بْنُ مَعْبُودٍ تَمَضَى الْإِجَارَةَ إِلَى أَجْلِهَا وَقَالَ
ابْنُ عَمْرٍو أَعْطَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرًا بِالشُّطْرِ فَكَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَيُّ
بَكَرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ جَدَّدَا الْإِجَارَةَ بَعْدَ مَا قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَوْزَيْبُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرًا أَنْ يَمْلُوكُوا وَيَرْعَوْهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يُخْرَجُ مِنْهَا وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ
الْمَزَارِعَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى شَيْءٍ مِمَّا هُنا نَافِعٌ لِأَحْفَظُهُ وَأَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ حَتَّى أَجْلَاهُمْ عَمْرٌو
(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) الْحَوَالِاتُ **باب** فِي الْحَوَالَةِ وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ وَقَالَ
الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ إِذَا كَانَ يَوْمَ أَحَالٍ عَلَيْهِ مَلِيًّا جَارَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَخَارِجُ الشَّرِيكَانِ وَأَهْلُ الْمِيرَاثِ
فِي أَخْذِهِمْ وَإِنَّمَا هَذَا إِذَا تَوَيَّ لِحَدِيثِهِمْ أَلَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا
مَلِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَطْلُ
الْغَنِيِّ ظُلْمٌ فَإِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ **باب** إِذَا أَحَالَ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيْسَ لَهُ رَدُّ حَدِيثًا مُحَمَّدٌ
ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِينُ بْنُ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ وَمَنْ اتَّبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ **باب** إِنْ أَحَالَ دِينَ الْمَيِّتِ عَلَى رَجُلٍ جاز
حَدَّثَنَا الْمُكَنِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أُتِيَ بِجِنَازَةٍ فَقَالُوا وَصَلْ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ دِينَ قَالُوا لَا قَالَ فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا
لَا فَصَلِّ عَلَيْهِ ثُمَّ أُتِيَ بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّ عَلَيْهَا قَالَ هَلْ عَلَيْهِ دِينَ قِيلَ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ تَرَكَ
شَيْئًا قَالُوا نَلْسَنَةٌ دَنَا بَرَفَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ أُتِيَ بِالنَّسَةِ فَقَالُوا وَصَلْ عَلَيْهَا قَالَ هَلْ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا لَا قَالَ فَهَلْ عَلَيْهِ

١ تَمَضَى ٢ رَسُولِ اللَّهِ
٣ خَيْرِ الْيَهُودِ
٤ (كتاب الحوالات)
(بسم الله الرحمن الرحيم)
٥ إذا أحال على ملى
فليس له رد

٢٢٨٤ (تحفة) كتاب ٢١
٨٢٣٣ د ت س
٢٨٧/٣ تغ
٢٢٨٥ (تحفة) كتاب ٢٢
٧٦٢٤ م د س ق
٢٢٨٦ (تحفة) كتاب ٢٣
٣٥٨٦ م د س ق
٢٨٨/٣ تغ
٢٢٨٧ (تحفة) كتاب ٢٤
٣٨٠٣ م د س
٢٢٨٨ (تحفة) كتاب ٢٥
٣٦٦٢ ت
٢٢٨٩ (تحفة) كتاب ٢٦
٤٥٤٧ س

دين

- ٢٢٨٥ - طرفه: ٢٣٢٨، ٢٣٢٩، ٢٣٣١، ٢٣٣٨، ٢٤٩٩، ٢٧٢٠، ٣١٥٢، ٤٢٤٨.
- ٢٢٨٦ - طرفه: ٢٣٢٧، ٢٣٣٢، ٢٣٤٤، ٢٧٢٢.
- ٢٢٨٧ - طرفه: ٢٢٨٨، ٢٤٠٠.
- ٢٢٨٨ - طرفه: ٢٢٨٧.
- ٢٢٨٩ - طرفه: ٢٢٩٥.

دين قالوا ثلثة دينار قال صلوا على صاحبكم قال أبو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلى دينه فصلى عليه
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ^{لا} **بَابُ** الكفالة في القرض والديون بالآبدان وغيرها وقال أبو الزناد
 عن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي عن أبيه أن عمر رضي الله عنه بعنه مصدا فاقوقع رجل على جارية أمر أنه
 فأخذ جزء من الرجل كفيلا حتى قدم على عمر وكان عمر قد جلدته مائة جلدة فصداقهم وعذره بالجهاة ^{لا}
 * وقال جرير والأشعث لعبد الله بن مسعود في المرتدين استبهم وكنفهم فتأبوا وكفلهم عشارهم
 وقال حماد إذا تكفل بنفس فات فلا شيء عليه وقال الحكم بضمن * قال أبو عبد الله وقال الليث ^{لا}
 حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار فقال أنتني
 بالشهداء أشهدهم فقال كفى بالله شهيدا قال فأتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها
 إليه إلى أجل مسمى فخرج في البحر فمضى حاجته ثم التمس مركبا ركبها يقدم عليه للأجل الذي أجله فلم
 يجد مركبا فأتى خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه ثم رجع موضعها ثم أتى
 به إلى البحر فقال اللهم إنك تعلم أني كنت تسلفت فلانا ألف دينار فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا
 فرضي بك وسأني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك وأني جهدت أن أجدهم كما بعث إليهم الذي له
 فلم أقدر وإني أستودعكها فمضى به في البحر حتى ولجت فيه ثم أنصرفت وهو في ذلك يلمس مركبا فخرج إلى
 بلده فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء به فإذا بالخشبة التي فيها المال فأخذها
 لأهلها عطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي كان أسلفه فأتى بالألف دينار فقال والله ما زلت
 جاهدا في طلبهم كلب لا تبيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي أتيت فيه قال هل كنت بعثت إلي
 بشي قال أخبرك أني لم أجدهم كما قبل الذي جئت فيه قال فان الله قد أدى عنك الذي بعثت في الخشبة ^(٧)
 فأنصرفت بالألف دينار راشدا ^(٨) **بَابُ** قول الله تعالى والذين عاقبت إيمانكم فآؤهم نصيبهم ^(٩)
 حدثنا الصلت بن محمد حدثنا أبو أسامة عن إدريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبيرة عن ابن
 عباس رضي الله عنهما ولكل جعلنا أموالنا قال ورثة والذين عاقبت إيمانكم قال كان المهاجرون لما

كتاب ٣٢٩
 تن ٢٨٩/٣
 تن ٢٨٩/٣
 تن ٢٢٩١
 تن ٢٨٩/٣
 س ١٣٦٢
 كتاب ٢
 تن ٢٢٩٢
 دس ٥٥١

كفلاء ٢ فيه ٣
 ذلك ٥ استودعتك
 وقال ٧ شيئا ٨
 التي ١٠ والخشبة
 في أصول كتاب
 بالألف دينار بالسكبر

(١) قَدِمُوا الدِّينَةَ بِرِثِ الْمُهَاجِرِ الْأَنْصَارِيِّ دُونَ دَوَى رَجْمِهِ لِأَخْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ
 فَلَمَّا نَزَّتْ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي تَسَحَّتْ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانَكُمْ الْأَنْصَارُ وَالرَّفَادَةُ وَالتَّصِيحَةُ وَوَقَدْ ذَهَبَ
 الْمِيراثُ وَيُوصِي لَهُ حَدِيثًا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا السَّمْعِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخْبَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ
 الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا السَّمْعِيُّ بْنُ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لَأَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ لَأَحْلِفَ فِي الْأِسْلَامِ فَقَالَ قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي
بَاب مَنْ تَكْفَلَ عَنْ مَيْتِ دِينِ أَفْكَسٍ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ حَدِيثًا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدِ
 ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُنِيَ بِجِنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ
 هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دِينٍ قَالُوا لَا فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ أُنِيَ بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دِينٍ قَالُوا نَعَمْ قَالَ صَلُّوا عَلَيَّ
 صَاحِبِكُمْ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى دِينِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ حَدِيثًا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِينٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو
 سَمِعَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ
 أُعْطِيتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا فَلَمْ يَجِبْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى فُيْضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جَاءَ مَالُ
 الْبَحْرَيْنِ أَهْرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دِينَ فَلْيَأْتِنَا فَيَتَهُ فَقَالَتْ إِنْ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا فَخَفِيَ لِي حَبِيْبَةٌ فَعَدَدْتُهُمْ فَأَذَاهِي حَمِيْمَةٌ وَقَالَ خُدْمَتُهَا
بَاب جَوَارِئِ بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقْدِهِ حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبُوِي إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبُوِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ وَلَمْ يَمْرُ عَلَيْنَا
 يَوْمَ الْأَيَاتِنَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفِي النَّهَارِ بَكْرَةً وَعَشِيْمَةٌ فَلَمَّا ابْتَدَى الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ
 مُهَاجِرًا قَبْلَ الْحَبِيْبَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَةَ الْعِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ فَأَعْبَدْتَنِي قَالَ ابْنُ الدَّغْنَةِ إِنْ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ

١ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ٢ وَرَثَ ٣ كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
 الصَّادِ مَفْتُوحَةٌ وَمَكْسُورَةٌ
 ٤ حَدَّثَنِي ٥ لَأَنْسِ بْنِ مَلِكٍ
 ٦ فَصَلُّوا ٧ أَبُوِي قَطُّ
 ٨ أَبُو صَالِحٍ سَلَوِيَّةٌ ٩ بَرَكَةٌ
 ١٠ الدَّغْنَةُ بضم الدال
 والفين وتشديد النون
 عند أبي ذرٍّ صححها عليه
 ١١ وَأَعْبَدَ

(تحفة) ٢٢٩٣ م
 ٥٧٦ م
 (تحفة) ٢٢٩٤ م
 ٩٣٠ م
 (تحفة) ٢٢٩٥ م
 ٤٥٤٧ م
 (تحفة) ٢٢٩٦ م
 ٦٤٠ م
 (تحفة) ٢٢٩٧ م
 ١٥٥٢ م

باب ٣
 تنغ ٢٩٢/٣

تنغ ٢٩٢/٣ (تحفة ١٦٧٢٢)

ولا


٢٠٤٩ - طرفه: ٢٢٩٣
 ٧٣٤٠، ٦٠٨٣ - طرفه: ٢٢٩٤
 ٢٢٨٩ - طرفه: ٢٢٩٥
 ٤٣٨٣، ٣١٦٤، ٣١٣٧، ٢٦٨٣، ٢٥٩٨ - طرفه: ٢٢٩٦
 ٤٧٦ - طرفه: ٢٢٩٧

ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق
 وانا لك جار فارجع فاعبد ربك ببلادك فارتحل ابن الدغنة فرجع مع أبي بكر فطاف في أشرف كفار
 قريش فقال لهم إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج^(١) أخرج جون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم
 ويحمل الكل ويقرى الضيف ويعين على نوائب الحق فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة وأمنوا أبا بكر
 وقالوا ابن الدغنة هو أبا بكر فليعبد ربه في داره فليصل وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فإنا
 قد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا قال ذلك ابن الدغنة لابي بكر فطفق أبو بكر يعبد ربه في داره ولا يستعلن
 بالصلاة ولا القراءة في غير داره ثم بدأ لابي بكر فابتنى مسجداً بفضاء داره وبرز فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن
 فينتصف عليه نساء المشركين وأبنائهم يعجبون وينظرون إليه وكان أبو بكر رجلاً بكاء لا يملك دمه
 حين يقرأ القرآن فأفرغ ذلك أشرف قريش من المشركين فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له
 انا كنا أجراً أبا بكر على أن يعبد ربه في داره وإنه جاوز ذلك فابتنى مسجداً بفضاء داره وأعلن الصلاة والقراءة
 وقد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا فأفان أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره ففعل وإن أبي إلا أن
 يعلن ذلك فسله أن يرد إليك ذمتك فإنا كرهنا أن نخفرك وأسنامقرين لابي بكر الاستعلان قالت عائشة
 فأتى ابن الدغنة أبا بكر فقال قد علمت الذي عقدت لك عليه فإما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترد لي ذمتي
 فأتى لأحب أن تسمع العرب أتى أخبرت في رجل عقدت له قال أبو بكر إني أرد إليك جوارك وأرضي
 بجوار الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أريت دار
 هجرة تكم رأيت سبعة ذات نخل بين لابتيين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة وتجهز أبو بكر
 مهاجراً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم علي رسلك فأتى أرجوان يؤذن لي قال أبو بكر هل ترجو
 ذلك بأبي أنت قال نعم فبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصعبه وعلق راحلتين كانتا
 عنده ورق السمرة أربعة أشهر **باب** الدين حدتها يحيى بن بكر حدثنا الليث عن عقيل عن
 ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل

١ لا يخرج مثله ولا يخرج
 ٢ وليصل ٣ ولا يؤذينا
 هكذا صورته في البيوت
 وكذا هو بالياء في ج
 الاصول المعتمدة
 ٤ فينتصف
 ٥ يعجبون منه
 ٦ يفتن أبناءنا ونساءنا
 ٧ فأتى ليس عليها
 ٨ الميمنية ٩ سبعة
 ١٠ وهاجر

٢٢٩٨
 م ١٥٢

المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك دينه فضلا ^(١) فان حدث انه ترك دينه وفاء صلى والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفى من المؤمنين فترك ديننا فعلى قضاؤه ومن ترك ما لا فلورثته



^(٢) وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها وقد اشرك النبي صلى الله عليه وسلم عليا في هديته ثم امره بقسمتها حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي رضي الله عنه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصدق بجلال البدن التي تحسرت ويجلودها حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته فبقي عمرو فدكره النبي صلى الله عليه وسلم فقال

^(٣) صح انت **باب** اذا وكل المسلم حربيا في دار الحرب او في دار الاسلام جاز حدثنا عبد العزيز ابن عبيد الله قال حدثني يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن جده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال كانت امية بن خلف كتابا بان يحفظني في صاغيتي بمكة واحفظه في صاغيتي بالمدينة فلما ذكرت الرجن قال لا اعرف الرجن كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية فكانت عبد عمرو فلما كان في يوم بدر خرجت الى جبل لحرزه حين نام الناس فابصره بلال فخرج حتى وقف على مجلس من الانصار فقال امية بن خلف لا تجوت ان تجا امية فخرج معه فريق من الانصار في امارنا فلما اخذت ان يلحقونا خلفت لهم ابسه لاشغلهم فقتلوه ثم ابوا حتى يتبعونا وكان رجلا ثقيلا فلما ادركونا قلت له ابرك فبرك فالتقت عليه نفسي لامنعه ففتح اللوم بالسيف من تحتي حتى قتلوه واصاب احداهم رجلي بسيفه وكان عبد الرحمن بن عوف يربنا ذلك الاثر في ظهر قدمه *

باب الوكالة في الصرف والميزان وقد وكل عمرو بن عمرو في الصرف حدثنا عبد الله بن

١ قضاء ما في وقوله وكالة الشريك ضم التام من الفرع ٣ صحه انت ٤ كسرة نون الماحشون من الفرع ٥ عبد عمرو كذا في اليونانية عبد بالرفع قال القسطلاني وفي غيرها بالنصب على المفعولية ٦ لاشغلهم ٧ فقتلوه ٨ قال ابو عبد الله سمع يوسف صاحب الحيا و ابراهيم آباه

كتاب ٤٠

تغ ٢٩٣/٣

٢٣٩٤ (تحفة)

م د س ق ١٠٢١٩

٢٣٠٠ (تحفة)

م ت س ق ٩٩٥٥

٢٣٠١ (تحفة)

٩٧١٠

٢٣٠٢ و ٢٣٠٣ (تحفة)

٠٤٤ م س

٠٩٦

تغ ٢٩٣/٣

يوسف

٢٢٩٩ - طرفه: ١٧٠٧

٢٣٠٠ - طرفه: ٢٥٠٠، ٥٥٤٧، ٥٥٥٥

٢٣٠١ - طرفه: ٣٩٧١

٢٣٠٢ - طرفه: ٢٢٠١

٢٣٠٣ - طرفه: ٢٢٠٢

يوسف أخبرنا مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن أبي
سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً على خيبر
جاءهم بتمر جنيب فقال أكل تمر خيبر هكذا فقال إن لنا أخذ الأصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلثة
فقال لا تفعل بع الجمع بالدرهم ثم أتبع بالدرهم جنيباً وقال في الميزان مثل ذلك **باب** إذا أبصر
الرأي أو الوكيل شاة تموت أو شيئاً يفسد ذبح وأصلح ما يخاف عليه الفساد **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم سمع
المعتمر أبا عبد الله عن نافع أنه سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن أبيه أنه كان لهم غنم ترعى ببلع
فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتاً فكسرت حجراً فذبحتها به فقال لهم لا تأكلوا حتى أسأل النبي صلى
الله عليه وسلم وأرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله وأنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
أوأرسل فأمره بأكلها • قال عبد الله فيجبني أنها أمة وأنها ذبحت * تابعه عبدة عن عبد الله
باب وكالة الشاهد والغائب جائزة وكتب عبد الله بن عمرو إلى قهرمانه وهو غائب عنه أن يرثي
عن أهله الصغير والكبير **حدثنا** أبو نعيم حدثنا سفيان عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم من الأبل فجاءه يتقاضاه فقال أعطوه فطلبوا منه فلم
يجدوا له إلا سناً فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خياركم
أحسنكم قضاء **باب** الوكالة في قضاء الديون **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن سلمة
ابن كهيل سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه
وسلم يتقاضاه فأغلظ فهم به أصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فإن لصاحب الحق مقبلاً
ثم قال أعطوه سناً مثل سته قالوا يا رسول الله إلا أمثل من سته فقال أعطوه فإن من خيركم أحسنكم قضاء
باب إذا وهب شيئاً لو كبل أو شفيق قوم جاز لقول النبي صلى الله عليه وسلم لو فدهوا زن حين
سألوه المغنم فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصيب لكم **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال
حدثني عقييل عن ابن شهاب قال وزعم عمرو أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن

باب ٤
(تحفة) ٢٣٠٤
١١١٣٤ ق
تغ ٢٩٤/٣
باب ٥
(تحفة) ٢٣٠٥
١٤٩٦٣ م ت س ق
باب ٦
(تحفة) ٢٣٠٦
١٤٩٦٣ م ت س ق
باب ٧
تغ ٢٩٥/٣
(تحفة) ٢٣٠٧ و ٢٣٠٨
١١٢٥١ د س
١١٢٧١

١ قال ٣ بصاعين كذا
في اليونانية من غير رقم
٣ ذبح أو أصلح ما يخاف
الفساد
٤ حدثني
٥ له ٦ غنمها رسول
الله في اليونانية من غير
رقم ٨ في أصول كثيرة
عن ذلك ٩ عن سلمة
ابن كهيل ١٠ لانجدالاً
أمثل من غير اليونانية
كذاني الفرع ١١ قال

٢٣٠٤ - طرفه: ٥٥٠.١، ٥٥٠.٢، ٥٥٠.٤
٢٣٠٥ - طرفه: ٢٣٠.٦، ٢٣٩.٠، ٢٣٩.٢، ٢٣٩.٣، ٢٤٠.١، ٢٦٠.٦، ٢٦٠.٩
٢٣٠٦ - طرفه: ٢٣٠.٥
٢٣٠٧ - طرفه: ٢٥٣.٩، ٢٥٨.٤، ٢٦٠.٧، ٣١٣.١، ٤٣١.٨، ٧١٧.٦
٢٣٠٨ - طرفه: ٢٥٤.٠، ٢٥٨.٣، ٢٦٠.٨، ٣١٣.٢، ٤٣١.٩، ٧١٧.٧

رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسببهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الحديث إلى أصدقاه فاختاروا إحدى الطائفتين إمام السبي وإمام المال وقد كنت استأيتهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء قد جاؤنا تبينوا تبين واتي قد رأيت أن أريد إليهم سببهم فمن أحب منكم أن يطيب بذلك قلبه فعل ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيهم إياهم من أول ما نبني الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إننا لنأندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فأرجعوا حتى يرفعوا إلينا عرفاؤكم ثم فرجع الناس فكلهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا

باب إذا وكل رجل أن يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي فأعطى على ما يتعارفه الناس حدثنا المكي بن إبراهيم حدثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وغيره يزيد بعضهم على بعض ولم يبلغه كاهم رجل واحد منهم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سقر فكنيت على جبل فقال لئما هو في آخر القوم فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا قلت جابر بن عبد الله قال مالك قلت إني على جبل فقال قال أمعك قضيب قلت نعم قال أعطني فأعطيه فاضرب به فزجره فكان من ذلك المكان من أول القوم قال بعينه فقلت بل هو لك يا رسول الله قال بعينه قد أخذته بأربعة دنائير ولك ظهر إلى المدينة فلما دنونا من المدينة أخذت أرحل قال ابن تيردقت تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهلا جارية تلاعها وتلاع عمتك قلت إن أبي توفي وترك بنات فأردت أن أتسكح امرأة قد جربت خلا منها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال أفضه وزده فأعطاه أربعة دنائير وزاده قيراطا قال جابر لا تغارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن القيراط يغارق جراب جابر بن عبد الله **باب** وكالة المرأة الإمام في النكاح حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال جاءت

فقد بكم
يطيب
يا رسول الله
أذا وكل رجل رجلا
رجل هو مرفوع
عل بفعل محذوف أي بل
فنه رجل كما في القسطلاني
قال بل هو لك
قال بل بعينه
أخذته
قرباب
المرأة

(تحفظ) ٢٣٠٩
٥٥
٦٥

باب ٨
٢٣٠٩
٥٥
٦٥

باب ٩

(تحفظ) ٢٣١٠
٧٤٢

امراة

٢٣٠٩ - طرفه: ٤٤٣

٢٣١٠ - طرفه: ٥٠٢٩، ٥٠٣٠، ٥٠٨٧، ٥١٢١، ٥١٢٦، ٥١٣٢، ٥١٣٥، ٥١٤١، ٥١٤٩، ٥١٥٠

٧٤١٧، ٥٨٧١

امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله أتني قد وهبت لك ^{لا يخط} من نفسي فقال رجل
 زوجنيها قال قد زوجنا كلها معك من القرآن **باب** إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فأجازة
 الموكل فهو جائز وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز * وقال عثمان بن الهيثم أبو عمرو وحده شاعوف عن محمد بن
 سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وكنت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفظ زكاة رمضان فأتاني
 أت فجعل يحثون من الطعام فأخذته وقلت والله لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتني محتاج
 وعلى عيال ولي حاجة شديدة قال نخلت عنه فأصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل
 أسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شكك حاجة شديدة وعيالا فرجته فخلت سبيله قال أما أنه قد كذبك
 وسيعود فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سيعود فرصدته فجاء يحثون من الطعام
 فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فأتني محتاج وعلى عيال لأعود فرجته
 فخلت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك قلت يا رسول الله
 شكك حاجة شديدة وعيالا فرجته فخلت سبيله قال أما أنه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجاء يحثون
 من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات أنك تزعم لا تعود
 ثم تعود قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال إذا أويت إلى فراشك فأقرأ آية الكرسي الله
 لا إله إلا هو الحي القيوم حتى تحتم الآية فأنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح
 فخلت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل أسيرك البارحة قلت يا رسول الله زعم
 أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخلت سبيله قال ما هي قلت قال لي إذا أويت إلى فراشك فأقرأ آية الكرسي
 من أولها حتى تحتم الله لا إله إلا هو الحي القيوم وقال لي أن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان
 حتى تصبح وكانوا أحرص شيء على الخيرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما أنه قد صدقك وهو كدوب تعلم من
 مخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة قال لا قال ذلك شيطان **باب** إذا باع الوكيل شيئا فاسد فبسه
 مردود **باب** حدثنا يحيى بن صالح حدثنا معاوية بن وهب عن ابن سلام عن يحيى قال سمعت عقبة بن عبد
 الغفار أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم يتربرني فقال له النبي

١ وبني ٢ فجعل
 ٣ فجعل يحثون ٤
 ٥ ما هن ٦ لم يزال
 من الفتح ٧ الث
 كذا من غير رقم في اليوم
 ٨ فقلت ٩ قال
 ١٠ حتى تحتم الآ
 ١١ لم يزال ١٢
 ١٣ الشيطان ١٤ مد

باب ١٠
 ٢٣١١ تغ ٢٩٥/٣
 ١٤٤ سي

باب ١١
 ٢٣١٢
 ٤٢ مس

صلى الله عليه وسلم من أين هذا قال بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لنظيم النبي صلى
الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك أوه أو عين الرباعين الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن
تشتري فبيع التمر ببيع آخر ثم اشتريه **باب** الوكالة في الوقف ونفقته وأن يطعم صديقه وأيا كل
بالمعروف حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو وقال في صدقة عمر رضي الله عنه أنس على الولي
جناح أن يأكل ويؤكل كل صدقة غير متأنل مالا فكان ابن عمر هو بلي صدقة عمر يهدي للناس من أهل
مكة كان ينزل عليهم **باب** الوكالة في الحدود حدثنا أبو الوليد أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن
عبد الله عن زيد بن خالد أبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وأغد يا أنيس على
امرأة هذا فان اعترفت فأرجها حدثنا ابن سلام أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن ابن أبي مليكة
عن عقبة بن الحرث قال جى بالنعمان أو ابن النعمان شارباً فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في
البيت أن يضربوا قال فكننت أنا فممن ضرب به فضر بناه بالنعمان والجريد **باب** الوكالة في البدن
وتعاهدتها حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمه بنت
عبد الرحمن أنها أخبرته قالت عائشة رضي الله عنها أنا قلت فلأئدهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم شيء أحله الله حتى فخر الهدى **باب** إذا قال الرجل لو كذبت فضعه حيث أراك الله وقال
الوكيل قد سمعت ما قلت حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن إسحق بن عبد الله أنه سمع أنس
ابن مالك رضي الله عنه يقول كان أبو طلحة أ كثر الأنصار بالمدينة مالا وكان أحب أمواله إليه براءة وكانت
مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما تزات أن تناولوا
البرحتى تنفقوا مما يحبون قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن الله تعالى
يقول في كتابه لن تناولوا البرحتى تنفقوا مما يحبون وإن أحب أموالي إلي براءة وإنها صدقة لله أرجو برها
وذخرها عند الله ففرضها يا رسول الله حيث شئت فقال من ذلك مال راح ذلك مال راح قد سمعت ما قلت
فيها وأرى أن تجعلها في الأقربين قال أفعل يا رسول الله ففرضها أبو طلحة في أقاربه وبنى عمه * تابعه

١ عندى ٢ اشتريه
كذا صورته في اليونانية
٣ صديقه ٤ لناس
٥ حدثنا ٦ عن عبد
الله بن عبد الله ٧ على
امرأة ٨ بالنعمان
بالتكبير لغير أبي ذر
٩ في أصول كثيرة حدثنا
١٠ أنصاري ١١ فتح
همزة براءة من الفرع
براءة من غيرهم
١٢ بخ قال القسطلاني
بفتح الموحدة وسكون الخاء
المجزة وتنوينها وبالخفض
والتشديد فيهما فهي أربعة
أوجه وبها ضبطت في
الفرع ١٣ راح هو
بالهمزة والخاء الملهة في
الفرع وأصله

باب ١٢
(تحفة) ٢٣١٣
٧٣٦٠
٢٣١٤ و ٢٣١٥ (تحفة)
ع ٣٧٥٥
١٤١٠٦
٢٣١٦ (تحفة)
س ٩٩٠٧
باب ١٤
(تحفة) ٢٣١٧
م س ١٧٨٩٩
باب ١٥
(تحفة) ٢٣١٨
م س ٢٠٤
فتح ٢٩٧/٣

اسماعيل

- ٢٣١٣ - طرفه: ٢٧٧٧٧، ٢٧٧٧٣، ٢٧٧٧٢، ٢٧٧٦٤، ٢٧٧٣٧
- ٢٣١٤ - طرفه: ٢٦٦٤٩، ٢٦٦٩٦، ٢٧٧٢٥، ٢٦٦٣٤، ٢٦٨٢٨، ٢٦٨٣١، ٢٦٨٣٦، ٢٦٨٤٣، ٢٦٨٦٠، ٢٧١٩٤
- ٧٢٧٩، ٧٢٥٩
- ٢٣١٥ - طرفه: ٢٦٦٩٥، ٢٧٧٢٤، ٢٦٦٣٣، ٢٦٨٢٧، ٢٦٨٣٣، ٢٦٨٣٥، ٢٦٨٤٢، ٢٦٨٥٩، ٢٧١٩٣، ٧٢٥٨
- ٧٢٧٨، ٧٢٦٠
- ٢٣١٦ - طرفه: ٦٧٧٧٥، ٦٧٧٧٤
- ٢٣١٧ - طرفه: ١٦٩٦
- ٢٣١٨ - طرفه: ١٤٦١

١. حَدَّثَنِي ٢ طَبَا
 ٣. (كِتَابُ الْحَرْثِ)
 . فِي الْحَرْثِ
 . (كِتَابُ الْمُزَارَعَةِ)
 . الْعِلَامَاتُ الَّتِي عَلَى الرِّوَايَاتِ
 . الثَّلَاثُ مِنَ الْفِرْعِ
 ٤. وَقَوْلُ اللَّهِ
 ٥. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 ٦. النَّبِيُّ ٧ رَفَعَ صَدَقَةً
 . مِنَ الْفِرْعِ
 ٨. يُحَدِّرُ
 ٩. أَوْ جَزَا الْخَدَّ ١٠. رَسُولَ اللَّهِ
 ١١. أَدْخَلَهُ اللَّهُ الذَّلَّ
 . دَخَلَهُ الذَّلَّ ١٢. قَالَ
 . مُحَمَّدُ وَاسِمُ أَبِي أَمَامَةَ صَدِي
 . ابْنُ عَجْلَانَ
 ١٣. وَقَالَ
 ١٤. رَجُلٌ ١٥. حَدَّثَنِي
 ١٦. عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
 ١٧. فِي أَصُولٍ كَثِيرَةٍ قَالَ
 . سَمِعْتُ

إِسْمَاعِيلُ عَنْ مُلْكٍ وَقَالَ رُوِيَ عَنْ مُلْكٍ رَابِعٌ **بَابُ** وَكَأَلَةُ الْأَمِينِ فِي الْخِزَانَةِ وَتَحْوِهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخِزَانُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفَقُ وَرُبَّمَا قَالَ الَّذِي يُعْطَى مَا أَمْرُهُ بِه كَمَا لَمْ يَمُوتَ قَرِيبًا نَفْسُهُ
 إِلَى الَّذِي أَمْرُهُ بِه أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ (١)
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) مَا جَاءَ فِي الْحَرْثِ وَالْمُزَارَعَةِ **بَابُ** فَضْلِ الزَّرْعِ وَالْغَرْسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ أَوْ نَشَاءُ لَطَمْنَا حَطَامًا حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَسْلَمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ
 أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَيْهَمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ وَقَالَ لَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبَانٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** مَا يَحْدُرُ مِنْ عَوَاقِبِ الْأَشْتِغَالِ بِاللَّزْرِعِ أَوْ جَبَاوِزَةِ الْخَدِّ الَّذِي أَمْرُهُ بِه حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ الْحَضْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ الْأَلْهَانِيُّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ
 وَرَأَى سَكَّةً وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا
 أَدْخَلَهُ الذَّلَّ **بَابُ** اقْتِنَاءِ الْكَلْبِ لِلْحَرْثِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
 كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا
 فَانْتَهَقَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قَبْرًا طًا إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ قَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَأَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مُلْكٌ عَنْ يَزِيدِ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ
 حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَفِينَ بْنَ أَبِي زَهْرٍ رَجُلًا مِنْ أَرْضِ شَوْءَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَا يَغْنَى عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قَبْرًا
 قُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ **بَابُ** اسْتِعْمَالِ
 الْبَقْرِ لِلْعَرَاثَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧)

(تحفة) ٢٣١٩ باب ١٦
 ٩٠٣٨ م د س
 (تحفة) ٢٣٢٠ م
 ١٤٣١ م
 (تحفة) ٢٣٢٠ م تغ ٢٩٧/٣
 ١١٣١ م
 (تحفة) ٢٣٢١ باب ٢
 ٤٩٢٥
 (تحفة) ٢٣٢٢ باب ٣
 ١٥٤٢٨ م
 تغ ٢٩٨/٣
 (تحفة ١٣٤١٤) تغ ٢٩٨/٣
 (تحفة) ٢٣٢٣
 ٤٤٧٦ م س ق
 باب ٤
 (تحفة) ٢٣٢٤
 ١٤٩٥١ م

١. حَدَّثَنِي ٢ طَبَا
 ٣. (كِتَابُ الْحَرْثِ)
 . فِي الْحَرْثِ
 . (كِتَابُ الْمُزَارَعَةِ)
 . الْعِلَامَاتُ الَّتِي عَلَى الرِّوَايَاتِ
 . الثَّلَاثُ مِنَ الْفِرْعِ
 ٤. وَقَوْلُ اللَّهِ
 ٥. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 ٦. النَّبِيُّ ٧ رَفَعَ صَدَقَةً
 . مِنَ الْفِرْعِ
 ٨. يُحَدِّرُ
 ٩. أَوْ جَزَا الْخَدَّ ١٠. رَسُولَ اللَّهِ
 ١١. أَدْخَلَهُ اللَّهُ الذَّلَّ
 . دَخَلَهُ الذَّلَّ ١٢. قَالَ
 . مُحَمَّدُ وَاسِمُ أَبِي أَمَامَةَ صَدِي
 . ابْنُ عَجْلَانَ
 ١٣. وَقَالَ
 ١٤. رَجُلٌ ١٥. حَدَّثَنِي
 ١٦. عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
 ١٧. فِي أَصُولٍ كَثِيرَةٍ قَالَ
 . سَمِعْتُ

٢٣١٩ - طرفه: ١٤٣٨
 ٢٣٢٠ - طرفه: ٦٠١٢
 ٢٣٢٢ - طرفه: ٣٣٢٤
 ٢٣٢٣ - طرفه: ٣٣٢٥
 ٢٣٢٤ - طرفه: ٣٦٦٣، ٣٤٧١، ٣٦٩٠

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل راكب على بقرة التفتت إليه فقالت لم
 أخلق لهذا خلقت للحـ رآته قال آمنت به أنا وأبو بكر وعمر وأخذ الذئب شاة فتهبها الراعي فقال الذئب^(١)
 من لها يوم السبع يوم لأراي لها غيري قال آمنت به أنا وأبو بكر وعمر قال أبو سلمة وما هم أبو ميثم في
 القوم **باب** إذا قال الكفني مؤنة الخيل أو غيره وتشركتني في التمر حدثنا الحكم بن نافع
 أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قالت الأنصار للنبي صلى الله
 عليه وسلم اقسم بيننا وبين إخواننا الخيل قال لا فقالوا تكفونا المؤمنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا^(٢)
باب قطع الشجر والخيل وقال أنس أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالتحل فقطع حدثنا موسى
 بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حرق نخل
 بني النضير وقطع وهي البويرة ولها بقول حسان^(٣)
 وهان على سراة بني لؤي * حريق بالبويرة مستطير
باب حدثنا محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الأنصاري مع رافع^(٤)
 ابن خديج قال كثر أهل المدينة من درعا كانوا كرى الأرض بالناحية منها سمي لسيد الأرض قال^(٥)
 فما أصاب ذلك وتسلم الأرض وما أصاب الأرض ويسلم ذلك فمن بنا وأما الذهب والورق فلم يكن يومئذ^(٦)
باب المزارعة بالشطرنج ونحوه وقال قيس بن مسلم عن أبي جعفر قال ما بالمدينة أهل بيت هجرة
 إلا يزعمون على الثلث والرابع وزارع على وسعد بن مالك وعبد الله بن معبود وعمر بن عبد العزيز
 والقاسم وعروة وآل أبي بكر وآل عمرو آل علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الأسود كنت أشارك
 عبد الرحمن بن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على إن جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر وإن جاؤا بالبذر
 فلهم كذا وقال الحسن لأبأس أن تكون الأرض لأحدهما فنفقان جميعا فخرج فهو بينهما ما ورأى
 ذلك الزهري وقال الحسن لأبأس أن يجتني القطن على النصف وقال إبراهيم وابن سيرين وعطاء
 والحكم والزهري وقتادة لأبأس أن يعطى الثوب بالثلث أو الربع ونحوه وقال معمر لأبأس أن تكون^(٧)
 المشية على الثلث والرابع إلى أجل مسمى حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن^(٨)

١ فقال له الذئب
 ٢ وغیره ٣ قوله
 وتشركتني بضم الكاف
 في اليونانية
 ٤ الخيل ٥ ونشرككم
 كذا في اليونانية الكاف
 الأولى سا كنة
 ٦ هان
 ٧ محمد بن مقاتل ٨ فهما
 ٩ وهما ٩ والفضة
 وفي القسطلاني أن هذه
 الرواية للأصلي وحرر
 ١٠ الثوب ١١ معتمر
 ١٢ أن تكري ١٣ عند
 الحافظ أي ذرع على إلى أجل
 مسمى علامة المستمل
 والكشيميني سه هكذا
 على أنه عندهما دون الجوى
 وهو ثابت على ما تراه في
 روايته في هذا الأصل
 وكذلك كل ما أشار إليه في
 المواضع المعلم عليها فاعلم
 ذلك وأنعم النظر فيه اه
 من اليونانية ١٤ في
 أصول كثيرة وحدثني

(تحفة) ٢٣٢٥ باب ٥
 ٧٢٨ س
 (تحفة) ٢٣٢٦ باب ٦
 ٧٢٧ تنغ ٢٩٩/٣
 (تحفة) ٢٣٢٧ باب ٧
 ٥٥٣ م د س ق
 تنغ ٢٠٠/٣ باب ٨
 تنغ ٣٠٣/٣
 (تحفة) ٢٣٢٨ باب ١١
 ٥٨

٢٣٢٥ - طرفه: ٢٧١٩، ٢٧٨٢.
 ٢٣٢٦ - طرفه: ٣٠٢١، ٤٠٣١، ٤٠٣٢، ٤٨٨٤.
 ٢٣٢٧ - طرفه: ٢٢٨٦.
 ٢٣٢٨ - طرفه: ٢٢٨٥.

عبدالله عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم عامل خيبر بشرط
 ما يخرج منها من تمر أو زرع فكان يعطى أزواجه مائة وسق وثمانون وسق وبعشرون وسق شعير فقسم
 عمر خيبر خيرا زواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع لهم من الماء والأرض أو يعطي لهم فممن من
 اختار الأرض وممن من اختار الوسق وكانت عائشة اختارت الأرض **باب** إذا لم يشترط
 السنن في المزارعة حدثنا مدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر
 رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما يخرج منها من تمر أو زرع **باب**
 حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمروا قلت لطاوس لو تركت الخبزة فأنهم يزعمون أن النبي
 صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال أي عمرو **باب** ما أعطيهم وأعطيتهم وإن أعلمهم أخبرني يعنى ابن عباس
 رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال أن يعنخ أحدكم أخاه خيره من أن
 يأخذ عليه خرجا معلوما **باب** المزارعة مع اليهود حدثنا ابن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا
 عبدالله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى خيبر لليهود على
 أن يعملوها ويوزعوها ولهم شرط ما خرج منها **باب** ما يكره من الشروط في المزارعة حدثنا
 صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة عن يحيى سمع حنظلة الزرقى عن رافع رضي الله عنه قال كما أكره
 أهل المدينة حقلًا وكان أحدنا يكرى أرضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك فربما خرجت هذه ولم
 يخرج هذه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم **باب** إذا زرع بحال قوم بغير إناهم وكان في ذلك
 صلاح لهم حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو بصير حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر
 رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما نلتة نفر يمضون أخذهم المطر فأووا إلى غار في جبل
 فأثقلت على قمارهم صخرة من الجبل فأثبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا أعمالا عملتموها
 صالحا لله فادعوا الله به العله يفرجها عنكم قال أخذهم اللهم إله كاني والدان شيخان كبيران ولي
 صبية صغار كنت أرى عليهم فإذا رحمت عليهم حلبت فبدأت بوالدي أسقيهما قبل بي وإني استأخرت
 ذات يوم فلم أت حتى أمسيت فوجدتهما ناما فحلبت كما كنت أحلب فقمت عند رؤسهما أكره أن

١ أن النبي ٢ ثمانين
 ٣ وعشرين ٤ وقسم
 ٥ في أصول كثيرة قال
 حدثني نافع
 ٦ فاني ٧ وأعينهم ٨ إن يعنخ
 ٩ محمد بن مقاتل ١٠ في
 أصول كثيرة يخرج
 ١١ ويقول ١٢ حدثني
 ١٣ خاصة ١٤ يفرجها
 ١٥ ولم
 ١٦ ناعمين

باب ٩
 (تحفة) ٢٣٢٩
 ٨١٣٨ م د ق
 باب ١٠
 (تحفة) ٢٣٣٠
 ٥٧٣٥ ع
 باب ١١
 (تحفة) ٢٣٣١
 ٧٩٣٢
 باب ١٢
 (تحفة) ٢٣٣٢
 ٣٥٥٣ م د س ق
 باب ١٣
 (تحفة) ٢٣٣٣
 ٨٤٦١ م س

٢٣٢٩ - طرفه: ٢٢٨٥
 ٢٣٣٠ - طرفه: ٢٢٣٤، ٢٣٤٢
 ٢٣٣١ - طرفه: ٢٢٨٥
 ٢٣٣٢ - طرفه: ٢٢٨٦
 ٢٣٣٣ - طرفه: ٢٢١٥

أَوْ قَظَّمَا وَأَكْرَهَ أَنْ أَسْقِيَ الصَّيِّبَةَ وَالصَّيِّبَةُ تَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمِي حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ إِنِّي
 فَعَلْتَهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فَرَجَ نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ فَفَرَّجَ اللَّهُ فَرَأَوْا السَّمَاءَ وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ
 إِنَّهَا كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ أَحَبُّ إِلَيَّ كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ فَطَلَبْتُ مِنْهَا فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْتَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ
 فَبَغِيَتْ حَتَّى جَعَلْتُهَا فَلَمَّا وَقَعَتْ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْخِخِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَقُمْتُ فَإِنْ
 كُنْتَ تَعْلَمُ إِنِّي فَعَلْتَهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا فَرَجَ فَرَجَ وَقَالَ الثَّلَاثُ اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَحَبْرًا
 بِفَرْقِ أَرْزُقْ فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ أَعْطِنِي حَتَّى فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمْ أَرْزُقْهُ حَتَّى جَعَلْتُ مِنْهُ
 بَقْرًا وَرَاعِيهَا جَاءَنِي فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ فَقُلْتُ أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيهَا نَخْدُ فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي
 فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ فَخَدُّوا خَدَّهُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ إِنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ مَا بَقِيَ
 فَقَرَّجَ اللَّهُ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ فَسَمِعْتُ **بَابُ** أَوْقَافِ أَصْحَابِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْضِ الْخَرَاجِ وَمِنْ أَرْضِهِمْ وَمُعَامَلَتِهِمْ * وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِعَمْرٍو تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ لَا يَبَاعُ وَلَكِنْ يَنْفَقُ عَمْرٌو فَتَصَدَّقْ بِهِ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَلِكٍ
 عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ
 أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ **بَابُ** مِنْ أَحْيَاءِ أَرْضِ مَوَاتَا وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ فِي
 أَرْضِ الْخَرَابِ بِالْكُوفَةِ مَوَاتٌ وَقَالَ عَمْرٌو مِنْ أَحْيَاءِ أَرْضِ مَوَاتٍ فَهِيَ لَهُ * وَيُرْوَى عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ وَلَيْسَ لِعَمْرٍو ظَالِمٌ فِيهِ حَقٌّ وَيُرْوَى فِيهِ عَنْ جَابِرِ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْإِثْبَاتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَهْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ
 لِأَحَدٍ فَهِيَ أَحَقُّ قَالَ عُرْوَةُ قَضَى بِهِ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ **بَابُ** حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسَةٍ مِنْ ذِي الْخَلِيفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِطِجَاءِ مُبَارَكَةٍ فَقَالَ
 مُوسَى وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنْجِي بِهِ يَحْرَى مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَرَجَةٌ هِيَ بَفَتْحِ الْفَاءِ
 لَفْرَعٍ وَأَصْلُهُ فِي
 أَمُوسٍ أَنَّهُ مِثْلَةٌ أِه
 فَأَبَتْ عَلِيٌّ آتَيْتَهَا
 فَتَعَبْتُ مِنْ غَيْرِ
 رَيْنِيَّةٍ
 فَقَالَ
 ط
 وَرَاعِيهَا هُ قَات
 تَلَّكَ هُ فَقَالَ هُ
 قَالَ إِسْمَاعِيلُ ١٠ (قوله
 عَمْرٍو ابْنِ عَوْفٍ) كَذَا
 لِأَصُولِ النَّبِيِّ بِيَدِينَا
 الْقَسْطَلَانِيُّ فِي بَعْضِ
 سِخِّ الْمَعْتَمِدَةِ وَهِيَ الَّتِي فِي
 رَعٍ وَأَصْلُهُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ
 فِي وَصَحِّ هَذِهِ الْكِرْمَانِي
 لَ الْحَافِظِ بْنِ حِجْرَانَ
 وَوَلِي تَعْمِيفٍ وَبُؤَيْدِ
 التِّرْمِذِيِّ فِي بَابِ ذِكْرِ
 أَحْيَاءِ أَرْضِ الْمَوَاتِ فِي
 بَابِ عَنِ جَابِرِ وَعَمْرٍو بْنِ
 فِي الْمَرْزِيِّ أَهْ مُلْخَصًا
 أَعْمَرَ بَضْمِ الْهَمْزَةِ
 سِرَالِيمِ عِنْدَ أَبِي ذَرِّ
 بَدِي

باب ١٤ ٣٠٧/٣ تغ
 باب ١٥ ٣٠٧/٣ تغ
 ٢٣٣٤
 ٨٩
 باب ١٥ ٣٠٨/٣ تغ
 ٢٣٣٥
 ١٣
 باب ١٦ ٢٣٣٦
 ٥

وهو

وهو أسفل من المسجد الذي يبطن الوادي بينه وبين الطريق وسط من ذلك حدثنا إسحاق بن إبراهيم
 أخبرنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي قال حدثني يحيى عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللذة أتاني آت من ربي وهو بالعقيق أن صل في هذا الوادي المبارك
 وقل ^(١) عمرة في حجة **باب** إذا قال رب الأرض أقرتك ما أقرتك الله ولم يذكر أجلا معلوما فهم على
 تراضيهما حدثنا أحمد بن المقدام حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى أخبرنا نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال حدثني موسى بن
 عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها وكانت الأرض حين
 ظهر عليها لله ورسوله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين وأراد إخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليقرهم بما أن يكفوا عملها أولهم نصف التمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نقركم بها على ذلك ما شئنا فقرروا بها حتى أجلاهم عمر إلى ثمان وأربعمائة **باب** ما كان من
 أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والتمرة ^(٢) حدثنا محمد بن مقاتل
 أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي عن أبي النجاشي مولى رافع بن خديج سمعت رافع بن خديج بن رافع عن
 عمه ظهير بن رافع قال ظهر لقدمها نار رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان بنا رافقا قلت ما قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تصنعون
 بما أفلكم قلت نواجرها على الربع وعلى الأوسق من التمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها أو ازرعوها
 أو امكروها قال رافع قلت سمعنا وطاعة حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا الأوزاعي عن عطاء
 عن جابر رضي الله عنه قال كانوا يزرعونها بالثلث والربع والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 من كانت له أرض فليزرعها وليمكها فإن لم يفعل فليمك أرضه * وقال الربيع بن نافع أبو بوبه
 حدثنا معوية عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من كانت له أرض فليزرعها وليمكها أخاه فإن أبي فليمك أرضه حدثنا قبيصة حدثنا سفيان
 ع

(تحفة) ٢٣٣٧
 ١٠٥١٣ د ق
 باب ١٧
 (تحفة) ٢٣٣٨
 ٨٤٦٥ م
 تغ ٣١١/٣
 باب ١٨
 (تحفة) ٢٣٣٩
 ٥٠٢٩ م س ق
 (تحفة) ٢٣٤٠
 ٢٤٢٤ م س ق
 (تحفة) ٢٣٤١
 ١٥٤١٥ م ق
 (تحفة) ٢٣٤٢
 ٥٧٣٥ ع

١ وقال عمرة ٢ في
 أصول كثيرة أخبرني نافع
 ٣ في أصول كثيرة رضي
 الله عنه
 ٤ ما كان أصحاب النبي
 ٥ على الربيع . على الربيع

٢٣٣٧ - طرفه: ١٥٣٤
 ٢٣٣٨ - طرفه: ٢٢٨٥
 ٢٣٣٩ - طرفه: ٤٠١٢، ٢٣٤٦
 ٢٣٤٠ - طرفه: ٢٦٣٢
 ٢٣٤٢ - طرفه: ٢٣٣٠

عن عمرو قال ذكرته لطاوس فقال يزرع قال ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يزرع احدكم اخاه خيره من ان يأخذ شيئا معلوما حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن ابي بن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يكرى مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وصدر من اماره معاوية ثم حدث عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع فذهبت معه فساله فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت انا انك تكرى مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء وبشيء من التبن حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تكرى ثم خشى عبد الله ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد احدث في ذلك شيئا لم يكن يعلمه فترك كراء الارض

باب كراء الارض بالذهب والفضة وقال ابن عباس ان امثل ما اتم صانعون ان تستأجروا الارض البيضاء من السنة الى السنة حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال حدثني عمي انهم كانوا يكرؤن الارض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما يثبت على الاربعاء او شيئا يستتبه صاحب الارض فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالت لرافع فكيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع ليس بها بأس بالدينار والدرهم وقال الليث وكان الذي نهى عن ذلك ما لو نظر فيه ذوا الفهم بالحلال والحرام لم يجزوا له ما فيه من الخطارة **باب** حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا اهلال وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابو عامر حدثنا فليح عن اهلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل من اهل البادية ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له ائت فباشتت قال بلى ولكني احب ان ازرع قال فبذر فبادر الطرف نباته واستمواؤه واستحصاده فكان امثال الجبال فيقول الله دونك يا ابن ادم فانه لا يشبعك شيء فقال الاعرابي والله لا تحبده الاقرشبا او انصاريا فانهم اصحاب زرع واما نحن فلست ابا اصحاب زرع فضحك النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في الغرس حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال

١ ان يزرع
٢ حدث رافع بن خديج
٣ علمه اوسى قال
ابو عبد الله من ههنا قال
الليث اراه الخ
٦ من ذلك ٧ بشار
٨ حدثني ٩ ولكن
١٠ يعقوب بن عبد الرحمن


٢٣٤٣ (تحفة) م د س ق ٣٥٨٦
٢٣٤٤ (تحفة) م د س ق ٣٥٨٦
٢٣٤٥ (تحفة) م د س ٦٨٧٩
٢٣٤٦ و ٢٣٤٧ (تحفة) م د س ٥٥٧٠
٢٣٤٨ (تحفة) ١٤٢٣٥
٢٣٤٩ (تحفة) س ٤٧٨٤

باب ١٩
باب ٢٠
باب ٢١

انا

٢٣٤٣ - طرفه: ٢٣٤٥
٢٣٤٤ - طرفه: ٢٢٨٦
٢٣٤٥ - طرفه: ٢٣٤٣
٢٣٤٦ - طرفه: ٢٣٣٩
٢٣٤٧ - طرفه: ٤٠١٣
٢٣٤٨ - طرفه: ٧٥١٩
٢٣٤٩ - طرفه: ٩٣٨

(١) أنا كنا نخرج يوم الجمعة كانت لنا محوزة تأخذ من أصول سلق لنا كنا نغرسه في أربعا نناقضه في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير لا أعلم إلا أنه قال ليس فيه شحم ولا ودك فاذا صليت الجمعة نرناها فقربته
 إلىنا فكان نخرج يوم الجمعة من أجل ذلك وما كنا نتعدى ولا نقبل إلا بعد الجمعة حدثنا موسى بن اسمعيل
 حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال يقولون إن أبا
 هريرة يكثر الحديث والله الموعود يقولون ما لله هاجرين والأنصار لا يحبون مثل أحاديثه وإن
 إخوتى من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق وإن إخوتى من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم
 وكنت امرأة مسكينا أزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على مل بطني فأحضر حين يغيبون وأعي حين
 ينسون وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوم أن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضى مقالتي هذه ثم
 يجمعه إلى صدره فينسى من مقالتي شيئا أبدا فبسطت غرة ليس على ثوب غيري حتى قضى النبي صلى الله
 عليه وسلم مقالته ثم جهتها إلى صدرى فوالذي بعثه بالحق ما نسيت من مقالته تلك إلى يومى هذا والله لولا
 آياتان في كتاب الله ما حدثتكم شيئا أبدا إن الذين يكتبون ما أنزلنا من البينات إلى قوله الرحيم



باب في الشرب وقول الله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي أفلا يؤمنون وقوله جل ذكره
 أفرايتم الماء الذى تشربون أنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون لو نشاء جعلناه أجاجا فلولا
 تشكرون الأجاج المر المزن السحاب باب في الشرب ومن رأى صدقة الماء وهبته
 ووصيته جائزة مقسوما كان أو غير مقسوم وقال عثمان قال النبي صلى الله عليه وسلم من يشترى بئر رومة
 فيكون دلوها فيها كدلاء المسلمين فاشترأها عثمان رضي الله عنه حدثنا سعيد بن أبي مرثد عن أنس بن مالك
 قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدر فشرب منه
 وعن يمينه غلام أصفر القوم والأشباح عن يساره فقال يا غلام أتأذن لي أن أعطيه الأشباح قال ما كنت

١ ان كان نخرج
 ٢ من كتاب الله
 ٣ وأهدى الى الرح
 ٤ (كتاب المساقاة)
 ٥ الى قوله فلولا تشكر
 ٦ فاجاج منصبا المزن
 السحاب الأجاج المر فر
 عذبا

٢٣٥٠ (تفة)
 ١٣٩ م س ق

كتاب ٤٢

١ باب
 ٣١٣/٣ تنغ

٢٣٥١ (تفة)
 ٤٧٥

لَا وَثِرَ بَقَضِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ آيَاهُ حَدَّثَنَا أَبُو أَيْمَانَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهَا حَلَبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً دَاجِنٍ وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ ^(١)
 ابْنِ مَالِكٍ وَشِيبَ لِبَنِيهَا مَاءٌ مِنَ الْبُرِّ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسِ فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ
 حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ وَعَلَى بَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ عُمَرُ وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيُّ أَعْطَى ^(٢)
 أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيُّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ الْإِمِينُ فَالْإِمِينُ ^(٣) **بَابٌ** مِنْ قَالَ
 أَنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرَوْى لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِمَنْعَ بِهِ الْكَلَالُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ
 ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ
 الْمَاءِ لِمَنْعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَالِ **بَابٌ** مِنْ حَقَرِ بَيْتِي فِي مَلِكِكُمْ يَضْمَنُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٤)
 عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ الْمَعْدِنُ جِبَارٌ وَالْبُرْجُ جِبَارٌ وَالْعَجْمَاءُ جِبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ نَسُؤٌ **بَابٌ** الْخُصُومَةُ فِي الْبُرِّ وَالْقَضَاءِ ^(٥)
 فِيهَا حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَزْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِي هُوَ عَلَيْهَا فَاجْرِلِي اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ^(٦)
 تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَشْكُرُونَ يَهْدِيهِمْ اللَّهُ وَإِيمَانِهِمْ تَمَنَّقًا فَلَيْلًا آيَةٌ بِجَاءِ الْأَشْعَثُ فَقَالَ مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ كَانَتْ لِي بَرِّي فِي أَرْضِ ابْنِ عَمِّي فَقَالَ لِي شَمٌ وَذَلِكَ قُلْتُ مَا لِي شَهُودٌ قَالَ قَمِينَةٌ ^(٧)
 قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا حَلَفْتُ فَقَدْ كَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ نَصْدِيقًا لَهُ
بَابٌ إِمٌّ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ
 الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَزَكِيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ

١ أنه وهو
 ٢ عن فيه
 ٣ عنه
 ٤ لا يمنع بالجزم عند أبي ذر
 ٥ حدثني
 ٦ أخبرني
 ٧ مسلم يحدّثكم

(تحفة) ٢٣٥٢

١٤٩٨

(تحفة) ٢٣٥٣

١٣٨١١ م س

(تحفة) ٢٣٥٤

١٣٢١٥

١٥٢٢٢

(تحفة) ٢٣٥٥

١٢٨٣٢

(تحفة) ٢٣٥٧ و ٢٣٥٦

١٥٨ ع

٩٢٤٤

(تحفة) ٢٣٥٨

١٢٤٣٦

من

٢٣٥٢ - طرفه: ٢٥٧١، ٥٦١٢، ٥٦١٩.

٢٣٥٣ - طرفه: ٢٣٥٤، ٦٩٦٢.

٢٣٥٤ - طرفه: ٢٣٥٣.

٢٣٥٥ - طرفه: ١٤٩٩.

٢٣٥٦ - طرفه: ٢٤١٦، ٢٥٥٥، ٢٦٦٦، ٢٦٦٩، ٢٦٧٣، ٢٦٧٦، ٤٥٥٤٩، ٦٦٥٩، ٦٦٧٦، ٧١٨٣.

٧٤٤٥

٢٣٥٧ - طرفه: ٢٤١٧، ٢٥١٦، ٢٦٦٧، ٢٦٧٠، ٢٦٧٧، ٤٥٥٠، ٦٦٦٠، ٦٦٧٧، ٧١٨٤.

٢٣٥٨ - طرفه: ٢٣٦٩، ٢٦٧٢، ٧٢١٢، ٧٤٤٦.

(١) من ابن السبيل ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لذيها فإن أعطاه منها رضى وإن لم يعطه منها سخط ورجل أقام سلطته بعد العصر فقال والله الذي لا إله غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا فصدقته رجل ثم قرأ هذه الآية ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً **بَاب** سكر الأنهار حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني ابن شهاب عن عروة عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهم أنه حدثه أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الأنصاري سرح الماء يمر فأبى عليه فأخذه بما عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فغضب الأنصاري فقال أن كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم أحبس الماء حتى يرجع إلى الجدر فقال الزبير والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم **بَاب** شرب الأعلى قبل الأسفل حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة قال خاصم الزبير رجل من الأنصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا زبير اسق ثم أرسل فقال الأنصاري أنه ابن عمك فقال عليه السلام اسق يا زبير ثم يبلغ الماء الجدر ثم أمسك فقال الزبير فأحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم **بَاب** شرب الأعلى إلى الكعبين حدثنا محمد أخبرنا محمد قال أخبرني ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير أنه حدثه أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير في شراج من الحرة يسقي بها النخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير فأمره بالمرء ثم أرسل إلى جارك فقال الأنصاري أن كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم أحبس حتى يرجع الماء إلى الجدر واستوى له حقه فقال الزبير والله إن هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم **بَاب** فضل سقي الماء حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يئاز رجل

١ إمامه
٢ ضمه راء يمز من الفرع
٣ قال ٤ قطع همزة
أسق من الفرع وغيره
وفي بعض النسخ اسق بهمزة وصل وهي في الفرع أيضاً
٥ قال محمد بن العباس
قال أبو عبد الله ليس أحد يذكر عروة عن عبد الله إلا الليث فقط
٦ قبل السقلى ٧ خاصم
الزبير رجلاً ٨ ثم أرسل
الماء ٩ حتى يبلغ ١٠ قال
١١ حدثني ١٢ محمد
هو ابن سلام ١٣ محمد بن
يزيد الحراني ١٤ ليسقي
١٥ أرسله ١٦ استوفى
١٧ فقال
١٨ الجدر هو الأصل

(تحفة) ٢٣٥٩ و ٢٣٦٠ باب ٦
٥٢٧٥ ع
٢٣٦١ باب ٧
(تحفة) ٢٣٦٢
٣٦٣٤
٢٣٦٣ باب ٨
(تحفة) ٢٣٦٣
١٢٥٧٤ م ٥

٢٣٥٩ و ٢٣٦٠ - طرفه: ٢٣٦١، ٢٣٦٢، ٢٧٠٨، ٤٥٨٥.
٢٣٦١ - طرفه: ٢٣٥٩.
٢٣٦٢ - طرفه: ٢٣٥٩.
٢٣٦٣ - طرفه: ١٧٣.

(١) عَشِي فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطْشُ فَنَزَلَ بِرَأْفَتِهِ شَرِبَ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجَ فَاذَاهُ وَبَكَبَ يَلْهَثُ بِأَكْلِ الثَّرَى مِنَ الْعَطْشِ
فَقَالَ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مَثَلُ الَّذِي بَلَغَ فِي قَدْرِ لَاحِقِهِ ثُمَّ أَمْسَكَ بِنَفْسِهِ ثُمَّ رَفِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ
قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ لَنَأْفِي إِلَهُكُمْ أَجْرًا قَالَ فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ * تَابِعَهُ جَادِبُ سَلْمَةَ وَالرَّبِيعُ بْنُ
مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي
بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ دَنَّتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ أَيُّ
رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ فَإِذَا امْرَأَةٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ تَخَدُّشُهَا هَرَّةٌ قَالَ مَا شَأْنُ هَذِهِ قَالُوا وَحَسِبْتُهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذَّبْتُ امْرَأَةً فِي هَرَّةٍ حَسِبْتُهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا فَدَخَلْتُ فِيهَا النَّارَ قَالَ فَقَالَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ
لَأَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَلَا سَقَيْتِهَا حِينَ حَسِبْتُهَا وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ
بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقَرْيَةِ أَحَقُّ بِمَاءِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ
أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدْحٍ فَشَرِبَ وَعَنْ
يَمِينِهِ غُلَامٌ هُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ قَالَ يَا غُلَامُ أَنْتَ أَذِنَ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاحُ فَقَالَ
مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَنِي صَيْبٍ مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ لَا ذُودَ لِرِجَالٍ عَنِ حَوْضِي كَمَا نَدَا الْغَرِيْبَةَ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي وَكَيْدٍ وَكَيْدُ بْنُ كَثِيرٍ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّامِ السَّعِيلِ لَوْ تَرَكَتَ زَمْرَمَ أَوْ قَالَ
لَوْ تَرَكَتَ مِنْ الْمَاءِ لَكَاتَ عَيْنَا مَعِينَا وَأَقْبَلَ جِرْهَمُ فَقَالُوا أَنْتَ أَذِنَ أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ قَالَتْ نَعَمْ وَلَا حَقَّ لَكُمْ
فِي الْمَاءِ قَالُوا نَعَمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَمْعَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ
عَلَى سَلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَثْرًا مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا

العطاش ٢ فنزل برفا
فلا
قوله تابعه جاد الخ
ساقط من اصول كثيرة
كسر دال تخدشها من
الفرع
أطعمتها
سقيتها كذا في اليونانية
دون اشباع التاء
أرسلتها ٨ فتأكل
وهو ١٠ فقال
١١ حدثني ١٢ كذا
جرهم في اليونانية غير
منصرف
١٣ حدثني
١٤ على سلعته ١٥ أعطى

تغ ٣/٢١٤ (تحفة ١٤٣٦٣/١)
٢٣٦٤ (تحفة)
٥٧١٧ س ق
٢٣٦٥ (تحفة)
٨٣٧٨ م
٢٣٦٦ (تحفة) باب ١٠
٤٧١٩ م
٢٣٦٧ (تحفة)
٤٣٨٥ م
٢٣٦٨ (تحفة)
٥٤٣٩ س
٥٦٠٠
٢٣٦٩ (تحفة)
٨٥٥ م

مال

٢٣٦٤ - طرفه: ٧٤٥
٢٣٦٥ - طرفه: ٣٤٨٢، ٣٣١٨
٢٣٦٦ - طرفه: ٢٣٥١
٢٣٦٨ - طرفه: ٣٣٦٢، ٣٣٦٣، ٣٣٦٤، ٣٣٦٥
٢٣٦٩ - طرفه: ٢٣٥٨

مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٍ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ
 بِذَلِكَ * قَالَ عَلِيٌّ حَدَّثَنَا سَفِينٌ غَيْرِ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمْعَانَ أَبِي صَالِحٍ يُلَاقِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ لَأَجَى إِلَى اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَحْمَةَ قَالَ
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَجَى إِلَى اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ ^(١) وَقَالَ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى
 التَّقِيْعَ وَأَنَّ عَمْرَجِي السَّرْفَ وَالرَّبْذَةَ **بَابُ** شُرْبِ النَّاسِ وَالذَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ فَأَمَّا الَّذِي لَهُ
 أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ بِهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَأَصَابَتْ فِي طَيْلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ
 أَوْ الرِّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ وَلَوْ أَنَّهَا انْقَطَعَ طَيْلُهَا فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ ثَمَرِينَ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا
 حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا سَرَتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِي كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ
 وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا لَمْ يَسْقِ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا
 نَحْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْأَسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحِمْرِ
 فَقَالَ مَا نُزِلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْأَبَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ
 ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ رِضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْأَقْطَةِ فَقَالَ اعْرِفْ
 عَفَا صَافًا وَوَكَاةً هَاتِمًا عَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَالْإِفْشَانُ نَكَبَهَا قَالَ فَضَالَةٌ الْعَفَمِ قَالَ هِيَ لِأَوْلَادِ حَيْكٍ
 أَوْ لِلذَّبِّ قَالَ فَضَالَةُ الْأَبْلِ قَالَ مَالِكٌ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحَدَاؤُهَا تَرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرُ حَتَّى يَلْقَاهَا
 رَبُّهَا **بَابُ** بَيْعِ الْحَطْبِ وَالْكَلَادِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَأْخُذُوا حُدُومَ أَحِبْلَائِكُمْ خَدًّا
 لَأَطَّ ^(٢) حُرْمَةٌ مِنْ حَطْبٍ فَيَبِيعُ فَيَكْفُفُ اللَّهُ بِهِ وَجْهَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطِيَ أَمْ مَنَعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى

تغ ٣١٥/٣
 (تحفة) ٢٣٧٠ باب ١١ دس ٤٩٤١
 تغ ٣١٥/٣
 (تحفة) ٢٣٧١ باب ١٢ س ١٢٣١٦
 (تحفة) ٢٣٧٢ ع ٢٧٦٣
 (تحفة) ٢٣٧٣ باب ١٣ ق ٣٦٣٣
 (تحفة) ٢٣٧٤ س ١٢٩٣٠

١ مائه ٢ وقال أبو عبد
 الله . هكذا في اليونانية
 ٣ الشرف
 ٤ لها ٥ كان
 ٦ حدثني ٧ ابن خالد
 الجهني ٨ حبلاً ٩ بها
 عن وجهه

(١٥ - ر ي ث)

٢٣٧٠ - طرفه: ٣٠١٣ .

٢٣٧١ - طرفه: ٧٣٥٦ ، ٤٩٦٣ ، ٤٩٦٢ ، ٣٦٤٦ ، ٢٨٦٠ .

٢٣٧٢ - طرفه: ٩١ .

٢٣٧٣ - طرفه: ١٤٧١ .

٢٣٧٤ - طرفه: ١٤٧٠ .

ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي عبد مولى عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحدًا فيه طيبه أو يمنعه ^(١) حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي عن أبيه حسين بن علي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أنه قال أصبت شارفًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غم يوم بدر قال وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفًا أخرى فأختمتها وما عند باب رجل من الأنصار وأنا أريد أن أحل عليهم ما إذخر الأبيعه ^(٢) ومعي صائغ من بني قينقاع ^(٣) فاستعين به علي وإميمة فاطمة وجر بن عبد المطيب يشرب في ذلك البيت معه قينة فقالت * ألا يا جزل لشرف النوا * فثار إليهما حزة بالسيف فجب أسنمتها وبقر خواصرهما ثم أخذ من أبادهما قلت لابن شهاب ومن السنم قال قد جب أسنمتها فذهب بها قال ابن شهاب قال علي رضي الله عنه فنظرت إلى منظر أفضعتني فأتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فأخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فأنطلقت معه فدخل علي حزة فتغيظ عليه فرفع حزة بصرة وقال هل أنتم إلا عبيد لا باني فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بفهم حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر

حدثني ٢ طالع
تابع ٣ فتحة عين
نقاع من الفرع
جلد بن زيد
حدثني ٦ وقال

باب القطائع حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن يحيى بن سعيد قال سمعت أنس رضي الله عنه قال أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع من البحر بين فقالت الأنصار حتى تقطع لائحوا ثامن المهاجرين الذي تقطع لنا قال سترون بعدى أثرة فاصبروا حتى تلقوني **باب** كتابة القطائع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن أنس رضي الله عنه دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار ليقطع لهم بالبحرين فقالوا يا رسول الله إن فعلت فاكتب لائحوا ثامن قريش عملها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنكم سترون بعدى أثرة فاصبروا حتى تلقوني **باب** حلب الأبل على الماء ^(٥) حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فضال قال حدثني أبي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الأبل أن تحلب على الماء **باب** الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل ^(٦) قال النبي صلى الله عليه وسلم لم من باع نخلا بعد أن تؤبر

باب ١٤
باب ١٥
تغ ٣١٦/٣
باب ١٦
باب ١٧
تغ ٣١٧/٣

(تحفة) ٢٣٧٥
٥٢

(تحفة) ٢٣٧٦
٦٥٩

(تحفة) ٢٣٧٧
٦٥٩

(تحفة) ٢٣٧٨
٦٠٩

فتمتها

٢٣٧٥ - طرفه: ٢٠٨٩
٢٣٧٦ - طرفه: ٣٧٩٤، ٣١٦٣، ٢٣٧٧
٢٣٧٧ - طرفه: ٢٣٧٦
٢٣٧٨ - طرفه: ١٤٠٢

فَقَمَّرَهُمُ اللَّبَائِعُ فَلَبَّابِعِ الْمَرْوَالِ سَقِي حَتَّى يَرْفَعُ وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرَبِيَّةِ * أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ^(٣)
 حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 مَنْ ابْتَاعَ تَخْلَابًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَمَرَّتْ اللَّبَائِعُ الْأَنْ بَشَّرَ الْمُبْتَاعُ وَمَنْ ابْتَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ قَالَهُ لِلَّذِي بَاعَهُ
 الْأَنْ يَشْتَرِ الْمُبْتَاعُ * وَعَنْ مَلِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ
 حَدَّثَنَا سَفِيْنُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُبَاعَ الْعَرَابِيَّ بِخَرْصِهِمْ أَتَمًّا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
 عَنْ عَطَاءِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخُبَارَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَعَنِ
 الْمَزَانَةِ وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَيْدُو صَلاَحُهَا وَأَنْ لَا تُبَاعَ إِلَّا بِالْذِيْنَارِ وَالذَّرْهَمِ إِلَّا الْعَرَابِيَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 قَزَّعَةَ أَخْبَرَنَا مَلِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي سَفِيْنٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ الْعَرَابِيَّ بِخَرْصِهِمْ مِنَ التَّمْرِ فَيَمْدُونَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ
 شَكِّ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بِشِيرُ
 ابْنُ إِسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَنَمَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَهَى عَنِ الْمَزَانَةِ بَيْعِ التَّمْرِ بِالْأَنْصَابِ الْعَرَابِيَّةِ فَانَّهُ أَذْنُ لَهُمْ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ الْحَقِّ ^{لا يحط ال}
 حَدَّثَنِي بِشِيرُ مَثَلَهُ (٨)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^{لا} **بَابُ** فِي الْأَسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالْجَرِّ وَالتَّقْلِيْسِ **بَابُ**
 مِنْ اشْتَرَى بِالذَّيْنِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَعْنَهُ أَوْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ ^(١٠)
 أَنْ تَبْعِيَنِي قُلْتَ نَعَمْ فَبَعْتَهُ إِيَّاهُ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِيْنَةَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعْرِ فَأَعْطَانِي مَعْنَهُ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ تَذَاكَرْنَا عَبْدَ بَرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلْمِ فَقَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دُرْعًا مِنْ حَدِيدٍ
بَابُ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِرُءُودِهَا أَوْ لِتَلَاقِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

١ وللبائع ٢ حدثنا
 ٣ أخبرنا ٤ صلاحه
 ٥ قرعة ٦ مولى ابن
 ٧ حدثنا
 ٨ كتاب في الاستقراض
 ٩ محمد بن يوسف
 ١٠ رسول الله ١١ فقال
 ١٢ أتبعه

(تحفة) ٢٣٧٩ م ت ق ٦٩٠٧
 ٢٣٨٠ (تحفة) م/٢٣٧٩ م ت س ق ١٠٥٥٨ دس
 (تحفة) ٢٣٨١ م د س ق ٢٤٥٢
 ٢٤٥٤
 (تحفة) ٢٣٨٢ م د ت س ١٤٩٤٣
 (تحفة) ٢٣٨٣ و ٢٣٨٤ م د ت س ٤٦٤٦
 تغ ٢٣١٧/٣ كتاب ٤٣ باب ١
 (تحفة) ٢٣٨٥ م د ت س ٢٣٤١
 (تحفة) ٢٣٨٦ م س ق ١٥٩٤٨
 (تحفة) ٢٣٨٧ باب ٢ ق ١٢٩٢٠

٢٣٧٩ - طرفه: ٢٢٠٣
 ٢٣٨٠ - طرفه: ٢١٧٣
 ٢٣٨١ - طرفه: ١٤٨٧
 ٢٣٨٢ - طرفه: ٢١٩٠
 ٢٣٨٤ - طرفه: ٢١٩١
 ٢٣٨٥ - طرفه: ٤٤٣
 ٢٣٨٦ - طرفه: ٢٠٦٨

الأويسى حدثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذ يريد إتلافها أتلفه الله **باب** أداء الديون وقال الله تعالى إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعمان عظيم **باب** أداء الديون وقال الله تعالى إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعمان عظيم **باب** أداء الديون وقال الله تعالى إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعمان عظيم

أبو شهاب عن الأعمش عن زيد بن وهب عن أبي ذر رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما أبصر يعني أحدا قال ما أحب أن يحول لي ذهباء ككت عندي منه دينار فوق ثلث الأدينار أرضده لدين ثم قال إن الأكثرين هم الأقلون إلا من قال بالمال هكذا وهكذا وأشار أبو شهاب بين يديه وعن عيينه وعن شمالة وقليل ما هم وقال مكانك وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا فأردت أن أتته ثم ذكرت قوله مكانك حتى أتيتك فلما جاء قلت يا رسول الله الذي سمعت أو قال الصوت الذي سمعت قال وهل سمعت قلت نعم قال أتاني جبريل عليه السلام فقال من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا أدخل الجنة قلت وإن فعل كذا وكذا قال نعم **باب** أحسن حديثنا أبي عن يونس قال ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل أحد ذهبا ما يسرني أن لا يمر علي ثلث وعندي منه شيء إلا شئى أرضده لدين رواه صالح وعقيل عن الزهري **باب** استقراض الأبل حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة أخبرنا سلمة بن كهيل قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يحدثنا عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأغلظ له فهم أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعيرا فأعطوه إياه وقالوا لا نجد إلا أفضل من سنه قال اشتروه فأعطوه إياه فإن خيركم أحسنكم قضاء **باب** حسن التقاضي حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن عبد الملك عن ربي عن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول مات رجل فقيل له قال كنت أبايع الناس فأجوز عن الموير وأخفف عن المعسر فغفر له قال أبو سعيد سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم **باب** هل يعطى أكبر من سنه حدثنا مسدد عن يحيى عن سفيان قال حدثني سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم

١ أداها ٢ الدين
٣ وقول الله ٤ الآية
٥ حدثني ٦ تحول
٧ الأدينار ٨ أرضده
بفتح الهمزة وضمة الصاد
مكسورة لا غير في هذه
والتي بعدها هي كذا في
اليونانية
٩ ومن فعل ١٠ حدثني
١١ عني يحدث
١٢ فهم به ١٣ فقيل
له ما كنت تقول
١٤ عن النبي
١٥ يعطى قال في الفتح
بالبناء للجهول

باب ٣

باب ٤

باب ٥

باب ٦

يتقاضاه

(تحفة) ٢٣٨٨
م ت س ق ١٩١٥

(تحفة) ٢٣٨٩
١١٦

٢١٨/٣ تغ
(تحفة) ٢٣٩٠
م ت س ق ٤٩٦٣

(تحفة) ٢٣٩١
م ق ٣٣١٠

(تحفة) ٢٣٩٢
م ت س ق ٤٩٦٣

٢٣٨٨ - طرفه: ١٢٣٧
٢٣٨٩ - طرفه: ٦٤٤٥، ٧٢٢٨
٢٣٩٠ - طرفه: ٢٣٠٥
٢٣٩١ - طرفه: ٢٠٧٧
٢٣٩٢ - طرفه: ٢٣٠٥

يَتَقَضَاهُ بَعِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَوْهُ فَقَالُوا مَا نَجِدُ إِلَّا سِنًا أَفْضَلَ مِنْ سَنَةِ فَقَالَ الرَّجُلُ
 أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَوْهُ فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً
بَابُ حُسْنِ الْقَضَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو نُوَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِينٌ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْأَبْلِ بِجَاهِهِ يَتَقَضَاهُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَعْطَوْهُ فَطَلَبُوا سَنَةً فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًا فَوَقَّعَهَا فَقَالَ أَعْطَوْهُ فَقَالَ أَوْفَيْتَنِي وَفِي اللَّهِ بَلْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً حَدَّثَنَا خَلَادٌ حَدَّثَنَا مَسْعُودٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا قَالَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ مَسْعُودٌ أَرَاهُ قَالَ خُجِّي فَقَالَ
 صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَرَأَيْتَنِي **بَابُ** إِذَا قَضَى دُونَ حَقِّهِ أَوْ حَلَّه فَهُوَ جَائِزٌ
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنُ مَلِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ مَهْدًا عَلَيْهِ دَيْنٌ فَاشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حَقِّهِمْ فَأَتَيْتُ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا عَسْرًا طَيِّبًا وَيَحْلُوا أَيْ قَبُولًا بِمَنْعِهِمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَاطِي وَقَالَ سَتَعْدُو عَلَيْكَ فَغَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَانِي عَمْرُؤُا بِالْبُرْكَةِ فَجَدَدْتُهَا
 فَقَضَيْتُهُمْ وَبَقِيَ لَنَا مِنْ عَمْرُؤَا **بَابُ** إِذَا قَاصَّ أَوْ جَازَفَهُ فِي الدِّينِ عَمْرًا بَتْرًا وَغَيْرِهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ
 أَبَاهُ تَوَفَّى وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَاسْتَظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يَنْظُرَهُ فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ عَسْرًا تَحْلَهُ بِالَّذِي لَهُ
 فَأَبَى فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ فَشَفَى فِيهَا ثُمَّ قَالَ لِحَابِرِ بْنِ جَدَلَةَ فَأَوْفَى لَهُ الَّذِي لَهُ فَجَدَّهُ بَعْدَ
 مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسَقَا وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةٌ عَشْرًا وَسَقَا جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَخْبُرَهُ بِالَّذِي كَانَ فَوَجَدَهُ يُصَلِّيَ الْعَصْرَ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ فَقَالَ أَخْبِرْ ذَلِكَ ابْنَ
 الْخَطَّابِ فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَى عَمْرِو فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ عَمْرُو لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِيَبَارِكَنَّ فِيهَا **بَابُ** مَنْ اسْتَعَاذَ مِنَ الدِّينِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلَمَةَ عَنْ

(تحفة) ٢٣٩٣ باب ٧
 ١٤٩٦٣ م ت س ق
 (تحفة) ٢٣٩٤
 ٢٥٧٨ م د س
 باب ٨
 (تحفة) ٢٣٩٥
 ٢٣٦٤
 باب ٩
 (تحفة) ٢٣٩٦
 د س ق ٣١٢٦
 باب ١٠
 (تحفة) ٢٣٩٧
 ١٦٦٢٤

١ قال ٢ لا نجد
 ٣ قال ٤ أوفى لك
 ٦ خلاد بن يحيى في
 الدين فهو جائز ٨ حدثني
 ٩ فكلم ١٠ بالتي
 ١١ ذلك ١٢ حدثني
 أبو اليمان أخبرنا شعيب
 عن الزهري ح وحدثني
 اسمعيل

٢٣٩٣ - طرفه: ٢٣٠٥
 ٢٣٩٤ - طرفه: ٤٤٣
 ٢٣٩٥ - طرفه: ٢١٢٧
 ٢٣٩٦ - طرفه: ٢١٢٧
 ٢٣٩٧ - طرفه: ٨٣٢

محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان يدعو في الصلاة ويقول اللهم اني أعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له فائيل ما أكثر

مأثمك عبيد رسول الله من المغرم قال إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف **باب**

الصلاة على من ترك ديناً حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي

هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك ما لأفلورثته ومن ترك كلاً فإبنا

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فلج عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي

هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مؤمن إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة

أقرؤا إن شئتم النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم فإيمان مؤمن مات وترك ما لأفلورثته عصبته من كانوا ومن

ترك ديناً أو وصياً قلياً نبي فإنا مولاه **باب** مظل الغني ظلم حدثنا مسدد حدثنا عبد

الاعلى عن معمر عن همام بن منبه أخى وهب بن منبه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم مظل الغني ظلم **باب** لصاحب الحق مقال * ويذكر عن النبي

صلى الله عليه وسلم في الواجد يحمل عقوبته وعرضه قال سفين عرضه يقول مظلتي وعقوبته الحبس

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي

صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه فأغظ له فهم به أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً

باب إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به وقال الحسن إذا

أفلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال سعيد بن المسيب قضى عثمان من اقتضى من

حقه قبل أن يفلس فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو أحق به حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير

حدثنا يحيى بن سعيد قال أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن أبا

بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم أو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك ماله بعينه عند رجل

أو إنسان قد أفلس فهو أحق به من غيره **باب** من أخرج الغريم إلى الغدا ونحوه ولم يرد ذلك مطلقاً

باب ١١

باب ١٢

باب ١٣

باب ١٤

باب ١٥

كذب ٢ حدثني
مطلبي ٤ باب
من أخرج ذكر في الفتح
ن هذه الترجمة وحدثها
سقطا من رواية النسفي

وقال

- ٢٣٩٨ - طرفه: ٢٢٩٨
- ٢٣٩٩ - طرفه: ٢٢٩٨
- ٢٤٠٠ - طرفه: ٢٢٨٧
- ٢٤٠١ - طرفه: ٢٣٠٥

(تحفة) ٢٣٩٨
٤١٠ م

(تحفة) ٢٣٩٩
٦٠٤ م

(تحفة) ٢٤٠٠
٦٩٣ م

٢٤٠١ م
٩٦٣ م

(تحفة) ٢٤٠٢
٨٦١ ع

وقال جابر أشد الغرماء في حقوقهم في دين أبي فسألهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبلوا غمرا حائطي فأبوا فلم يعطهم الحائط ولم يكسرهم لهم قال سأغدو عليك غدا فغدأ علينا حين أصبح فدعا في أمرها بالبركة فقضيتهم **باب** من باع مال المفلس أو المهدم فقسمة بين الغرماء أو أعطاه حتى ينفق على نفسه **حدثنا** مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حنين المعلم حدثنا عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أعتق رجل غلامه عن دبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله فأخذت منه فدفعه إليه **باب** إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع قال ابن عمر في القرض إلى أجل لا بأس به وإن أعطى أفضل من دراهمه ما لم يشترط وقال عطاء وعمر بن ابن دينار هو إلى أجله في القرض * وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل قال سألت بعض بني إسرائيل أن يسلفه فدفعها إليه إلى أجل مسمى الحديث **باب** الشفاعة في وضع الدين **حدثنا** موسى حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن عامر عن جابر رضي الله عنه قال أصيب عبد الله وترك عيالا ودينا فطلبت إلى أصحاب الدين أن يضعوا به ضامن دينه فأبوا فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فأبوا فقال صنفتم ترك كل شيء منه على حديثه عند ابن زيد على حدة والدين على حدة والحجوة على حدة ثم أحضرهم حتى أتيتك ففعلت ثم جاء صلى الله عليه وسلم ففقد عليه وكال لكل رجل حتى استوفى وبقى التمر كما هو كأنه لم يمس وغزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم على ناضح لثا فأزحف الجمل فخلف على فوكزه النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعينه ولأن ظهره إلى المدينة فلما دوننا استأذنت قلت يا رسول الله إني حديث عهد بعرس قال صلى الله عليه وسلم فارتزجت بكرا أم ثيبا قلت ثيبا أصيب عبد الله وترك جوارى صغارا فترزجت ثيبا علمهن وتوتبن ثم قال أت أهلك فقدمت فاحبرت خالي ببيع الجمل فلأمني فأخبرته بأعياء الجمل وبأذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم ووكزه إياه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم غدوت إليه بالجمل فأعطاني ثمن الجمل والجمل وسمي مع القوم **باب** ما ينهى عن إضاعة المال وقول الله تعالى والله لا يحب القصاد ولا يصلح

١ وقال ٢ عليكم
٣ رجل منا
٤ رسول الله ٥ وقال
٦ فذكر الحديث
٧ بعضهم ٨ كذا في
اليونانية العين مكسورة
٩ على حديثه ١٠ على
حديثه ١١ فركزه
١٢ أو ثيبا ١٣ وركزه إياه

تغ ٣/٢٢٠
باب ١٦
٢٤٠٣ (تحفة)
٢٤٠٨ م
باب ١٧
تغ ٣/٣٢١
تغ ٣/٣٢١ ٢٤٠٤ (تحفة)
س ١٣٦٣٠
باب ١٨
٢٤٠٥ (تحفة)
س ٢٣٤٤
٢٤٠٦ (تحفة)
م د س ٢٣٤١
باب ١٩

٢٤٠٣ - طرفه: ٢١٤١
٢٤٠٤ - طرفه: ١٤٩٨
٢٤٠٥ - طرفه: ٢١٢٧
٢٤٠٦ - طرفه: ٤٤٣

عَمَلِ الْمُفْسِدِينَ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ أَصْلُوا نَكَ تَأْمُرُكَ أَنْ تَتْرَكَ مَا يَبْعُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ تَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ
 وَقَالَ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ وَالْحَجْرُ فِي ذَلِكَ وَمَا يُنْهَى عَنِ الْخِدَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي
 أُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ إِذَا بَاعْتَ فَقُلْ لَا خِلَافَةَ لَكَ فِيهِ فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ جَارِيَةَ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادِ مَوْلَى الْمُخِيزَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمُخِيزَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَأَوْدَانَ الْبَنَاتِ وَمَنْعَ وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ
 السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ **بَابُ** الْعَبْدِ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَلَا يَعْمَلُ إِلَّا بِإِذْنِهِ حَدَّثَنَا أَبُو
 الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
 سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَلِمَاتٌ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ
 رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا
 وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَكَلِمَاتٌ
 رَاعٍ وَكَلِمَاتٌ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ (٦)

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) **بَابُ** مَا يُذَكَّرُ فِي الْأَشْخَاصِ وَالْخُصُومَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ النَّزَّالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ
 سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَفَهَا فَأَخَذَتْ يَدَهُ فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَلَّا كَمَا حَسِنَ قَالَ شُعْبَةُ أَظُنُّهُ قَالَ لَا تَخْتَلِفُوا فَإِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ
 اخْتَلَفُوا فَهَلِكُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ
 الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَبَّ رَجُلَانِ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ
 الْمُسْلِمُ وَالَّذِي أَصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ
 عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ

١ لفظ في قوله ساقط من
 الاصول الكثيرة ٢ كسر
 راء الحجر من الفرع
 ٣ في اصول كثيرة قال
 سمعت
 ٤ حدثني
 ٥ ومنعاً

٦ (في الخصومات)

٧ والملازمة والخصومة
 ٨ واليهودي ٩ النزال
 ابن سيرة ١٠ في اصول
 كثيرة قال سمعت ١١ فقال

كتاب ٤٤
 باب ١

(تحفة) ٢٤٠٧ م ٧١٥٣
 (تحفة) ٢٤٠٨ م س ١٥٣٦
 (تحفة) ٢٤٠٩ م س ٦٨٤٦
 (تحفة) ٢٤١٠ م س ٦٥٩١
 (تحفة) ٢٤١١ م س ٥١٢٧ ٣٩٥٦

وامر

٢٤٠٧ - طرفه: ٢١١٧
 ٢٤٠٨ - طرفه: ٨٤٤
 ٢٤٠٩ - طرفه: ٨٩٣
 ٢٤١٠ - طرفه: ٣٤٧٦، ٥٠٦٢
 ٢٤١١ - طرفه: ٣٤٠٨، ٣٤١٤، ٤٨١٣، ٦٥١٧، ٦٥١٨، ٧٤٢٨، ٧٤٧٢

وَأَمْرُ الْمُسْلِمِ فِدَعَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِسُ جَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَمْ كَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مَعْنِي اللَّهُ حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَدِئْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا جَاءَهُ يَهُودِيٌّ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَسِيمِ ضَرْبُ وَجْهِهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ فَقَالَ مَنْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ ادْعُوهُ فَقَالَ أَضْرَبْتَهُ قَالَ سَمِعْتَهُ بِالسُّوقِ يَحْلِفُ وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ قَاتِ أَيَّ خَيْثُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَتْ نِيَّ غَضَبَةً ضَرَبَتْ وَجْهَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذًا بِعَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَمْ كَانَ فِيمَنْ صَعِقَ أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا هَامُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ جَبْرَيْنِ فَبِيلَ مِنْ فَعَلَ هَذَا بَيْنَ أَفْلَانِ أَفْلَانٍ حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِيَّ فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَعْتَرَفَ فَأَمْرًا بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ جَبْرَيْنِ **بَابُ** مَنْ رَدَّ أَمْرًا سَفِيهًا وَالضَّعِيفَ الْعَقْلَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَبْرَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ وَيَذْكُرُ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ النَّهْيِ ثُمَّ نَهَاهُ * وَقَالَ مَلِكٌ إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ وَلَهُ عَبْدٌ لَأَشَى لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ لَمْ يَجْزِ عْتَقُهُ وَمَنْ بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَتَحَوَّاهُ فَنَدَفَعَهُ عَنْهُ إِلَيْهِ وَأَمْرًا بِالْإِصْلَاحِ وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ بَعْدَ ذَلِكَ لَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ وَقَالَ لِلَّذِي يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ إِذَا بَاعَ فَقُلْ لِأَخْلَابَةٍ وَلَمْ يَأْخُذِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَهُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَجُلٌ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ أَبُو النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَاعْتَ فَقُلْ لِأَخْلَابَةٍ فَكَانَ يَقُولُهُ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَرَدَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَاتَعَهُ مِنْهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَّامِ **بَابُ** كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْوِيَةَ

(تحفة) ٢٤١٢
٤٤٠٥
٢٤١٣ (تحفة)
١٣٩١ ع
٢ باب
تع ٣/٢٢٢
٢٤١٤ (تحفة)
٧٢١٥
٢٤١٥ (تحفة)
٣٠٧٧ س
(تحفة) ٢٤١٦ و ٢٤١٧ باب ٤
١٥٨ ع
٩٢٤٤

١ كان ٢ بنا ٣ على
النبيين ٣ سمي اليهودي
٥ فأومات ٦ أن النبي
٧ باب من باع
٨ ودفع ٩ في أصول
كثيرة بعد قوله في البيع
إذا باع

(١٦ - ر ي ث)

٢٤١٢ - طرفه: ٣٣٩٨، ٤٦٣٨، ٦٩١٦، ٦٩١٧، ٧٤٢٧.
٢٤١٣ - طرفه: ٢٧٤٦، ٥٢٩٥، ٦٨٧٦، ٦٨٧٧، ٦٨٧٩، ٦٨٨٤، ٦٨٨٥.
٢٤١٤ - طرفه: ٢١١٧.
٢٤١٥ - طرفه: ٢١٤١.
٢٤١٦ - طرفه: ٢٣٥٦.
٢٤١٧ - طرفه: ٢٣٥٧.

عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على عيين وهو فيها فاجر ليقطع به أمان الله لم يلق الله وهو عليه غضبان قال فقال الأشعث في والله
كان ذلك كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجددني فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ألك بينة قلت لا قال فقال لليهودي احلف قال قلت يا رسول الله إذا حلف
ويذهب عيالي فأنزل الله تعالى إن الذين يتسترون بعهد الله وأيمانهم عننا قلب الالآية آخر الآية حدثنا
عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب
رضي الله عنه أنه تقاضى ابن أبي حدر دينا كان له عليه في المسجد فارتفعت أصواتهم ما حتى سمعها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج إليهم ما حتى كشف سجب حججه فنادى يا كعب قال ليك
يا رسول الله قال ضع من دينك هذا فأومأ إليه أي الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه
حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري
أنه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان
على غير ما أقرؤها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأها وكادت أن أجعل عليه ثم أمهلته حتى
انصرف ثم ليته بردائه فحقت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت أي سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأت فيها
فقال لي أرسله ثم قال له أقرأ فقرأ قال هكذا أنزلت ثم قال لي أقرأ فقرأت فقال هكذا أنزلت إن القرآن
أنزل على سبعة أحرف فأقرؤا منه ما تيسر **باب** إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت
بعد المعرفة وقد أخرج عمر أخت أبي بكر حين ناحت حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن أبي
عدي عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن جدي بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لقد هممت أن أمر بالصلاة فقام ثم أخط إلى منازل قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم
باب دعوى الوصي لليت حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن
عائشة رضي الله عنها أن عبد بن زينة وسعد بن أبي وقاص اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ابن
أمة زينة فقال سعد يا رسول الله أوصاني أخي إذا قدمت أن أنظر ابن أمة زينة فاقبضه فإنه ابني وقال

بين رجل وبين
حدثنا ٣ وأومأ
وكدت أجعل
(قوله زمعة) بسكون
ليم ولا يذري بفتحها
إذا قدمت أن انظر
فاقبضه

٢٤١٨ (تحفة)
م د س ق ١٣٠

٢٤١٩ (تحفة)
م د س ٥٩١

٢٤٢٠ (تحفة)
٢٧٣

٢٤٢١ (تحفة)
م د س ق ٣٥

عميل

٢٤١٨ - طرفه: ٤٥٧.

٢٤١٩ - طرفه: ٤٩٩٢، ٥٠٤١، ٦٩٣٦، ٧٥٥٠.

٢٤٢٠ - طرفه: ٦٤٤.

٢٤٢١ - طرفه: ٢٠٥٣.

عبد بن زعمرة أخي وابن أمة أبي ولد علي فراش أبي فرأى النبي صلى الله عليه وسلم شها بينا فقال هولك

يا عبد بن زعمرة الولد للفراش واحتجني منه يا سودة **باب** التوثيق من نخشي معرته وقيده

ابن عباس عكرمة علي تعلم القرآن والسنة والفرائض حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن سعيد بن

أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنهم يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل محمد

فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له عمارة بن أنال سيد أهل اليمامة فربطوه بساربه من سواري

المسجد فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عندك يا عمارة قال عندي يا محمد خير قد كر

الحديث قال أطلقوا عمارة **باب** الربط والحبس في الحرم واشترى نافع بن عبد الحارث دارا

للسجن بمكة من صفوان بن أمية علي أن عمر إن رضي فابيع بيعة وإن لم يرض عمر فاصفوان

أربع مائة وسجن ابن الزبير بمكة حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد بن أبي

سعيد سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم لم خيلا قبل محمد فجاءت برجل

من بني حنيفة يقال له عمارة بن أنال فربطوه بساربه من سواري المسجد

(بسم الله الرحمن الرحيم) **باب** الملازمة حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث حدثني جعفر

ابن ربيعة وقال غيره حدثني الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن عبد الله بن

كعب بن ملك الأنصاري عن كعب بن ملك رضي الله عنه أنه كان له علي عبد الله بن أبي حذرد الأسلمي دين

فلقبه فلزمه فتكلم حتى ارتفعت أصواتهم ما فر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب وأشار

بيده كأنه يقول النصف فأخذ نصف ما عليه وتركت نصفًا **باب** التقاضي حدثنا إسحق

حدثنا وهب بن جرير بن حازم أخيه بن شعبة عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن حباب قال

كنت قسنا في الجاهلية وكان لي علي العاص بن وائل تراهم فآبته اتقاضاه فقال لا أفضيك حتى

تكفر محمد فقلت لا والله لا أكفر محمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يميتك قال فدعني حتى

أموت ثم أبعث فأوتى ما لا وولدا ثم أفضيك فنزلت أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لا وتين مالا

ولا الآيات

١ بنا بعتبة ٢ ضبط
٣ كذا في اليونينية
٤ فقال
٥ فقال ٦ علي إن عمر رضي
٦ أربع مائة دينار
٨ **باب** في الملازمة
٩ عن جعفر
١٠ عن عبد الله بن هرم
١١ وكانت

تغ ٣٢٥/٣ باب ٧
(تحفة) ٢٤٢٢
١٣٠٠٧ م د س
تغ ٣٢٦/٣ باب ٨
(تحفة) ٢٤٢٣
١٣٠٠٧ م د س
(تحفة) ٢٤٢٤ باب ٩
١١١٣٠ م د س ق تغ ٣٢٨/٣
(تحفة) ٢٤٢٥ باب ١٠
٣٥٢٠ م د س

٢٤٢٢ - طرفه: ٤٦٢
٢٤٢٣ - طرفه: ٤٦٢
٢٤٢٤ - طرفه: ٤٥٧
٢٤٢٥ - طرفه: ٢٠٩١

كتاب ٤٥

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (كتاب في اللقطة)

(١) وَإِذَا أَخْبَرَهُ رَبُّ اللَّقْطَةِ بِالْعَلَامَةِ دَفَعَ إِلَيْهِ حَدِيثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا

عَنْ دُرِّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ سَمِعَتْ سُوَيْدَ بْنَ عَفَلَةَ قَالَ لَقِيتُ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ أَخَذْتُ

صِرَّةً مِائَةَ دِينَارٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَرَفْتَهَا حَوْلًا فَعَرَفْتَهَا حَوْلَهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ

أَتَيْتُهُ فَقَالَ عَرَفْتَهَا حَوْلًا فَعَرَفْتَهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ أَيْتُهُ ثَلَاثًا فَقَالَ احْفَظْ وَعَايَاهَا وَعَدَدَهَا وَكَأْهَافِهَا فَإِنْ جَاءَ

صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمِعْ بِهَا فَاسْتَمِعْ فَلَقِيْتُهُ بِمَدِينَتِكَ فَقَالَ لَا أَدْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا

بَابُ ضَالَّةِ الْإِبِلِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِينٌ عَنْ رِبْعَةَ حَدَّثَنِي

زَيْدُ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ عَرَّابِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَسَأَلَهُ عَمَّا يَلْتَقِطُهُ فَقَالَ عَرَفْتُهَا سَنَةً ثُمَّ احْفَظْ عِفَاصَهَا وَوَكَاةَهَا فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْهَا

قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ قَالَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ قَالَ ضَالَّةُ الْإِبِلِ فَتَمَعَّرَ وَجْهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَلِكٌ وَلَهَا مَعَهَا حَذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا تَرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ بَابُ ضَالَّةِ الْغَنَمِ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَلِيمٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَرَزَعَهُمْ أَنَّهُ قَالَ أَعْرِفُ عِفَاصَهَا وَوَكَاةَهَا

ثُمَّ عَرَفْتُهَا سَنَةً يَقُولُ زَيْدُ بْنُ لَيْلَى لَمْ تَعْرِفْ اسْتَنْفِقْ بِهَا صَاحِبُهَا وَكَانَتْ وَدِيعَةٌ عِنْدَهُ قَالَ يَحْيَى فَهَذَا الَّذِي

لَا أَدْرِي أَيْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِهِ ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ

الْغَنَمِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْهَا فَأَتَاكَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ قَالَ زَيْدٌ وَهِيَ تَعْرِفُ أَيْضًا

ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ قَالَ فَقَالَ دَعَهَا فَإِنَّ مَعَهَا حَذَاؤَهَا وَسِقَاةَهَا تَرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى

يَجِدَهَا رَبُّهَا بَابُ إِذَا لَمْ يَوْجَدْ صَاحِبَ اللَّقْطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ فَهِيَ لِمَنْ وَجَدَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابن

بَابُ إِذَا
أَصْبَتْ . وَجَدْتُ
فِي بَعْضِ الْأَصُولِ حَوْلًا
قَالَ هـ حَدَّثَنِي
ط
قَالَ ٧ أَعْرِفُ
ط
ضَالَّةٌ ٩ فَقَالَ
ط
سَلِيمٌ بْنُ بِلَالٍ
تَعْرِفُ

(تحفة) ٢٤٢٦ ١ باب ٢٨ ع
٢٤٢٧ ٢ باب ٣٧٦٣ ع
٢٤٢٨ ٣ باب ٣٧٦٣ ع
٢٤٢٩ ٤ باب ٣٧٦٣ ع

٢٤٢٦ - طرفه: ٢٤٢٧
٢٤٢٧ - طرفه: ٩١
٢٤٢٨ - طرفه: ٩١
٢٤٢٩ - طرفه: ٩١

ابن يوسف أخبرنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فآله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها وروكاهاتم عرفها سنة فإن جاء صاحبها أو أفاشأنك بها قال فضالة الغنم قال هي لك أو لأخيك أو لذئيب قال فضالة الأبل قال مالك ولها معها سقاؤها وحداؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربهما

باب إذا وجد خشبة في البحر أو سوطاً ونحوه * وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل وساق الحديث فخرج ينظر أهل مراكبها فجاءه فآله فآله هو بالخشبة فأخذها لأهله

حطباً فلما نشرها وجد المال والصحيفة **باب** إذا وجد عترة في الطريق حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بعترة في الطريق قال لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لا كنتها * وقال يحيى حدثنا سفيان حدثني منصور

وقال زائدة عن منصور عن طلحة حدثنا أنس وحدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا مهران عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لآتقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي فأرفعه لآ كاهاتم أخشى أن تكون صدقة فألفها **باب** كيف تعرف لقطة أهل مكة * وقال طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلتقط لقطتها إلا من عرفها * وقال خالد بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلتقط لقطتها إلا من عرفها * وقال أحمد بن سعيد حدثنا روح حدثنا زكرياء حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعضد عضاهها ولا ينقر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لئلا يشد ولا يحتل خلاها فقال عباس بن عبد المطلب قال لا الأذخر فقال لا الأذخر حدثنا يحيى بن موسى حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين فإنها لا تحل

(تحفة)	٢٤٣٠	باب ٥	٢٢٨/٣
	س		
١٣٦٣٠			
(تحفة)	٢٤٣١	باب ٦	
	س		
٩٢٣			
(تحفة)	٢٤٣٢	باب ٧	٢٢٩/٣
	س		
٩٢٣			
(تحفة)	٢٤٣٢	باب ٨	٢٢٩/٣
	س		
١٤٦٨٧			
(تحفة)	٢٤٣٣	باب ٩	٢٣٠/٣
	س		
٦١٦٩			
(تحفة)	٢٤٣٤	باب ١٠	٢٣٠/٣
	ع		
١٥٣٨٣			

١ فقال ٢ وحدثنا سقطت الواو من كثير من الاصول ٣ فألفها هكذا هو بالفاء وسكون الياء في الفرع المعول عليه بأيدينا وكذا في اليونانية صححنا عليه وفي الفرع التنكري فألفها بالفاء ونصب الياء وعليها علامة أبي ذر صححنا عليها وفي بعض الفروع فألفها بالقاف والنصب وفي بعضها فألفها وهو الذي شرح عليه القسطلاني

٤ لا يلتقط لقطتها إلا من عرفها

٥ أحمد بن سعيد

٦ قال ٧ القتل

٢٤٣٠ - طرفه: ١٤٩٨ .
 ٢٤٣١ - طرفه: ٢٠٥٥ .
 ٢٤٣٣ - طرفه: ١٣٤٩ .
 ٢٤٣٤ - طرفه: ١١٢ .

لاحد كان قبلي واني اُحلت لي ساعة من نهار واني لا تحل لاحد بعدى فلا يتفرص بها ولا يحتل شوكتها ولا تحل ساقطتها الا لمنشد ومن قبل له قتيل فهو بخير النظرين ايمان يفتدى واما ان يقيد فقال العباس الا الاذخر فانا نجعله لقبورنا وبيوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر فقام ابو شاهر رجل من اهل اليمن فقال اكثبو الي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثبو الي شاه قلت

للأوزاعي ما قوله اكثبو الي يا رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب لا يحتلب ماشية احد بغير اذن ^(٥) حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحتلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه

أحب احدكم ان تؤتى مشرته فتكسر خزانه فينقل طعامه فانما تخزن لهم ضرورع مواشيم

أطعماتهم فلا يحتلبن احد ماشية احد الا باذنه ^(٦) باب اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه

لانها اوديعه عنده ^(٧) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن

زيد مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

اللقطة قال عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعاها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه قالوا يا رسول الله

فضالة الغنم قال خذها فانها هي لك اولا خيك اولا لذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله

صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه ثم قال مالك ولها معهما احداؤها وسقاؤها حتى

يلقاهن ^(٨) باب هل ياخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا ياخذها من لا يستحق ^(٩) حدثنا

سليمان بن حرب حدثنا شعبه عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال كنت مع سلمان بن ربيعة

وزيد بن صوحان في غزاة فوجدت سوطا فقال لي آلهة قلت لا ولكن ان وجدت صاحبه والا استمتعت به

فلما رجعنا حجنا فررت بالمدينة فسالت ابي بن كعب رضي الله عنه فقال وجدت صرة على عهد النبي

صلى الله عليه وسلم لم فيها مائة دينار فأتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم

أتيت فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم أتته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم أتته الرابعة فقال اعرف

عدتها وكاءها وعاها فان جاء صاحبها والا استمتع بها ^(١٠) حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبه عن

باب ٨ ٢٤٣٥ ٥٢

باب ٩ ٢٤٣٦ ع


باب ١٠ ٢٤٣٧ ع

من تحل ٢ لاحد من
٣ فانما
خطبة ٥ بغير اذنه
٧ فقال
٩ ولكني
في بعض الاصول ثم

٢٤٣٦ - طرفه: ٩١

٢٤٣٧ - طرفه: ٢٤٢٦

سَلِمَةٌ بِهَذَا قَالَ فَلَقِيْتَهُ بَعْدَ بَعْثِكَ فَقَالَ لَا أَدْرِي أُنْثَلَتْ أحوالُ أَوْ حَوَّلَ لِأَوَّاحِدًا. **بَاب** مَنْ عَرَفَ
 اللُّقْطَةَ وَلَمْ يَدْفَعْهَا إِلَى السُّلْطَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سَاقِينَ عَنْ رِبِيعَةَ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى النَّبِيِّ
 عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللُّقْطَةِ قَالَ عَرَفْتَهَا سَنَةً فَإِنِ
 جَاءَ أَحَدٌ رَجُلًا بَعْدَ نَاصِهَا وَوَرَكَيْهَا وَالْأَفَاسْتَنْفَقَ بِهَا وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَمَعَرَّ وَجْهَهُ وَقَالَ مَا لَكَ
 وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحَدَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَةَ دَعَّهَا حَتَّى يَجِدَهَا رُبَّمَا سَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ
 هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ **بَاب** حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا سِرَائِيلُ عَنْ
 أَبِي اسْحَقَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْبَرَاءُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سِرَائِيلُ عَنْ
 أَبِي اسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ أَنْظَلْتُمْ فَإِذَا أَنَا بِرَأْيِ غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ فَقُلْتُ لِمَنْ أَنْتَ
 قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَسَمَّاهُ فَعَرَفْتَهُ فَقُلْتُ هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ فَقَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي قَالَ نَعَمْ
 فَأَمَرَنِي فَأَعْتَقْتُ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ ثُمَّ أَمَرَنِي أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ ثُمَّ أَمَرَنِي أَنْ يَنْفُضَ كَفِيهِ فَقَالَ هَكَذَا
 ضَرَبَ أَحَدِي كَفِيهِ بِالْأُخْرَى فَخَلَبَ كُفَيْهِ مِنْ لَبَنٍ وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِدَاوَةَ عَلَى
 فِيهَا خَرْقَةٌ فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى يَرُدَّ اسْفَلَ فَأَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ



فِي الْمَظَالِمِ وَالْغَضَبِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ
 فِيهِ الْأَبْصَارُ مَهْطَعِينَ مَقْنَعِي رُؤْسِهِمْ رَافِعِي الْمُقْنَعِ وَالْمَقْنَعُ وَاحِدٌ وَقَالَ مُجَاهِدٌ مَهْطَعِينَ مَدِيحِي النَّظَرِ
 وَيُقَالُ مَسْرَعِينَ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْنَدْتُمْ - مَ هُوَ أَيْ بَعْنِي جَوْفًا لِأَعْقُولَ لَهُمْ وَأَنْدَرُ النَّاسُ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ
 الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخْرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نُنْجِبُ دَعْوَتَكَ وَتَتَّبِعِ الرَّسُولَ أَوْ لَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ
 مِنْ قَبْلِ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ وَمَا كُنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا

١ برفعها
 ٢ في أصول كثير
 ٣ وحدثنا
 ٤ من ه قال
 ٥ على فيها
 ٦ كتاب المظالم
 ٧ الى قوله ان الله
 ٨ ذواتهم
 ٩ المظالم قال مجاهد
 ١٠ مدني ١١

باب ١١
 ٢٤٣٨
 ع
 ٢٤٣٩
 م
 ٦٥١

كتاب ٤٦

تغ ٣/٢٣٠

لكم الامثال وقد مكر وامكرهم وعند الله مكرهم وإن كان مكرهم لتزول منه الجبال فلا تحسبن
الله مخلف وعده رسله إن الله عزيز ذو انتقام **باب** قصاص المظالم حدثنا اسحق بن
ابراهيم أخبرنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي المتوكل التاجي عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين
الجنة والنار فيمقاصون مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا نقوا ^(١) وهدبوا أذن لهم بدخول الجنة فوالذي
نفس محمد صلى الله عليه وسلم بيده لأحدهم بمسكنه في الجنة أدل بمنزله كان في الدنيا * وقال يونس بن
محمد حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا أبو المتوكل **باب** قول الله تعالى ألعنة الله على الظالمين
حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا همام قال أخبرني قتادة عن صفوان بن محرز المازني قال بينما أنا
أمشي مع ابن عمر رضي الله عنهما آخذ بيده إذ عرض رجل فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الجوى فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كفه
ويستره فيقول أتعرف ذنبك كذا أتعرف ذنبك كذا فيقول نعم أي رب حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه
أنه هلك قال سترها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم فيعطي كتاب حسنة وأما الكافر والمنافقون
فيعقوب الأسماء هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألعنة الله على الظالمين **باب** لا يظلم المسلم المسلم
ولا يسلمه حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن سألنا أخبرنا أن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما أخبرنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه
ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم
القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة **باب** أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً حدثنا عثمان
ابن أبي شيبة حدثنا هشيم أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس وحميد الطويل سمع أنس بن مالك رضي الله
عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرا أخاك ظالماً أو مظلوماً حدثنا مسدد حدثنا معمر
عن جده عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرا أخاك ظالماً أو مظلوماً

١ فتقاضون ٢ حتى
٣ إذا تقصوا بمسكنه
٤ حدثني ٥ يينا
٦ يقول في الجوى
٧ ذنبا ٨ والمنافق
٩ حدثني ١٠ سمعا
١١ النبي

٢٤٤٠ (تحفة) ٤٢٥٧
تغ ٣/٣٣١
باب ٢
٢٤٤١ (تحفة) م س ق ٧٠٩٦
باب ٣
٢٤٤٢ (تحفة) م د ت س ١٨٧٧
باب ٤
٢٤٤٣ (تحفة) ٠٨٣ ٧٨٤
٢٤٤٤ (تحفة) ٧٧٥

قالوا

٢٤٤٠ - طرفه: ٦٥٣٥
٢٤٤١ - طرفه: ٤٦٨٥، ٦٠٧٠، ٧٥١٤
٢٤٤٢ - طرفه: ٦٩٥١
٢٤٤٣ - طرفه: ٢٤٤٤، ٦٩٥٢
٢٤٤٤ - طرفه: ٢٤٤٣

ط (١)

قَالَ الْوَيْلُ لِرَسُولِ اللَّهِ هَذَا تَصْرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ تَصْرُهُ ظَالِمًا قَالَ تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ **بَابُ تَصْرِ**

باب ٥

الْمَظْلُومِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّيِّعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ مَعْوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ سَمِعْتُ

(تحفة) ٢٤٤٥
م ت س ق ١٩١٦

الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا قَالَ أَمْرًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانًا عَنْ سَبْعٍ فَذَكَرَ

عِيَادَةَ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعَ الْجَنَائِزِ وَتَشْمِيتَ الْعَاطِسِ وَرَدَّ السَّلَامِ وَتَصْرَ الْمَظْلُومِ وَإِجَابَةَ الدَّاعِي وَإِبْرَارَ الْمُقْسِمِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ

(تحفة) ٢٤٤٦
م ت س ٩٠٤٠

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُمَا بَعْضًا وَسَبْكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ **بَابُ**

باب ٦

الْإِتِّصَارِ مِنَ الظَّالِمِ لِقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْمِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْأَمْنِ ظَلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا

وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَسْتَنْذَرُوا فَإِذَا قَدَرُوا عَفْوًا

تغ ٣٣٢/٣

بَابُ عَفْوِ الْمَظْلُومِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى إِنْ تَسَدَّ أَوْ خَبَأَ أَوْ تَخَفَوْهُ أَوْ تَعَفَّوْهُ عَنْ سُوءِ قَانِ اللَّهِ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا

باب ٧

وَجَرَاءِ سِتَّةِ سِنِينَ مِثْلَهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ وَلَمَّا تَصْرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ

مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ وَلَمَّا صَبَرُوا وَغَفِرْنَا ذَلِكَ لِمَنْ عَزَمَ الْأُمُورَ وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدِّمْ مِنْ سَبِيلٍ

بَابُ الظُّلْمِ ظِلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ أَخْبَرَنَا

(تحفة) ٢٤٤٧
م ت ٧٢٠٩

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الظُّلْمُ ظِلْمَاتُ يَوْمِ

الْقِيَامَةِ **بَابُ الْإِتِّقَاءِ وَالْحَذَرِ مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا**

(تحفة) ٢٤٤٨
ع ٦٥١١

زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيَّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا

وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ **بَابُ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ فَلَلَّهُ الْهَلْ بَيْنَ مَظْلَمَتِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ**

(تحفة) ٢٤٤٩
باب ١٠ ١٣٠٢٨

ابْنَ أَبِي إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْقُبَيْرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَحَدٍ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٌ فَلْيَحْلُلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ

- ٢٤٤٥ - طرفه: ١٢٣٩.
- ٢٤٤٦ - طرفه: ٤٨١.
- ٢٤٤٨ - طرفه: ١٣٩٥.
- ٢٤٤٩ - طرفه: ٦٥٣٤.

١ قال
٢ القسم ٣ بعضهم
٤ الى قوله الى مَرَدِّمْ
٥ سبيل
٦ عند رجل
٧ لأخيه

دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وإن لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه
 حمل عليه * قال أبو عبد الله قال اسمعيل بن أبي أويس إسماعيل المقبري لأنه كان نزل ناحية المقابر * قال
 أبو عبد الله وسعيد المقبري هو مولد بني لبيث وهو سعيد بن أبي سعيد واسم أبي سعيد كيسان **باب**
 اذا حمله من ظلمه فلا رجوع فيه **باب** حدثنا محمد بن أحمد بن عبد الله أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
 رضي الله عنها وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو أعرضا قالت الرجل يكون عنده المرأة ليس يستكثر
 منها يريد أن يفارقها فتقول أجعلك من شأني في حل فنزلت هذه الآية في ذلك **باب** اذا أذن
 له أو أحله ولم يبين كم هو **باب** حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد
 الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن
 يساره الأشياخ فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا أوثر بنببي منك
 أحداً قال فتهل رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده **باب** أتم من ظلم شيئاً من الأرض **باب** حدثنا
 أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني طلحة بن عبد الله أن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل أخبره
 أن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الأرض شيئاً طوقه
 من سبع أرضين **باب** حدثنا أبو عمير حدثنا عبد الوارث حدثنا حسين بن يحيى بن أبي كثير قال حدثني محمد
 ابن إبراهيم ان اباسامة حدثه انه كانت بينه وبين أناس خصومة فذكر لعائشة رضي الله عنها فقالت يا أبا
 سلمة اجنب الأرض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين
باب حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال
 قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ من الأرض شيئاً بغير حقه خسف به يوم القيامة الى سبع أرضين *
 قال أبو عبد الله هذا الحديث ليس بجزاسان في كتاب ابن المبارك أملاهم عليهم بالبصرة **باب** اذا
 أذن إنسان لا خشيأ جاز **باب** حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبه عن جيلة بكاب المدينة في بعض أهل العراق
 فأصابنا سنة فكان ابن الزبير يرقنا النمر فكان ابن عمر رضي الله عنهما يخرنا فيقول ان رسول الله

تبع ٣٣٣/٢

باب ١١

باب ١٢

باب ١٣

باب ١٤

١ ينزل في هذه الآية
 ٢ وإن امرأة يكون
 بالتاء والياء
 ٣ أو أحل له وفي أصول
 كثيرة أو أحله له
 ٤ النبي يقول
 ٦ قال الفرير بن ربي قال
 أبو جعفر بن أبي حاتم قال
 أبو عبد الله
 ٧ في كتب
 ٨ إسماعيل

(تحفة) ٢٤٥٠ ١٦٩٧١

(تحفة) ٢٤٥١ ٤٧٤٤

(تحفة) ٢٤٥٢ ٤٤٦٠

(تحفة) ٢٤٥٣ ١٧٧٤٠

(تحفة) ٢٤٥٤ ٧٠٢٩

(تحفة) ٢٤٥٥ ٦٦٦٧

صلى

٢٤٥٠ - طرفه: ٢٦٩٤، ٤٦٠١، ٥٢٠٦.
 ٢٤٥١ - طرفه: ٢٣٥١.
 ٢٤٥٢ - طرفه: ٣١٩٨.
 ٢٤٥٣ - طرفه: ٣١٩٥.
 ٢٤٥٤ - طرفه: ٣١٩٦.
 ٢٤٥٥ - طرفه: ٢٤٨٩، ٢٤٩٠، ٥٤٤٦.

صلى الله عليه وسلم نهى عن الأقران إلا أن يستأذن الرجل منكم أخذ حديثنا أبو النعمان حدثنا
 أبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود أن رجلا من الأنصار يقال له أبو شعيب كان له غلام
 لحام فقال له أبو شعيب اصنع لي طعام خسة لعل أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خسة وأبصر في
 وجه النبي صلى الله عليه وسلم الجوع فدعاه فجمعهم رجل لم يدع فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن هذا قد
 أتبعنا تأذنه قال نعم **باب** قول الله تعالى وهو ألد الخصام حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج
 عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أبغض الرجال إلى الله
 الألد الخصم **باب** إثم من خاتم في باطل وهو يعلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال
 حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح بن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن زينب بنت أم سلمة أخبرته
 أن أمها أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أنه سمع خصومة بين حجرته فخرج إليهم فقال إنما أنا بشر وإنه بابني الخصم فلعن بعضكم أن يكون أبلغ
 من بعض فأحسب أنه صدق فأقضى له بذلك فن قضيت له بحق مسلم فأنما هي قطعة من النار فليأخذها
 أو فليتركها **باب** إذا خصم فجر حدثنا بشر بن خالد أخبرنا محمد بن شعيب عن سليمان بن
 عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أربع
 من كن فيه كان منافقا أو كانت فيه خصلة من أربعة كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا حدث
 كذب وإذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر وإذا خصم فجر **باب** قصاص المظلوم إذا وجد مال
 ظالمه وقال ابن سيرين يقاصه وقرأ أول إن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به حدثنا أبو اليمان أخبرنا
 شعيب عن الزهري حدثني عروة أن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت
 يا رسول الله إن أباسقين رجل مسيك فهل علي حرج أن أطعم من الذي له عيالنا فقال لا حرج عليك أن
 تطعمهم بالمعروف حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني يزيد بن أبي الحر عن عتبة بن
 عامر قال قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم إنك تبعنا فنزل بقوم لا يعرفوننا فترى فيه فقال لنا إن نزلتم بقوم

(تحفة) ٢٤٥٦
 ٩٩٩٠ م ت س
 (تحفة) ٢٤٥٧ باب ١٥
 ١٦٢٤٨ م ت س
 (تحفة) ٢٤٥٨ باب ١٦
 ١٨٢٦١ ع
 (تحفة) ٢٤٥٩ باب ١٧
 ٨٩٣١ م ت س
 (تحفة) ٢٤٦٠ تن ٣/٣٣٣
 ١٦٤٧٥
 (تحفة) ٢٤٦١
 ٩٩٥٤ م ت س ق

١ قال القاضي عياض رحمه الله كذا في أكثر الروايات والصواب عن القرآن اه من اليونانية
 ٢ لتركها ٣ محمد بن جعفر
 ٤ أربع
 ٥ لا يعرفوننا

٢٠٨١ - طرفه: ٢٤٥٦
 ٧١٨٨، ٤٥٢٣ - طرفه: ٢٤٥٧
 ٧١٨٥، ٧١٨١، ٧١٦٩، ٦٩٦٧، ٢٦٨٠ - طرفه: ٢٤٥٨
 ٣٤ - طرفه: ٢٤٥٩
 ٢٢١١ - طرفه: ٢٤٦٠
 ٦١٣٧ - طرفه: ٢٤٦١

فَأَمَرَ لَكُمْ عَمَّا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَأَقْبَلُوا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ **بَابُ** مَا جَاءَ فِي
السَّقَائِفِ وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ
حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ
أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَنْصَارَ اجْتَمَعُوا
فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ أَنْطَلِقْ بِنَاخِيئِنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ **بَابُ** لَا يَمْنَعُ
جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْنَعُ جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ
ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا لِي أَرَأَيْتُمْ كَيْفَ مَعْرُضِينَ وَاللَّهِ لَأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْفَانِكُمْ **بَابُ** صَبِّ الْحَمْرِ فِي
الطَّرِيقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا جَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا نَابِثٌ عَنْ أَنَسِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ وَكَانَ خَرَجُوا يَوْمَئِذٍ فَضَخَّ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يُنَادِي الْآنَ الْحَمْرُ قَدْ حَرُمَتْ قَالَ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ أَخْرَجْ فَأَهْرَقَهَا فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا فَجُرْتُ
فِي سَكَنِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ قَدْ قَدَّحَ لِقَوْمٍ وَهِيَ فِي بَطُونِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا **بَابُ** أَفْنِيَةِ الدُّورِ وَالْجُلُوسِ فِيهَا وَالْجُلُوسِ عَلَى الصُّعَدَاتِ ^(٨)
وَقَالَتْ عَائِشَةُ فَأَبْنَى أَبُو بَكْرٍ مَسْجِدًا بِفناءِ دَارِهِ صَلَّى فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِيهِ تَقْصُفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ
وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ عَكَّةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا
ابْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ يَا أَيُّكُمْ وَالْجُلُوسِ عَلَى الطَّرْفَاتِ فَقَالُوا مَا لَنَا بِدَائِمِهَا هِيَ مَجَالِسُ نَحْنُ نَحْدُثُ فِيهَا قَالَ فَإِذَا أُبَيِّمَ الْإِلَّهِ الْمَجَالِسَ ^(٩)
فَاعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ قَالَ غَضُّ الْبَصْرِ وَكُفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ
وَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ **بَابُ** الْأَبَارِ عَلَى الطَّرِيقِ إِذَا لَمْ يَتَأَذَّبْهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ ^(١٠)
عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
يُنَارُ جِلِّ طَرِيقٍ أَشْتَدُّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوْجِدْبَرًا فَتَنْزِلُ فِيهِ فَيَشْرَبُ ثُمَّ يَخْرُجُ فَإِذَا كَلَبَ يَلْهَثُ بِأَكْلِ الثَّرَى ^(١١)
^(١٢) ^(١٣) ^(١٤) ^(١٥)

١ منه ٢ يَغْرِزُ كَسِرَةِ
الراء في هذه والتي بعدها من
الفرع
٣ خَشْبَةٌ
٤ خَشْبَةٌ ٥ في الطَّرِيقِ
٦ حَدَّثَنِي ٧ قَالَ جُرْتُ
في سَكَنِ الْمَدِينَةِ ٨ فَخَرَجْتُ
الصُّعَدَاتِ وَضَمُّهَا الْإِيذَرُ
٩ هُوَ ١٠ فِيهِ
١١ أُبَيِّمُ إِلَى الْمَجَالِسِ
١٢ عَلَى الطَّرِيقِ
١٣ رَسُولَ اللَّهِ
١٤ يَنْبَأُ ١٥ فَاشْتَدَّ

باب ١٩
تغ ٣٣٣/٣ (تحفة ٤٧٥١)
٢٤٦٢ (تحفة)
١٠٥٠٨ ع
باب ٢٠
٢٤٦٣ (تحفة)
٣٩٥٤ م د ت ق
باب ٢١
٢٤٦٤ (تحفة)
٢٩٢ م
باب ٢٢
تغ ٣٣٤/٣
٢٤٦٥ (تحفة)
٤١٦٤ م
باب ٢٣
٢٤٦٦ (تحفة)
٢٥٧٤ م

من
٢٤٦٢ - طرفه: ٧٢٢٣ ، ٦٨٣٠ ، ٦٨٢٩ ، ٤٠٢١ ، ٣٩٢٨ ، ٣٤٤٥ ،
٢٤٦٣ - طرفه: ٥٦٢٨ ، ٥٦٢٧ ،
٢٤٦٤ - طرفه: ٤٦٢٠ ، ٤٦١٧ ، ٥٥٨٠ ، ٥٥٨٢ ، ٥٥٨٣ ، ٥٥٨٤ ، ٥٦٠٠ ، ٥٦٢٢ ، ٧٢٥٣ ،
٢٤٦٥ - طرفه: ٦٢٢٩ ،
٢٤٦٦ - طرفه: ١٧٣ ،

من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فلا خفه ماء فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وإن لنا في البهائم لأجراً فقال في كل ذات كبد رطبة أجر

باب إماطة الأذى وقال همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمسيط الأذى عن الطريق صدقة **باب** الغرقة والعلبة المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطعم من أطام المدينة ثم قال هل ترون ما أرى **مواقع العتن خلال بيوتكم كمواقع القطر** حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله ابن عبد الله بن أبي ثور عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر رضي الله عنه عن المراتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما إن توبا إلى الله فقد صغت قلوبكما فحجبت معه فعدل وعدلت معه بالأداة فتبرز حتى جاء فسكبت على يديه من الأداة فتوضأ فقلت يا أمير المؤمنين من المراتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال لهما إن توبا إلى الله فقال وا عجبي لك يا ابن عباس عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه فقال إني كنت وجارتي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكانت تواب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوماً وأنزل يوماً فإذا نزلت جئته من خبر ذلك اليوم من الأمر وغيره وإذا نزل فعل مثله وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الأنصار إذا هم قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار فصحت على امرأتي فراجعتني فأنكرت أن تراجعتني فقالت ولم تنكر أن أراجعتك فوالله إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليأرجعنهم وإن أحدهن لتجره اليوم حتى الليل فأفرغني فقلت خابت من فعل منهن بعظيم ثم رجعت على ثيابي فدخلت على حفصة فقلت أي حفصة أنغضب إحداكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل فقالت نعم فقلت خابت وخسرت أفئدة من أن يغضب الله لغضب رسوله صلى الله عليه وسلم فتملكين لا تستكثري على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تراجميه في شيء ولا تهجر به واسأليني ما بدا لك ولا يغرنك أن كانت جاريتك هي أوضأ منك وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد عائشة وكأنا حدثنا أن

١٤٧٠٠ (١٤٧٠٠) تغ ٣٣٤/٣ باب ٢٤
 باب ٢٥
 ٢٤٦٧ (صفحة) م
 ٢٤٦٨ (صفحة) م
 ١٠٥٠ م ت س

١ حدثني ٢ اتى أر
 مواقع
 ٣ جاء ٤ قال الله
 وجل لهما
 ٥ فقد صغت قلوبكما
 ٦ واجبا
 ٧ اذهب ٨ فأفرغ
 ٩ جاءت من فعل
 ١٠ لعظيم
 ١١ وسلي ١٢ هي أ
 منك وأحب ١٣ حدث

(١) غَسَّانُ تَعْمَلُ النَّعَالَ لَغَزْوِنَا فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوَيْتُهُ فَرَجَعَ عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ أَنَا هُوَ
فَقَرَعْتُ نَفْرَجْتُ إِلَيْهِ وَقَالَ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءَتْ غَسَّانُ قَالَ لِابْلِ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ طَلَّقَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ قَالَ قَدْ خَاتَمْتُ حَفْصَةَ وَخَسِرْتُ كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ
جُمُعَتِي عَلَى نِيَابِي فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ مَشْرِبَةً لَهُ فَأَعْتَزَلَ فِيهَا فَدَخَلْتُ
عَلَى حَفْصَةَ فَأَذَاهِيَ تَبَكَّى قُلْتُ مَا يُبْكِيكِ أَوْ لَمْ أَكُنْ حَدْرُتُكَ أَطَلَّقْتُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ
لَا أَدْرِي هُوَ ذَا فِي الْمَشْرِبَةِ فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمَنْبِرَ فَأَذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ جَلَسَتْ مَعَهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي
مَا أَجِدُ جِئْتُ الْمَشْرِبَةَ الَّتِي هِيَ فِيهَا فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدٌ اسْتَأْذَنَ لِعَمْرٍ فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ ذَكَرْتُكَ لَهَا فَصَعِمَتْ فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبِرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ
جِئْتُ فَذَكَرْتُ مَثَلَهُ جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبِرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ جِئْتُ الْغُلَامُ فَقُلْتُ اسْتَأْذَنَ لِعَمْرٍ
فَذَكَرْتُ مَثَلَهُ فَلَمَّا وُلِّيتُ مَنْصَرِفًا فَأَذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ
فَأَذَاهُ مَضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَثْرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مَتَكِّيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ
حَشْوَاهَا بَيْفٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ طَلَّقْتُ نِسَاءَهُ فَرَفَعَ بَصْرَهُ إِلَيَّ فَقَالَ لَا ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ اسْتَأْذَنَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْرَاءِ بِنْتِي وَكَأَنَّ مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغَلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمِ تَغْلِبٍ نِسَاءُهُمْ فَذَكَرَهُمْ فَتَبَسَّمَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُلْتُ لَوْرَاءِ بِنْتِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغْرُنُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ
هِيَ أَوْضَأُ مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرِيدُ عَائِشَةَ فَتَبَسَّمَ أُخْرَى جَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ ثُمَّ
رَفَعَتْ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةَ فَفَقُلْتُ ادْعُ اللَّهُ فَلْيُوسِعْ عَلَيَّ أُمَّتَكَ
فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسِعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَاوَا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَكَانَ مَتَكِّمًا فَقَالَ أَوْ فِي شَيْءٍ أَنْتِ يَا ابْنَ
الْخَطَّابِ أَوْلَيْتُكَ قَوْمٌ مَحَبَّتُ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَفَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي فَأَعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَيْتُهُ حَفْصَةَ إِلَى عَائِشَةَ وَكَانَ قَدْ قَالَ مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِمْ شَهْرًا مِنْ
شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِمْ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ فَلَمَّا مَضَتْ نِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ
إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّا أَصْحَابُنَا نِسْعٌ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَاهَا عَدَا فَعَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تتعمل
فيه
قلت للغلام
هي أوضأ منك وأحب
قلت ٨ موجدته
ذاني اليونانية الجسيم
فتوحه وفي القسطلاني
ثم بالكسر والفتح
حتى ١٠ نيسع

وسلم الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسع وعشرون قالت عائشة فأنزلت آية التحريف فبدأ أبي أول
امرأة فقال اني اذا كرر لك امر اول عليك ان لا تجلي حتى تستأمرى ابويك قالت قد أعلم ان ابوي لم يكونا
يا امرأني بفراقك ثم قال ان الله قال يا أيها النبي قل لا زواجك الى قوله عظيم ما قلت أفى هذا استأمر ابوي فاني
اريد الله ورسوله والدار الآخرة ثم خير نساءه فقلن مثل ما قالت عائشة حدثنا ابن سلام حدثنا الفرزاري
عن حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه قال آتى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نساياه شهراً وكانت
انفكت قد دمه فجلس في عليته له خفاء عمر فقال أطلقت نساءك قال لا ولكني آليت منهن شهراً فكث
تسعاً وعشرين ثم نزل فدخل على نساياه **باب** من عقل بعيره على البلاط أو باب المسجد حدثنا
مسلم حدثنا أبو عجيل حدثنا أبو المتوكل الناجي قال آتيت جابر بن عبد الله رضي الله عنه ما قال دخل النبي
صلى الله عليه وسلم المسجد فدخلت اليه وعقلت الجمال في ناحية البلاط فقلت هذا جملك فخرج فجعل
يطيف بالجمال قال الثمن والجمال لك **باب** الوقوف والبول عند سباطة قوم حدثنا سليمان
ابن حرب عن شعبة عن منصور عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال لقد رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم أو قال لقد آتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبأل قائماً **باب** من أخذ الغصن
وما يؤذي الناس في الطريق فرمى به حدثنا عبد الله أخبرنا مالك عن سمى عن أبي صالح عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك
فأخذه فشكر الله له فغفر له **باب** اذا اختلفوا في الطريق المياء وهي الرحبة تكون بين
الطريق ثم يبدأ أهلها البنيان فترك منها الطريق سبعة أذرع حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جرير
ابن حازم عن الزبير بن خزيم عن عكرمة سمعت أباهريرة رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم
اذا تاجروا في الطريق بسبعة أذرع **باب** النهي بغير إذن صاحبه وقال عبادة يا عبنا
النبي صلى الله عليه وسلم أن لا نتهب حدثنا آدم بن أبي اياس حدثنا شعبة حدثنا عدي بن ثابت
سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري وهو جده أبو أمه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهي والمسلية

١ تسعاً وعشرين وقوله
في الرواية الأخرى تسع
وعشرون بالرفع على أن
كان شامية والشهر تسع
وعشرون مبتدأ وخبر
والجمله خبر كان الشامية
٢ قال ٣ ضبط أعلم من
الفرع ٤ بفراقه
٥ حدثني ٦ أخبرنا
٧ على عائشة ٨ آخر
٩ في الطرق ١٠ عبدالله
ابن يوسف ١١ شوك على
الطريق ١٢ فأخذه
١٣ الرحبة ضبطت
بسكون الحاء وفتحها في
اليونانية
١٤ فيترك
١٥ سبع ١٦ في الطريق
١٧ المياء ابن زيد

(تحفة) ٢٤٦٩
٧٦٧
(تحفة) ٢٤٧٠
٢٤٩٩
(تحفة) ٢٤٧١
٣٣٣٥
(تحفة) ٢٤٧٢
١٢٥٧٥
(تحفة) ٢٤٧٣
١٤٢٤٧
تغ ٣٣٥/٣
(تحفة) ٢٤٧٤
٩٦٧٤

٢٤٦٩ - طرفه: ٣٧٨
٢٤٧٠ - طرفه: ٤٤٣
٢٤٧١ - طرفه: ٢٢٤
٢٤٧٢ - طرفه: ٦٥٢
٢٤٧٤ - طرفه: ٥٥١٦

حدثنا سعيد بن جعفر قال حدثني الليث حدثنا عقيل عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب ثوبه يرفعه الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن * وعن سعيد بن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا النبهة (١)

باب كسر الصليب وقتل الخنزير حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد (٢) **باب هل تكسر الذنان التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق فان كسر صنما أو صليبا أو طنبورا أو مالا ينتفع بخشبه وأنى شرح في طنبور كسر فلم يقض فيه بشي** حدثنا أبو بصير الضحاك بن محمد عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى نيرا نأوقد يوم خيبر قال على ماوقد هذه النيران قالوا على الجرا الأنسية قال اكسروها وأهرقوها قالوا الأنهر يبقها ونفيلها قال اغسلوا (٣) حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا ابن أبي عمير عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلثمائة وستون نصبا جعل يطعنها بهود في يده وجعل يقول جاء الحق وزهق الباطل الآية (٤) حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت اتخذت على سهوة لها سترافيه تمائيل فتهتك النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه عرقمين فمكأتنا في البيت يجلس عليهما (٥)

باب من قاتل دون ماله حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد وهو ابن أبي أيوب قال حدثني أبو الأسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل دون ماله فهو شهيد **باب إذا كسر قعدة أو شيئا غيره** حدثنا مسدد حدثنا يحيى (٦)

١ قال الفربري وجدت بخط أبي جعفر قال أبو عبد الله تفسيره أن ينزع منه يريد الأيمان ويقض ٢ خبر ٤ فقال علام قال علام ٥ قال ثبتت لفظة على لابي ذر وسقطت لغيره ٧ وهو يقوها ٨ قال أبو عبد الله كان ابن أبي أويس يقول الجرا الأنسية ينصب الالف والنون ٩ حدثني ١٠ عن عبيد الله بن عمر ١١ رسول الله

(تحفة) ٢٤٧٥ م س ق ٤٨٦٣ ٣٢٠٩ ٥٢١٨
 (تحفة) ٢٤٧٦ م ق ٣١٣٥
 (تحفة) ٢٤٧٧ م ق ٤٥٤٢
 (تحفة) ٢٤٧٨ م س ق ٣٣٤
 (تحفة) ٢٤٧٩ م س ق ٥٠٤
 (تحفة) ٢٤٨٠ م س ق ٨٩١
 (تحفة) ٢٤٨١ م د ٨٠٠

ابن

٢٤٧٥ - طرفه: ٥٥٧٨ ، ٦٧٧٢ ، ٦٨١٠ .
 ٢٤٧٦ - طرفه: ٢٢٢٢ .
 ٢٤٧٧ - طرفه: ٤١٩٦ ، ٥٤٩٧ ، ٦١٤٨ ، ٦٣٣١ ، ٦٨٩١ .
 ٢٤٧٨ - طرفه: ٤٢٨٧ ، ٤٧٢٠ .
 ٢٤٧٩ - طرفه: ٥٩٥٤ ، ٥٩٥٥ ، ٦١٠٩ .
 ٢٤٨١ - طرفه: ٥٢٢٥ .

ابن سعيد عن حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه
فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم بقصة فيها طعام فضربت يدها فكسرت القصة فضتها
وجعل فيها الطعام وقال كوا وحبس الرسول والقصة حتى فرغوا فدفع القصة الصحيفة وحبس
المكسورة * وقال ابن أبي مريم أخبرنا يحيى بن أيوب حدثنا حميد حدثنا أنس عن النبي صلى الله
عليه وسلم **باب** إذا هدم حائطاً فليبن مثله **حدثنا** مسلم بن إبراهيم **حدثنا** جرير بن حازم
عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل في
بنى إسرائيل يقال له جريج يصلي فجاءته أمه فدعت به فإني أن يحميم انفعا لاجيبها أو أصلي ثم أتته فقالت
اللهم لا تمته حتى تريبه المومات وكان جريج في صومعته فقالت امرأة لأفمن جريجاً فتمرضت له
فكلامته فإني فانت راعياً فامكنته من نفسها فولدت غلاماً فقالت هو من جريج فأنوه وكسر واصومعته
فأنزله وسبوه فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام فقال من أبوك يا غلام قال الراعي قالوا نبني صومعتك من ذهب
قال لا إله إلا الله

(تحفة) ٢٤٨١ م / تنع ٣٢٦/٣

٧٩٤ (تحفة) ٢٤٨٢ باب ٣٥

١٤٤٥٨ م

كتاب ٤٧

(تحفة) ٢٤٨٣

٣١٢٥ م ت س ق

(تحفة) ٢٤٨٤

٢٤٨٢ - طرفه: ١٢٠٦

٢٤٨٣ - طرفه: ٢٩٨٣، ٤٣٦٠، ٤٣٦١، ٤٣٦٢، ٤٣٦٣، ٤٣٦٤، ٤٣٦٥، ٤٣٦٦، ٤٣٦٧، ٤٣٦٨، ٤٣٦٩، ٤٣٧٠، ٤٣٧١، ٤٣٧٢، ٤٣٧٣، ٤٣٧٤، ٤٣٧٥، ٤٣٧٦، ٤٣٧٧، ٤٣٧٨، ٤٣٧٩، ٤٣٨٠، ٤٣٨١، ٤٣٨٢، ٤٣٨٣، ٤٣٨٤، ٤٣٨٥، ٤٣٨٦، ٤٣٨٧، ٤٣٨٨، ٤٣٨٩، ٤٣٩٠، ٤٣٩١، ٤٣٩٢، ٤٣٩٣، ٤٣٩٤، ٤٣٩٥، ٤٣٩٦، ٤٣٩٧، ٤٣٩٨، ٤٣٩٩

٢٤٨٤ - طرفه: ٢٩٨٢

١ جريج الراهب
٢
٣
٤ في الشركة
٥
٦ في الطعام
٧
٨
٩ يقوتناه
١٠ قلب
١١ قنصبا بغير
كذا في اليونانية

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَدَّتْ أَرْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمَلَتْهُ وَأَقَاتُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَحْرِيْلِهِمْ فَأَذِنَ لَهُمْ فَلَقِيَهُمْ عَمْرٌو فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبْلِكُمْ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبْلِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَادَى النَّاسَ فَيَأْتُونَ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ فَبِطَانَتِكَ نَطَعُ وَجَعَلُوهُ عَلَى النَّطَعِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَأَحْتَى النَّاسُ حَتَّى فَرَعُوا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ فَتَحْرَجُ بِحُزْرٍ وَرَأْفَتُ قَسَمَ عَشْرًا قَسَمَ فَنَأْ كُلُّ لِحَاءٍ نَضِيحًا قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا جَادِ بْنِ أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَشْعَرِ بَيْنَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَعَلُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ السُّوْيَةِ فَهَمُّ مَنِي وَأَنَا مِنْهُمْ **بَابُ** مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ قَانَمَ مَا يَتَرَا جَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوْيَةِ فِي الصَّدَقَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي عُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَانَ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ قَانَمَ مَا يَتَرَا جَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوْيَةِ **بَابُ** قِسْمَةِ الْغَنَمِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ قَالَ كَاتَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي الْحَلِيفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ فَأَصَابُوا بِالْأَوْغَمِ قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرِيَاتِ الْقَوْمِ فَجَاءُوا وَدَجَّحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِتَتْ ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنْ (٥) الْغَنَمِ بِسَعِيرٍ قَدِمَتْهَا بَعِيرٌ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ بِسَيْرَةٍ فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَعِيرٍ فَجَبَسَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَايِدَ كَأَوَايِدِ الْوَحْشِ فَمَا عَلَيْكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهَذَا كَمَا أَفْعَلُ جَدِّي إِذَا تَرَجَّحُوا وَتَخَافُ الْهَدُودَ وَغَدَا لَيْسَتْ مَدَى أَفْنَدِيحٍ بِالْقَصَبِ قَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمُ وَذَكَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَكَلَّوهُ لَيْسَ السِّنُّ وَالظَّفَرُ وَسَاحَدْتُمْكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَا السِّنُّ فَعِظْمٌ وَأَمَا الظَّفَرُ فَجَدَى الْحَبَشَةِ **بَابُ** الْقِرَانِ فِي التَّمْرِينِ

زودة ٢ يائون
سم أبي النجاشي عطاء
صهيب اه من
بنية
قسما
تجملوا لم يضبط الجيم في
بنية وضبطها
طلاني بالكسر
تشرًا وقوله عشرة
كذافي أصل أي ذر
محمد الاصيلي ولي
مدمشق والاصل
وع علي أبي الوقت
الفاظ بن السمعاني
ات تاء التانيث قال
أبو عبد الله بن ملك
وز عشرة باتبات تاء
يث والله أعلم اه من
بنية ٧ وليست
وليت لنا

٢٤٨٥ م
٢٤٨٦ م
٢٤٨٧ د س ق
٢٤٨٨ ع
باب ٢
باب ٣
باب ٤

الشركاء

٢٤٨٧ - طرفه: ١٤٤٨

٢٤٨٨ - طرفه: ٢٥٠٧، ٣٠٧٥، ٥٤٩٨، ٥٥٠٣، ٥٥٠٦، ٥٥٠٩، ٥٥٤٣، ٥٥٤٤

الشركاء حتى يستأذن أصحابه حدثنا خالد بن يحيى حدثنا سفيان حدثنا جده بن مسعود قال سمعت ابن
 عمر رضي الله عنهم يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرب الرجل بين التمرتين جميعاً حتى يستأذن
 أصحابه حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن جده قال كذا بالمدينة فأصابنا سنة فكان ابن الزبير يرقنا
 التمر وكان ابن عمر يمر بنا فيقول لا تقرنوا فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الأقران إلا أن يستأذن
 الرجل منكم أخاه **باب** تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل حدثنا عمران بن ميسرة
 حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من أعتق شقصاه من عبد أو شركاً أو قال نصيداً وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق وإلا فقد
 عتق منه ما عتق قال لأبدرى قوله عتق ثمنه ما عتق قول من نافع أو في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشر
 ابن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقصاه من مملوكه
 فعليه خلاصته في ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استعفى غير مشقوق عليه
باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء قال سمعت عامراً
 يقول سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله
 والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في
 أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا فإن
 يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً **باب** شركة
 اليتيم وأهل الميراث حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الأودي حدثنا إبراهيم بن سعد
 عن صالح عن ابن شهاب أخبرني عروة أنه سأل عائشة رضي الله عنها * وقال الألبان حدثني يونس
 عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن قول الله تعالى وإن خفتم
 إلى ورع فقالت يا ابن أخي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيحببها ماله أوجالها
 فريدوليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فمما مثل ما يعطيها غيره فنحو أن ينكحون

(تحفة) ٢٤٨٩
 ع ٦٦٦٧
 (تحفة) ٢٤٩٠
 ع ٦٦٦٧
 (تحفة) ٢٤٩١
 م د س ٧٥١١
 (تحفة) ٢٤٩٢
 ع ١٢٢١١
 (تحفة) ٢٤٩٣
 ت ١١٦٢٨

١ القران وهو الصواب
 ٢ فأعتق ٣ عتق قال
 السفاسى ولا يعرف عتق
 بضم العين لان الفعل لازم
 غيرته تدوا نحا يقال عتق
 بالفتح وأعتق بضم الهمزة
 ٥ قسطلاني ملخصا
 ٤ يقرع كذا بالضبطين
 في اليونانية ٥ بعضهم
 كذا هو في اليونانية مصححا
 بالرفع في الموضوعين
 ٦ الذي ٧ أن لا تقسطوا
 وفي أصول كثيرة أن
 لا تقسطوا في التامى
 ٨ قالت

٢٤٨٩ - طرفه: ٢٤٥٥
 ٢٤٩٠ - طرفه: ٢٤٥٥
 ٢٤٩١ - طرفه: ٢٥٠٣، ٢٥٠٢١، ٢٥٠٢٢، ٢٥٠٢٣، ٢٥٠٢٤، ٢٥٠٢٥، ٢٥٠٢٦، ٢٥٠٢٧
 ٢٤٩٢ - طرفه: ٢٥٠٤، ٢٥٠٢٦، ٢٥٠٢٧
 ٢٤٩٣ - طرفه: ٢٦٨٦
 ٢٤٩٤ - طرفه: ٢٧٦٣، ٤٥٧٣، ٤٥٧٤، ٤٦٠٠، ٤٥٦٤، ٥٠٩٢، ٥٠٩٨، ٥١٢٨، ٥١٣١، ٥١٤٠
 ٦٩٦٥

إِلَّا أَنْ يَقْسُطُوا لَهُنَّ وَيُلْغَوِيَنَّ أَعْلَى سُنَّتِنَ مِنَ الصَّدَاقِ وَأَمْرُوا أَنْ يَتَكَبَّرُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ
 سِوَاهُنَّ * قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ ثَمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى قَوْلِهِ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَتَكَبَّرُوا هُنَّ وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ
 فِي الْكِتَابِ الْآيَةَ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسُطُوا فِي الْبَتَاءِ فَانْكَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ
 قَالَتْ عَائِشَةُ وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَتَكَبَّرُوا هُنَّ بِعَنِي هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِبَيْتِهِ الَّتِي
 تَكُونُ فِي حَجْرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ فَنَهَوْا أَنْ يَتَكَبَّرُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَالِهَا مِنْ
 بَتَاءِ النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقَسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ **بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الْأَرْضِ وَغَيْرِهَا حَدِيثًا عَبْدُ**
 اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنَّمَا
 جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ يَقْسَمُ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ
بَابُ إِذَا اقْتَسَمَ الشَّرِكَةُ الدُّورَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَيْسَ لَهُمْ رَجُوعٌ وَلَا شُفْعَةٌ **حَدِيثًا** مَسَدَدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ يَقْسَمُ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ **بَابُ**
 الْإِشْتِرَاكِ فِي الذَّهَبِ وَالنِّصْفَةِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ الصَّرْفُ **حَدِيثًا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ
 يَعْنِي ابْنَ الْأَسْوَدِ قَالَ أَخْبَرَنِي سَلِيمُ بْنُ أَبِي مَسْلَمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ عَنِ الصَّرْفِ يَدًا يَدًا فَقَالَ اشْتَرَيْتَ أَنَا
 وَشَرِيكَ لِي شَيْئًا يَدًا يَدًا وَنَسِيتُهُ فَبَاعْنَا الْبُرَاعِينَ عَارِضًا فَسَأَلْنَا عَنْهُ فَقَالَ فَعَلْتَ أَنَا وَشَرِيكَ لِي زَيْدٌ أَرْقَمٌ وَسَأَلْنَا
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مَا كَانَ يَدًا يَدًا فَخَذُوهُ وَمَا كَانَ نَسِيتُهُ فَخَذُوهُ **بَابُ مُشَارَكَةِ**
 الدِّمِيِّ وَالْمُشْرِكِينَ فِي الْمَزَارَعَةِ **حَدِيثًا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَةَ الْيَهُودِ أَنْ يَمْلِكُوا أَرْضَهُمْ وَيَرْعَوْهَا وَلَهُمْ شَطْرُ
 مَا يَخْرُجُ مِنْهَا **بَابُ** قِسْمَةِ الْغَنَمِ وَالْعَدْلِ فِيهَا **حَدِيثًا** قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ
 أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا
 يَقْسُمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ فَجَاءَ ابْنُ قَبِيصَةَ عَتُودٌ فَقَالَ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَضَحَّ بِهِنَّ أَنْتَ **بَابُ**

١ عن يلمته
 ٢ قسم ٣ وغيرها
 ٤ حدثني ٥ فردوه
 ٦ قسم

باب ٨ ٢٤٩٥ (تحفة) ٣١٥٣ د ت ق
 باب ٩ ٢٤٩٦ (تحفة) ٣١٥٣ د ت ق
 باب ١٠ ٢٤٩٧ و ٢٤٩٨ (تحفة) ١٧٨٨ م س ٣٦٧٥
 باب ١١ ٢٤٩٩ (تحفة) ٧٦٢٤
 باب ١٢ ٢٥٠٠ (تحفة) ٩٩٥٥ م ت س ق
 باب ١٣

الشركة

٢٤٩٥ - طرفه: ٢٢١٣
 ٢٤٩٦ - طرفه: ٢٢١٣
 ٢٤٩٧ - طرفه: ٢٠٦٠
 ٢٤٩٨ - طرفه: ٢٠٦١
 ٢٤٩٩ - طرفه: ٢٢٨٥
 ٢٥٠٠ - طرفه: ٢٣٠٠

الشركة في الطعام وغيره ويدكر ان رجلا ساءم شيئا فغمزه اخراى عمر ان له شركة حدثنا اصعب بن
 الفرج قال اخبرني عبد الله بن وهب قال اخبرني سعيد بن زهره عن معبد بن جده عبد الله بن هشام
 وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب بنت جدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقالت يا رسول الله يا بعه فقال هو صغير فمسح رأسه ودعا له وعن زهره بن معبد انه كان يخرج به جده
 عبد الله بن هشام الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم فيقولان له اشركا
 فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم فربما اصاب الراحلة كما هي فيبعث بها الى
 المنزل **باب** الشركة في الرقيق حدثنا مسدد حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر
 رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في مؤلوك وجب عليه ان يعتق كله
 ان كان له مال قدر عنه بquam قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصتهم ويحلى سبيل المعتق حدثنا ابوالنعمان
 حدثنا جابر بن حازم عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقصاله في عبد اعتق كله ان كان له مال ولا يستع غير
باب الشتر في الهدى والبدن واذ اشرك الرجل الرجل في هديه بعد
 ما هدى حدثنا ابوالنعمان حدثنا جابر بن زيد اخبرنا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن جابر وعن
 طوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة من ذى الحجة مهلين
 بالبح لا يخلطهم شي فلما قدمنا امرنا بجمعناها عمره وان نحل الى نساءنا ففشت في ذلك القالة قال عطاء
 فقال جابر فيروح احدنا الى متى وذكره يقطر منيا فقال جابر يكفه قبله ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
 فقام خطيبا فقال بلغني ان اقواما يقولون كذا وكذا والله لا نأبروا نقي لله منهم ولو اني استقبلت من
 امرى ما استدرت ما هديت ولو ان في الهدى لاحت فقام سراقه بن ملك بن جعشم فقال يا رسول
 الله هي لنا اولاد فقال لا بل للابد قال وجاء علي بن ابي طالب فقال احدهما يقول ابيك بما اهل به رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وقال وقال الا خرابيك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله
 عليه وسلم ان يقيم على احرامه واشركه في الهدى **باب** من عدل عشر من الغنم يجوز

(تحفة) ٢٥٠١ و ٢٥٠٢ تغ ٣٣٧/٣
 ٩٦٦٨
 ٩٦٦٩
 (تحفة) ٢٥٠٣ باب ١٤
 ٧٦١٧
 (تحفة) ٢٥٠٤
 ١٢٢١١ ع
 (تحفة) ٢٥٠٥ و ٢٥٠٦ باب ١٥
 ٢٤٤٨ م س ق
 ١/٥٧٣
 باب ١٦

١ فرأى ابن عمر لابن
 شوية قال في الفتح وعمر
 اصح ٢ اشركا بوصل
 الهمزة وفتح الراء وكسرها
 في الفرع ويقطع الهمزة
 وكسر الراء في اليونانية اه
 من القسطلاني
 ٣ استسي . يستسي
 ٤ رجلا ه قالا
 ٦ قال لا تقدم
 ٧ واصحابه صبح ٨ مهلون
 وجع على روايته من اسقط
 واصحابه باعتبار ان قدمه
 عليه الصلاة والسلام
 مستلزم لقدم اصحابه معه
 اه قسطلاني
 ٩ المقالة ١٠ يكفه
 ١١ فامر رسول الله
 ١٢ عشرة

٢٥٠١ - طرفه: ٧٢١٠
 ٢٥٠٢ - طرفه: ٦٣٥٣
 ٢٥٠٣ - طرفه: ٢٤٩١
 ٢٥٠٤ - طرفه: ٢٤٩٢
 ٢٥٠٥ - طرفه: ١٠٨٥
 ٢٥٠٦ - طرفه: ١٥٥٧

في القسم حدثنا محمد بن ناويكع عن سفيان عن أبيه عن عبيدة بن رفاعة عن جده وأفع بن خديج بن رضى
الله عنه قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم بنى الحليفة من تهامة فأصبنا عنما وإبلا فعمل القوم فأغفلوا
بهم القدر وخاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فأكففت ثم عدل عشر من الغنم بجزر ورم إن
بغيره وليس في القوم إلا خيل يسيرة فرماه رجل فبسه بهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لهذه
البهائم أوبدك وأوبد الوحش فما غلبكم منها فأصعوا به هكذا قال جدي يا رسول الله أنا رجواؤنا ونخاف
أن نلقى العدو وعدا وليس معنا مدى فنذبح بالقبض فقال اجعل أو أرى ما أنهر الدم وذ كراسم الله عليه
فكلوا ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فدى الحبشة

حدثني ٢ أو ابلا
فكففت ٤ وعدل
كذا بلارقم
عشرة
أفندج ٧ قال
أرن

(بسم الله الرحمن الرحيم) (باب في الرهن في الحضر)

كتاب ٤٨
باب ١

وقوله تعالى وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فإرهنان مقبوضة حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام
حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال ولتدرهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشدت إلى
النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة نسخة ولقد سمعته يقول ما أصبح لآل محمد صلى الله عليه وسلم
إلا أصاع ولا أمسى وإنما تسعة آيات **باب** من رهن درعه حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد
حدثنا الأعمش قال تذا كنا عند إبراهيم الرهن والقيل في السلف فقال إبراهيم حدثنا الأسود عن عائشة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما إلى أجل ورهنه درعه **باب**
رهن السلاح حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الأشرف فأنذى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
فقال محمد بن مسلمة أنا فاتاه فقال أردنا أن نسلقنا وسما أو وسقين فقال أرهنوني نساءكم قالوا كيف
رهنك نساءنا وأنت أجل العرب قال فارهنوني أبناءكم قالوا كيف رهننا نساءنا فبأحداهم فيقال
رهن بوسق أو وسقين هذا عار علينا وكأثره نك الأمانة قال سفيان يعني السلاح فوعده أن يأتيه فقتلوه

كتاب الرهن
باب الرهن في الحضر
ابن شيبويه
باب ما جاء في الرهن
وقول الله ١١ فرهن
رسول الله ١٣ فأنه
فأدى ١٤ أرهنوني
رهنك ١٥

٢٥٠٧
٥٦١ ع

٢٥٠٨
٥٥ ت س ق

٢٥٠٩
٤٨ م س ق


٢٥١٠
٢٤ م س ق

٢٥٠٧ - طرفه: ٢٤٨٨
٢٥٠٨ - طرفه: ٢٠٦٩
٢٥٠٩ - طرفه: ٢٠٦٨
٢٥١٠ - طرفه: ٤٠٣٧، ٣٠٣٢، ٣٠٣١

ثم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه **باب** الرهن من ركوب ومحبوب وقال مغيرة عن إبراهيم
 تركب الصالة بقدر علفها أو تحلب بقدر علفها والرهن مثله ^(١) حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء عن عامر عن
 أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن
 الدرة إذا كان مرهونا ^(٢) حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا زكرياء عن الشعبي عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرهن يركب بنفقته إذا كان مرهونا ولبن
 الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة **باب** الرهن عند
 اليهود وغيرهم ^(٣) حدثنا قتيبة حدثنا جابر بن عبد الله عن أبي هريرة عن الأسود عن عائشة رضي الله
 عنها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما ورهنه درعه **باب** إذا
 اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ^(٤) حدثنا خالد بن يحيى
 حدثنا نافع بن عمار عن ابن أبي مليكة قال كتبت إلى ابن عباس فكتب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم
 قضى أن اليمين على المدعى عليه ^(٥) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جابر بن عبد الله عن منصور عن أبي وائل قال قال
 عبد الله رضي الله عنه من حلف على يمين يستحقها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ^(٦) فأنزل الله
 تصديق ذلك إن الذين يشترون بعهدهم الله وأيمانهم ثمنا قليلا فقرأ إلى عذاب أليم ^(٧) ثم إن الأشعث بن
 قيس خرج إلى يثرب فقال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن قال حدثنا قال فقال صدق لبي والله أنزلت كانت
 بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمتنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لم شاهد ذلك أو يمينه قلت إنه إذا يحلف ولا يبالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على
 يمين يستحقها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ^(٨) فأنزل الله تصديق ذلك ثم اقترا هذه الآية إن
 الذين يشترون بعهدهم الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى ولهم عذاب أليم ^(٩) (٨)

٢٣٧/٣	باب ٤	٢٥١١ (تحفة)	١٣٥٤٠
		٢٥١٢ (تحفة)	١٣٥٤٠
	باب ٥	٢٥١٣ (تحفة)	
		١٥٩٤٨	م س ق
	باب ٦	٢٥١٤ (تحفة)	
		٥٧٩٢	ع
		٢٥١٥ و ٢٥١٦ (تحفة)	
		١٥٨	ع

١ عملها ٢ الظهر
 ٣ ثم أنزل ٤ لبي نزلت
 ٥ شاهدك ٦ وهو
 ٧ ثم أنزل
 ٨ (ما جاء في العتق)
 ٩ (كتاب العتق)
 (كتاب في العتق)
 باب ما جاء في العتق وفضله
 هذه للنسفي كافي القسطلاني



كتاب ٤٩

- ٢٥١١ - طرفه: ٢٥١٢
- ٢٥١٢ - طرفه: ٢٥١١
- ٢٥١٣ - طرفه: ٢٠٦٨
- ٢٥١٤ - طرفه: ٤٥٥٢، ٢٦٦٨
- ٢٥١٥ - طرفه: ٢٣٥٦
- ٢٥١٦ - طرفه: ٢٣٥٧

وقوله تعالى فكربية أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيماً مقربةً ^(١) حدثنا أحمد بن يونس حدثنا عاصم بن
 محمد قال حدثني واقد بن محمد قال حدثني سعيد بن مر جانة صاحب علي بن حسين قال قال لي أبو هريرة
 رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم أيعرج رجل أعتق امرأ مسلماً استنقذ الله بكل عضوه عضواً
 منه من النار قال سعيد بن مر جانة فأنطلقت إلى علي بن حسين فحدثني فحدثني فحدثني فحدثني فحدثني فحدثني
 عبده قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار فاعتقه **باب** أي
 الرقاب أفضل حدثنا عبد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مرواح عن أبي ذر
 رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيله
 قلت فأى الرقاب أفضل قال أغلاهاً وأنا وأتفهاً عند أهلها قلت فإن لم أفعل قال تعين صناعاً
 أو تصنع لآخرق قال فإن لم أفعل قال تدع الناس من الشرفانها صدقة تصدق بهم اعلى نفسك
باب ما يستحب من العاقبة في الكسوف والايات ^(٨) حدثنا موسى بن مسعود حدثنا زائدة
 ابن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت أمر
 النبي صلى الله عليه وسلم بالعاقبة في كسوف الشمس * تابعه علي عن الدراوردي عن هشام ^(٩) حدثنا
 محمد بن أبي بكر حدثنا عطاء حدثنا هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما
 قالت كانوا من عند الكسوف بالعاقبة **باب** إذا أعتق عبدين اثنين أو أمة بين الشركاء
 حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن سالم عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال من أعتق عبدين اثنين فإن كان مؤسراً فقوم عليه ثم يعتق ^(١٠) حدثنا عبد الله بن يوسف
 أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق
 شركاه في عبده فكان له مال يبلغ عن العبد قوم العبد قيمة عدل فاعطى شركاه حصصهم وعتق عليه
 وإلا فقد عتق منه ما عتق ^(١١) حدثنا عبيد بن اسمعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
 رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركاه في مملوك فعليه عتقه كله إن كان
 له مال يبلغ عنه فإن لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل فاعتق منه ما عتق ^(١١) حدثنا مسدد حدثنا

١ فكربية أو إطعام
 ٢ حدثنا ٣ الحسين
 عليهما السلام
 ٤ فأنطلقت به ٥ الحسين
 ٦ الحسين ٧ أغلاها
 ٨ أو الايات
 ٩ ما يبلغ ١٠ العبد عليه
 ١١ عليه العبد
 ١٢ قيمة عدل على
 العتق
 القيمة عدل على
 العتق

٢٥١٧ (تحفة) م ت س ١٣٠٨٨
 ٢٥١٨ (تحفة) م س ق ١٢٠٠٤
 ٢٥١٩ (تحفة) د ١٥٧٥١
 ٢٥٢٠ (تحفة) د ١٥٧٥١
 ٢٥٢١ (تحفة) م د س ٦٧٨٨
 ٢٥٢٢ (تحفة) م د س ق ٨٣٢٨
 ٢٥٢٣ (تحفة) م د س ق ٧٨٤٢
 ٢٥٢٣ (تحفة) م د س ق ٧٨١٣

بشر

٢٥١٧ - طرفه: ٦٧١٥
 ٢٥١٩ - طرفه: ٨٦
 ٢٥٢٠ - طرفه: ٨٦
 ٢٥٢١ - طرفه: ٢٤٩١
 ٢٥٢٢ - طرفه: ٢٤٩١
 ٢٥٢٣ - طرفه: ٢٤٩١

بشر عن عبيد الله اختصره ^(١) حدثنا جلد عن ابي عن نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا له في مملوك او شركا له في عبد وكان له من المال ^(٢)
 ما يبلغ قيمته بغير العدل فهو عتيق قال نافع والافق دعق منه ما عتق قال ابي لا ادري اشي قاله نافع ^(٣)
 اوشى في الحديث حدثنا احمد بن محمد بن الفضل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة اخبرني
 نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقضي في العبد او الامة يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه
 يقول قد وجب عليه عتقه كله اذا كان للذي اعتق من المال ما يبلغ يوم من ماله قيمة العدل ويدفع ^(٤)
 الى الشركاء انصباؤهم ويخلى سبيل المعتق بخبر ذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم * ورواه ^(٥)
 الليث وابن ابي ذئب وابن اسحاق وجوزية ويحيى بن سعيد وشعيب بن امية عن نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا **باب** اذا اعتق نصيبا في عبد وليس له مال استسعى
 العبد غير مستقوق عليه على نحو الكتابة ^(٦) حدثنا ابي رجا عن ابي يحيى بن ادم حدثنا جرير
 ابن حازم سمعت قتادة قال حدثني النضر بن انس بن مالك عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله
 عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيصا من عبد * حدثنا سعد بن زيد بن زريع
 حدثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا او شقيصا في مملوك فخلصه عليه في ماله ان كان له مال ولا اقوم
 عليه فاستسعى به غير مستقوق عليه * تابعه حجاج بن حجاج وابان وموسى بن خلف عن قتادة اختصره
سبعة باب الخطا والنسيان في العناقة والطلاق ونحوه ولا عناقاة الا لوجه الله وقال
 النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولا يسه للناسي والمخطي ^(٨) حدثنا الحميدي حدثنا سفيان
 حدثنا سمير عن قتادة عن زرارة بن اوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
 وسلم ان الله تجاوزني عن امي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل او تكلم ^(٩) حدثنا محمد بن كثير عن
 سفيان حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن
 الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولا امرئ ما نوى فن كانت ^(١٠)

(تحفة) ٢٥٢٤
 ٧٥١١ م د ت س
 (تحفة) ٢٥٢٥
 ٨٤٨٠
 (تحفة) ٨٢٨٢ ، ٨٤٣١ ، ٨٤٠٨ ، تغ ٣٣٩/٣
 ٧٦١٧ ، ٨٥٢١ ، ٧٤٩٧ م د س
 (تحفة) ٢٥٢٦
 ١٢٢١١ ع
 (تحفة) ٢٥٢٧
 ١٢٢١١ ع
 تغ ٣٤١/٣
 تغ ٣٤٢/٣ باب
 (تحفة) ٢٥٢٨
 ١٢٨٩٦ ع
 (تحفة) ٢٥٢٩
 ١٠٦١٢ ع

١ جاد بن زيد فكان
 ٢ اعتق ما اعتق
 ٣ اذ دفع انصباؤهم
 ٤ ويخلى سبيل
 ٥ حدثني ٨ وحدثني
 ٩ صدرها بفتح الراء
 ١٠ في بعض الاصول وانما
 لا امرئ

٢٥٢٤ - طرفه: ٢٤٩١
 ٢٥٢٥ - طرفه: ٢٤٩١
 ٢٥٢٦ - طرفه: ٢٤٩٢
 ٢٥٢٧ - طرفه: ٢٤٩٢
 ٢٥٢٨ - طرفه: ٥٢٦٩ ، ٦٦٦٤
 ٢٥٢٩ - طرفه: ١

هَجْرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها
فهجرته إلى ما هاجر إليه **باب** إذا قال رجل لعبد هو لله وتوى العتق والاشهاد في العتق

باب ٧

حدثنا محمد بن عبد الله بن عمر عن محمد بن بشر عن إسماعيل بن عيسى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه
لما أقبل رينا لاسلام ومعه علامة ضل كل واحد منهما من صاحبه فأقبل به ذلك وأبو هريرة
جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أباهريرة هذا غلامك قد أتاك فقال
أما لي أشهدك أنه حر قال فهو حين يقول

بِأَيْلَهُ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنْهَا • عَلَى أَنْهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ

حدثنا محمد بن عبد الله بن سعيد حدثنا أبو أسامة حدثنا إسماعيل بن عيسى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم قلت في الطريق

بِأَيْلَهُ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنْهَا * عَلَى أَنْهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ

قال وأبى مني غلام لي في الطريق قال فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بايعته فينا أنا عندنا إذ
طلع الغلام فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أباهريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه الله فأعتقه

لم يقل أبو كريب عن أبي أسامة حر حدثنا شهاب بن عبد الله بن جهم بن جندب عن إسماعيل بن عيسى
قال لما أقبل أبو هريرة رضي الله عنه ومعه علامة وهو يطلب الاسلام فضل أحدهما صاحبه بهذا وقال

أما لي أشهدك أنه لله **باب** أم الولد قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من أشرط
الساعة أن تلدا لامة ربها حدثنا أبو البان أخبرنا شعب عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير أن

عائشة رضي الله عنها قالت إن عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن يقبض إليه
ابن وليدة زمعة قال عتبة أنه أتني فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح أخذ سعد ابن وليدة

زمعة فأقبل به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقبل معه بعبد بن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن
أخي عهد إلى أنه ابنه فقال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا أخي ابن وليدة زمعة ولد علي فراشه فنظر رسول

الله صلى الله عليه وسلم إلى ابن وليدة زمعة فإذا هو أشبه الناس به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

١ إلى الدنيا ٢ كذا لفظ
الاشهاد حرجور في اليونانية
وهو مشكل وفي بعض النسخ
بالرفع انظر القسطلاني
٣ ذلك ٤ فبايعته
٥ قال أبو عبد الله لم يقل
٦ حدثني ٧ فأصل
وهي الصواب كذا في
اليونانية
٨ كان

(تحف) ٢٥٣٠

٩٤

(تحف) ٢٥٣١

٩٤

(تحف) ٢٥٣٢

تغ ٣٤٤/٣

٩٤

تغ ٣٤٤/٣

باب ٨

(تحف) ٢٥٣٣

٧٨

هو

٢٥٣٠ - طرفه: ٢٥٣١، ٢٥٣٢، ٤٣٩٣.

٢٥٣١ - طرفه: ٢٥٣٠.

٢٥٣٢ - طرفه: ٢٥٣٠.

٢٥٣٣ - طرفه: ٢٠٥٣.

هو لك يا عبد بن زمعة من أجل أنه ولد على فراش أبيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احببني منه
 يا سودة بنت زمعة مما رأى من شبهة بعقبه وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم **باب** يسع
 المدبر حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
 قال أعتق رجل منا عبدا له عن دبر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام أول
باب يسع الولاء وهبته حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر
 رضي الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يسع الولاء وعن هبته ^(١) حدثنا عثمان بن أبي
 شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اشترت بريرة فاشترط
 أهلها ولأهلهما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أعتقها فإن الولاء لمن أعطى الورق فأعتقها
 فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخرها من زوجها فقالت لو أعطاني كذا وكذا ما بنت عنده فاختارت
 نفسها **باب** إذا أسرا حوال رجل أو عمه هل يفادى إذا كان مشركا وقال أنس قال العباس
 للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا وكان علي له نصيب في تلك الغنيمة التي أصاب
 من أخيه عقيل وعمه عباس ^(٢) حدثنا أبو أسامة عن هشام أخبرني أبي أن حكيم بن حزام رضي الله عنه أعتق في
 عن ابن شهاب قال حدثني أنس رضي الله عنه أن رجلا من الأنصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقالوا ائذن فالتزك لأن أختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما **باب** عتق المشرك
 حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام أخبرني أبي أن حكيم بن حزام رضي الله عنه أعتق في
 الجاهلية مائة رقبة وجعل على مائة بعير فلما أسلم جعل على مائة بعير وأعتق مائة رقبة قال فسألت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله رأيت أشياء كنت أصنعها في الجاهلية كنت أختبها يعني
 أتبرر بها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت على ما سأل لك من خير **باب** من ملك
 من العرب رقبا فوهب وباع وجامع وفدى وسبي الذرية وقوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر
 على شيء ومن رزقناه منارز فاحسن فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستورون الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون
 حدثنا ابن أبي مرزوق قال أخبرني الليث عن عقيل عن ابن شهاب ذكر عروة أن مروان والمسيور بن ^(٦) ^(٧)

٩ باب (تحفة) ٢٥٣٤
 س ٢٥٥١
 ١٠ باب (تحفة) ٢٥٣٥
 ع ٧١٨٩
 (تحفة) ٢٥٣٦
 ت س ١٥٩٩٢
 تغ ٣/٢٤٥ باب ١١
 (تحفة) ٢٥٣٧
 ١٥٥١
 باب ١٢ (تحفة) ٢٥٣٨
 م ٢٤٣٢
 باب ١٣ (تحفة) ٢٥٣٩ و ٢٥٤٠
 د س ١١٢٥١
 ١١٢٧١

١ النبي ٢ ومن عمه
 ٣ عن موسى بن عقبة
 ٤ ائذن لنا
 ٥ وقول الله ٦ أخبرنا
 ٧ حدثني عقيل

٢٥٣٤ - طرفه: ٢١٤١
 ٢٥٣٥ - طرفه: ٦٧٥٦
 ٢٥٣٦ - طرفه: ٤٥٦
 ٢٥٣٧ - طرفه: ٤٠١٨، ٣٠٤٨
 ٢٥٣٨ - طرفه: ١٤٣٦
 ٢٥٣٩ - طرفه: ٢٣٠٧
 ٢٥٤٠ - طرفه: ٢٣٠٨

مَحْرَمَةٌ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرْدَ لِيَهُمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَهُمْ
 فَقَالَ إِنَّ مَعِيَ مِنْ تَرَوْنَ وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَى أَسَدِ قَهْفَةٍ فَأَخْتَارُوا أَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا الْمَالَ وَإِمَّا السَّبِيَّ وَقَدْ
 كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَظَرَّهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ فَلَمَّا
 تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا أَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا فَأَنَا نَحْنُ سَيِّئَاتُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ عَاهُوا أَهْلَهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنْ أَخَوَاتِكُمْ جَاؤُنَا تَابِينَ وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ
 أُرْدِيَهُمْ سَبِيَهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ بِيَاهٍ مِنْ
 أَوْلِي مَائِنِي اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ فَقَالَ النَّاسُ طَيِّبْنَا ذَلِكَ قَالَ أَنَا لَأَنْدَرِي مِنْ أَدْنِ مِنْكُمْ مَنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى
 يَرْفَعَ الْيَنَاعِرَ فَأَوْكُمُ أَمْرٌ كَمْ فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلِمَهُمْ عَرَفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ
 أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوهَا هَذَا الَّذِي بَلَّغْتُمْ عَنْ سَبِيِّ هَوَّازَنَ * وَقَالَ أَنَسُ قَالَ عَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَادَيْتُ نَفْسِي وَقَادَيْتُ عَقِيلًا حَدِيثًا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعِ
 فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ عَارُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَتَلَ
 مَقَاتِلَهُمْ وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جَوْرِيَّةً حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ حَدِيثًا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ ابْنِ مَجْرٍ قَالَ
 رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ
 فَأَصَبْنَا سَيِّئًا مِنْ سَبِيِّ الْعَرَبِ فَأَشْتَمْنَا النِّسَاءَ فَأَشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُرْبُ وَأَحْبَبْنَا الْعُرْلَ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَوْهَى كَانَتْهُ حَدِيثًا
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَهْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَا أَرَأَى
 أَحَبَّ بَنِي تَمِيمٍ وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْمُغْبِرَةِ عَنِ الْحَرِثِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا رَأَيْتُ أَحَبَّ بَنِي تَمِيمٍ مِثْلَ ذَلِكَ سَمِعْتُ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ هُمْ أَشَدُّ مَنِّي عَلَى الدَّجَالِ قَالَ وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِدَّةً فَسَأَلْتُ عَنْهَا فَأَخْبَرَنِي

إِنَّا قَدْ جَاؤُنَا
 طَيِّبْنَا لَكَ
 ابْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَقِيقٍ
 كَتَبَ ٦ الْفَدَاءِ
 مِنْ

تغ ٣٤٥/٢

٢٥٤١
 ٤٤ م د س
 ٢٥٤٢
 ١١ م د س
 ٢٥٤٣
 ١٩ م
 ٧

من

من ولدي سميل **باب** فضل من أتى جاريته وعلمها حديثا **ب** إتحق بن إبراهيم سمع محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعلمها فأحسن إليها ^(١) أعتقها وترزجها كأنه أجران **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون وقوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا وذي القربى واليتامى والمساكين والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا ^(٢) والجار الجنب يعني صاحب السر ^(٣) حديثا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا وأصل الأحذب قال سمعت المعروزي بن سويد قال رأيت أبا ذر الغفاري رضي الله عنه وعليه حلة وعلي غلامه حلة قالنا ^(٤) عن ذلك فقال إني سأيت رجلا فتكافى إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكفوهم ما ينظرون فان كفتموهم ما ينظرون فاعينوهم ^(٥) **باب** العبد إذا أحسن عبادته ونصح سيده حديثا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد إذا نصح سيده وأحسن عبادته كان له أجره مرتين **باب** حديث محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن صالح عن الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم أيعرجل كانت له جارية فأحبها فأحسن تأديتها وأعتقها وترزجها فله أجران وأيعبد أي حق الله وحق ماله فله أجران **باب** حديث شرب بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري سمعت سعيد بن المسيب يقول قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح أجران والذى تقسى يملولها لهما في سبيل الله الحج وبرأهي لأحببت أن أموت وأنا مملوك **باب** إتحق بن نصر حدثنا أبو أسامة عن الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ما لأحدهم بحسن عبادته ونصح سيده **باب** كراهية التطول على الرقيق وقوله عبدي أو أمي وقال الله تعالى والصلح من

(تحفة) ٢٥٤٤ باب ١٤
٩١٠٨ م د س
باب ١٥
تغ ٣/٢٤٥
(تحفة) ٢٥٤٥
١١٩٨٠ م د ت ق
(تحفة) ٢٥٤٦ باب ١٦
٨٣٥٢ م د
(تحفة) ٢٥٤٧
٩١٠٧ م ت س ق
(تحفة) ٢٥٤٨
١٣٣٣١ م
(تحفة) ٢٥٤٩
١٢٤٨٨
باب ١٧

١ فعلها وأحسن
٢ القول مختالا فخورا
٣ قال أبو عبد الله ذي القربى الخ
٤ علامة السقوط في اليونانية هنا أيضا
٥ معرور ٦ يده
٧ مما ينظرون ٨ أبيها
٩ تعلبها

٢٥٤٤ - طرفه: ٩٧
٢٥٤٥ - طرفه: ٣٠
٢٥٤٦ - طرفه: ٢٥٥٠
٢٥٤٧ - طرفه: ٩٧

تغ ٣٤٦/٣

عِبَادَتِكُمْ وَإِمَانِكُمْ وَقَالَ عَبْدُ الْمَلُوكِ وَالْفِيَّاسِيَّةُ الَّذِي الْبَابُ وَقَالَ مِنْ قِيَّاسِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ وَادْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ سَيِّدِكَ وَمَنْ سَيِّدِكُمْ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَتَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَيُؤْتِي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ لَهُ أَجْرَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَقُلْ أَحَدٌ كُمْ أَطْعَمَ رَبِّكُمْ وَشَرِبَ رَبُّكُمْ اسْقِ رَبَّكَ اسْقِ رَبَّكَ وَلْيَقُلْ مَوْلَايَ وَلَا يَقُلْ أَحَدٌ كُمْ عَبْدِي أُمَّتِي وَلْيَقُلْ فَتَايَ وَقِنَايَ وَعِلَايَ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيْمَنِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ نَصِيْبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ كَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ يَقُومُ عَلَيْهِ قِيَمَةُ عَدْلٍ وَأَعْتَقَ مِنْ مَالِهِ وَالْأَفْقَدُ عَقَبَ مِنْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَلِمَتُكُمْ رَاعٍ فَسُئِلَ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَلَا مِيرَاثَ لَهَا عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مُسْوَلٌ عَنْهُمْ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مُسْوَلٌ عَنْهُمْ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مُسْوَلَةٌ عَنْهُمْ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مُسْوَلٌ عَنْهُ إِلَّا فَكَلِمَتُكُمْ رَاعٍ وَكَلِمَتُكُمْ مُسْوَلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ حَدَّثَنَا مَلِكُ بْنُ سَمْعِيلَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا زَوَّجْتَ الْأُمَّةَ فَاجْلِدِي وَهَاتِمًا إِذَا زَوَّجْتَ فَاجْلِدِي وَهَاتِمًا فِي النَّائِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ يَبْعُوها وَلَوْ بَضْفِيرٍ **بَابُ** إِذَا آتَاهُ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يَحْسَبْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لِقْمَةً أَوْ لِقْمَتَيْنِ أَوْ كَلَةً أَوْ كَلَتَيْنِ فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عِلَاجُهُ **بَابُ** الْعَبْدِ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَنَسَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

١ عند سيدي للملوك
٢ ومولاي ٤ كان
٥ قوم ٦ أعتق منه
٧ ماعتق
٨ وهو راع عليهم
٩ يبعوها ١٠ آتى خادمه

(تحفة) ٢٥٥٠ م ٨١٦١
٢٥٥١ (تحفة) ٩٠٧١
٢٥٥٢ (تحفة) ١٤٧١٨
٢٥٥٣ (تحفة) ٧٦١٠
٢٥٥٤ (تحفة) ٨١٦٧
٢٥٥٥ و ٢٥٥٦ (تحفة) ٤١٠٧
٢٧٥٦
٢٥٥٧ (تحفة) ١٤٣٩٠
٢٥٥٨ (تحفة) ٦٨٤٦

عن

٢٥٥٠ - طرفه: ٢٥٤٦
٢٥٥١ - طرفه: ٩٧
٢٥٥٣ - طرفه: ٢٤٩١
٢٥٥٤ - طرفه: ٨٩٣
٢٥٥٥ - طرفه: ٢١٥٢
٢٥٥٦ - طرفه: ٢١٥٤
٢٥٥٧ - طرفه: ٥٤٦٠
٢٥٥٨ - طرفه: ٨٩٣

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤول
 عن رعيته فالأمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت
 زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيته والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء
 من النبي صلى الله عليه وسلم وأحب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال أبيه راع ومسؤول
 عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته **باب** إذا ضرب العبد فليجنب الوجه
 حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا ابن وهب قال حدثني مالك بن أنس قال وأخبرني ابن فلان عن سعيد
 المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا
 عبد الرزاق أخبرنا مهران عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا
 قاتل أحدكم فليجنب الوجه

(بسم الله الرحمن الرحيم) **باب** إن من قذف مملوكه * المكاتب ونجومه في كل سنة نجيم
 وقوله والذين يتبعون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكايبوهم إن علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذي
 آتاكم وقال روح عن ابن جريج قلت لعطاء أو أوجب علي إذا علمت له مالا أن أكتبه قال ما أراه إلا واجبا
 وقال عمرو بن دينار قلت لعطاء تأثره عن أحد قال لا ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره أن سيرين سأل
 أنسا المكاتب وكان كثيرا المال فأطلق إلى عمر رضي الله عنه فقال كاتبه فأبى فضر به بالدره وتلو عمر
 فكايبوهم إن علمتم فيهم خيرا فكايبه * قال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة
 رضي الله عنها إن بريرة دخلت عليها استعصمها في كتابتها وعليها خمسة أواق فجمت عليها في خمس سنين
 فقالت لها عائشة ونفست فيها أرايت إن عددت لهم عتدهم واحدة أبيعك أهلك فأعتقت فيكون ولأولك
 لي فذهبت بريرة إلى أهلها فمرضت ذلك علمهم فقالوا إلا أن يكون لنا الولاء قالت عائشة فدخلت على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترها فأعتقها
 فأعانا الولاء لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال رجال يشترون شروطا ليست
 في كتاب الله من اشترط شرط البس في كتاب الله فهو باطل شرط الله أحق وأوثق **باب**

١ فكلكم راع
 ٢ قال أبو اسحق قاتل
 حرب الذي قال ابن ق
 هو قول ابن وهب وه
 سمعان . لم يخرج
 الزيادة في اليونانية و
 لها في القرع بعد قوله
 وكذا شرح القسط
 والذي في أصول
 محلها آخر الباب بعد
 فليجنب الوجه
 ٤ وحدثني
 ٥ (في المكاتب
 ٦ آراء ٧ وقاله
 هذه الرواية للنسفي
 القسطلاني وظاهر
 وقال عمرو بن دينار
 لعطاء الخ أنه من روا
 عن عطاء قال الحافظ
 وليس كذلك والص
 ما رأته في الأصل المع
 رواية النسفي عن ال
 بلفظ وقاله أي الو
 عمرو بن دينار وفاع
 قلت لعطاء تأثره من
 لا عمرو اه
 ٨ آثاره ٨ خمس أو

باب ٢٠
 ٢٥٥٩
 ١٤٣
 ١٤٧
 كتاب ٥٠
 باب ١
 ٢٥٥٩ / ٣ / ٢٤٨
 ١٩٠
 ١٠٦
 ٢٤٩ / ٣ / ٢٥٦
 ١٦٧ / ٢ / ٢٥٦

ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرط ليس في كتاب الله فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا قتية حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن بريرة جاءت
 تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى أهلك فان أحبوا أن
 أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا وقالوا ان شاءت أن تحتسب
 عليك فلن فعل ويكون ولاؤك لنا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اتبعي فأعنتي فأعنا الولاء لمن أعتق قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال أناس
 يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرط ليس في كتاب الله فليس له وإن شرط مائة مرة
 شرط الله أحق وأوثق حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
 عنهما قال أرادت عائشة أم المؤمنين أن تترى جارية لتعتقها فقال أهلها على أن ولاها لنا قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعتن ذلك فأعنا الولاء لمن أعتق **باب** استعانة المكاتب وسؤاله
 الناس حدثنا عبيد بن إسحاق حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
 جاءت بريرة فقالت إني كاتبته أهلي على تسع أواق في كل عام وفيه فأعنيني فقالت عائشة إن أحب
 أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك ففعلت ويكون ولاؤك لي فذهبت الى أهلها فأبوا ذلك عليها
 فقالت إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فسأني فأخبرته فقال خذيها فأعتقها واشترطي لهم الولاء فأعنا الولاء لمن أعتق قالت عائشة فقام
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإلّا رجال منكم يشترطون
 شروطا ليست في كتاب الله فأشترط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط فقضاء الله أحق
 وشروط الله أوثق ما بال رجال منكم يقول أحدهم أعتق يا فلان ولي الولاء فأعنا الولاء لمن أعتق
باب بيع المكاتب أراضى وقالت عائشة هو عبد ما بقي عليه شيء وقال زيد بن ثابت
 ما بقي عليه درهم وقال ابن عمر هو عبد إن عاش وإن مات وإن جنى ما بقي عليه شيء حدثنا عبد الله
 ابن يوسف أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن بريرة جاءت تستعين عائشة

١ فيه عن ابن عمر
 ٢ عن عقيل ٣ عن
 كتابك ٤ اشترط
 ٥ مائة شرط ٦ فعتقها
 ٧ قال ٨ لا يعتنك
 ٩ ابن عروة ١٠ أوقية
 كذا في اليونانية وليس عليها
 رقم
 ١١ أوقية ١٢ فأعنيني
 ١٣ فيكون ١٤ لهم
 الولاء
 ١٥ فان الولاء
 اشترط كذا ليس ١٧ المكاتبه

تغ ٢٤٩/٣


٢٥٦١ (تحف) م د س ٨٠

٢٥٦٢ (تحف) م د س ٣٤

٢٥٦٣ (تحف) م د س ١٣

تغ ٢٥٠/٣ (تحف) م د س ٣٨

أم المؤمنين رضي الله عنها فقالت لها إن أحب أهلك أن أصب لهم عنك صبة واحدة فأعتقك ففعلت
 فذكرت بريرة ذلك لأهلها فقالوا إلا أن يكون ولأولادنا قال ملك قال يحيى فزعمت عمره أن عائشة ذكرت
 ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشترها وأعتقها فأنما الولاملن أعتق **باب** إذا قال
 المكاتب اشترى وأعتقني فأشترأملك حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال حدثني
 أبي أيمن قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقالت كنت لعنة بن أبي لهب ومات وورثني بنوه وإنهم
 باعوني من ابن أبي عمرو فأعتقني ابن أبي عمرو واشترط بنو عتبة الولاة فقالت دخلت بريرة وهي مكاتبه
 فقالت اشتريني وأعتقني قالت نعم قالت لا يبيعوني حتى يشترطوا ولاني فقالت لا حاجة لي بذلك فسمع
 بذلك النبي صلى الله عليه وسلم أو بلغه فذكر لعائشة فذكرت عائشة ما قالت لها فقال اشترها أو أعتقها
 ودعهم يشترطون ماشاوا واشترتها عائشة فأعتقها واشترط أهلها الولاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 الولاة لمن أعتق وإن اشترطوا مائة شرط



والعريض عليها حدثنا عاصم بن علي حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يانساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة حدثنا عبد
 العزيز بن عبد الله الأوبسي حدثنا ابن أبي طازم عن أبيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة
 رضي الله عنها أنها قالت لعروة ابن أخي إن كنتنظر إلى الهلال ثم الهلال ثلثة أهلة في شهرين وما
 أوقدت في آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة ما كان بعيشكم قالت الأسودان القمر
 والماء إلا أنه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الأنصار كانت لهم منائح وكانوا يبعثون
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانهم فيسقيننا **باب** القليل من الهبة حدثنا

١ وأعتقك م الولاة
 ٣ اشتريني ٤ كنت غلاما
 ٥ من عبد الله بن أبي عمر
 ابن عمر بن عبد الله المخزومي
 فأعتقني
 ٦ فأعتقني ٧ فأعتقني
 ٨ بشرطوا باسقاط النذر
 عند أبي ذر
 ٩ فيها ١٠ عن أبيه
 في هامش الفرع الذي
 بأيدينا نقله عن عياض
 ما ملخصه في رواية يانساء
 المؤمنات بنصب نساء
 وخفض المؤمنات أو
 يانساء الجماعات المؤمنات
 ويروي أيضا برفع نساء
 والمؤمنات ويجوز رفع نساء
 وكسر المؤمنات نعمت النساء
 على الموضع
 ١٢ لجارة ١٣ حدثني
 ١٤ بأخالت ١٥ بعيشكم
 ١٦ يبعثون هو هوك
 بالاضطين في اليونانية
 ١٧ حدثني

باب ٥
 (تحفة) ٢٥٦٥
 ١٦٠٤٣
 كتاب ٥١
 باب ١
 (تحفة) ٢٥٦٦
 ١٤٣٢٥
 (تحفة) ٢٥٦٧
 ١٧٣٥٢
 باب ٢
 (تحفة) ٢٥٦٨
 ١٣٤٠٥
 س

٢٥٦٥ - طرفه: ٤٥٦
 ٢٥٦٦ - طرفه: ٦٠١٧
 ٢٥٦٧ - طرفه: ٦٤٥٩، ٦٤٥٨
 ٢٥٦٨ - طرفه: ٥١٧٨

محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لودعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت ولو أهدي إلى ذراع أو كراع لقبلت

باب ٣ تنق ٢٥٢/٣

باب من استوهب من أصحابه شيئا وقال أبو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اضربوا

لي معكم سهمًا حدثنا ابن أبي مريم حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل رضي الله عنه أن

النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام نجار قال لها مري عبدك فليعمل

لنا أعواد المنبر فأمرت عبدها فذهب فقطع من الطرف فصنع له منبراً فلما أقضاه أرسلت إلى النبي صلى

الله عليه وسلم أنه قد أقضاه قال صلى الله عليه وسلم أرسلني به إلى جأؤابه فأحتمله النبي صلى الله عليه وسلم

فوضعه حيث ترون حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن أبي حازم عن

عبد الله بن أبي قتادة السلمي عن أبيه رضي الله عنه قال كنت يوماً جالساً مع رجال من أصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل أمنا واليوم محرمون

وأناعير محرم فأبصروا حجاراً وحشياً وأما شغول أخصفت نعلي فلم يؤذوني به وأحبوا إلى أبصرته

والتفت فأبصرته فقامت إلى الفرس فأمرتني ثم ركبته ونسيت السوط والرح فقلت لهم ناولوني

السوط والرح فوالأوال والله لا بعينك عليه شيء فغضبت فنزلت فأخذتهم ما ثم ركبته فشددت على الحمار

ففقرت ثم جئت به ووقدمات فوقه ووافيه بأكونه ثم إنهم شكوا في أكلهم إياه وهم حرم فرحنا وخبأت

العظمي فأدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألهما عن ذلك فقال معكم منه شيء فقلت نعم فناولته

العظمي فأكلها حتى نقدها وهو محرم حدثني به زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة **باب**

من استسقى وقال سهل قال لي النبي صلى الله عليه وسلم استسقى حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال

قال حدثني أبو طولة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت أنس رضي الله عنه يقول أتانا رسول الله

صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى فلبنا له شاة لنا ثم شبعه من ماء بئرنا هذه فأعطيته وأبو بكر عن

يساره وعمر بن الخطاب وأعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا أبو بكر فأعطى الأعرابي ثم قال الأعرابي

الأعرابي قال أنس فهي سنة فهي سنة ثلاث مرات **باب** قبول هديته الصيد

قبول هديته الصيد

قبول هديته الصيد

من المهاجرين صوابه

من الانصار اه من

يقال مري

فالتفت و نقدها

عن النبي صلى الله عليه

فقطه في فقه

وقبل

٢٥٦٩ - طرفه: ٣٧٧

٢٥٧٠ - طرفه: ١٨٢١

٢٥٧١ - طرفه: ٢٣٥٢

تغ ٢٥٦٩

تغ ٢٥٧٠

تغ ٢٥٧١

وقيل النبي صلى الله عليه وسلم من أتي قتادة عضد الصيد حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك عن أنس رضي الله عنه قال أنفجنا أربابا من الظهران فسهى القوم فلغبوا فأدركتهم فأخذتها فأتيت بها أباطحة فذبحها وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها أو أخذها قال تخذيها لاشك فيه فقبلته قلت وأكل منه قال وأكل منه ثم قال بعد قبله حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جشم رضي الله عنهم أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم جارا وحشيا وهو بالأبواء أو بؤذان فرد عليه فلما رأى ما في وجهه قال أما أنا لم نرده عليك إلا أناحرم **باب** قبول الهدية حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا عبدة حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن الناس كانوا يكرمونهم بهداياهم يوم عائشة ينتعون بها أو يتعون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا جعفر بن إياس قال سمعت سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أهدت أم حفيد خالة ابن عباس إلى النبي صلى الله عليه وسلم أقطونا وأضبا فأكل النبي صلى الله عليه وسلم من الأقط والسمن وترك الأضب تقيدا قال ابن عباس فأكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا معن قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى بطعام سأل عنه أهديه أم صدقة فإن قيل صدقة قال لأصحابه كلوا ولم يأكل وإن قيل هدية ضرب بيده صلى الله عليه وسلم فأكل معهم حدثنا محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق على بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها أنها أرادت أن تشتري بريرة وأنهم اشتروا ولأهلهما فدكر النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فأعتقها فأتها الولاء لمن أعتق وأهدى لها اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق على بريرة هو لها صدقة ولنا

(تحفة) ٢٥٧٢ تخ ٣/٢٥٢
 ١٦٢٩ ع
 (تحفة) ٢٥٧٣ م ت س ق
 ٤٩٤٠
 (تحفة) ٢٥٧٤ م س
 ١٧٠٤٤
 (تحفة) ٢٥٧٥ م س
 ٥٤٤٨
 (تحفة) ٢٥٧٦ م س
 ١٤٣٥٩
 (تحفة) ٢٥٧٧ م س
 ١٢٤٢
 (تحفة) ٢٥٧٨ م س
 ١٧٤٩١

١ فلغبوا . فتعبوا
 ٢ با قبول الهدية
 ٣ كذا في اليونانية همزة
 ٤ انما فتوحه يومكسورة
 ٥ زرده
 ٦ حدثني ٧ وضبا
 ٨ الاضب ٩ حدثني
 ١٠ منذر ١١ حدثني
 ١٢ حدثني ١٣ فقبل
 للنبي صلى الله عليه وسلم
 هذا تصدق على بريرة فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم هو
 لها صدقة ولنا هدية

٢٥٧٢ - طرفه: ٥٥٣٥، ٥٤٨٩
 ٢٥٧٣ - طرفه: ١٨٢٥
 ٢٥٧٤ - طرفه: ٣٧٧٥، ٢٥٨١، ٢٥٨٠
 ٢٥٧٥ - طرفه: ٧٣٥٨، ٥٤٠٢، ٥٣٨٩
 ٢٥٧٧ - طرفه: ١٤٩٥
 ٢٥٧٨ - طرفه: ٤٥٦

هدية وخبر قال عبدالرحمن زوجها حرا وعبد قال شعبة سألت عبدالرحمن عن زوجها قال لا أدري
 أحرام عبد حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد الخداه عن حفصة بنت
 سيرين عن أم عطية قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها فقال عندكم شيء قالت
 لا إلا شيء بعثت به أم عطية من النساء التي بعثت اليها من الصدقة قال إنها قد بلغت محلها **باب**
 من أهدى إلى صاحبه وتجرى بعض نساءه دون بعض حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن
 هشام بن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان الناس يتخرون بهداياهم يوحى وقالت أم سلمة إن
 صواحي اجتمعن فذكرت له فأعرض عنها حدثنا إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان بن هشام بن
 عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حزينين فزرب فيه
 عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب إلا خرام سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
 المسلمون قد علوا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهديها
 إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرها حتى إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة
 بعث صاحب الهدية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة فكلم حزن أم سلمة فقلن لها كلي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم الناس فيقول من أراد أن يهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هدية فليهدئ إليه حيث كان من بيوت نساءه فكلمته أم سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فساءت لها فقالت
 ما قال لي شيئا فقلن لها فكلمته قالت فكلمته حين دار إليها أيضا فلم يقل لها شيئا فساءت لها فقالت ما قال لي
 شيئا فقلن لها فكلية حتى يكلمك فدأر إليها فكلمته فقال لها لا تؤذي بي في عائشة فإن الوحي لم يأتي وأنا في
 توبيا من أمة الأعراس قالت فقالت أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله ثم إنهن دعون فاطمة بنت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقولن إن نساءك يشدنك الله
 العدل في بنت أبي بكر فكلمته فقال يا نبي ما أحب قالت بلي فرجعت إليهن فأخبرتهن فقلن
 أرجعي إلي فابت أن رجع فأرسلن زينب بنت جحش فأتته فأغلظت وقالت إن نساءك يشدنك الله
 العدل في بنت ابن أبي قحافة فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعده فسيبها حتى إن رسول الله

٢٥٧٩ (تحفة) م
 ٢٥٨٠ (تحفة) ت
 ٢٥٨١ (تحفة) ت
 ٢٥٨٢ (تحفة) ت

باب ٨
 تنع ٢٥٢/٣

٢ حرا وعبد
 ٤ بعث
 ٨ بها إلى
 ١١ دعيت

صلى

٢٥٧٩ - طرفه: ١٤٤٦
 ٢٥٨٠ - طرفه: ٢٥٧٤
 ٢٥٨١ - طرفه: ٢٥٧٤

صلى الله عليه وسلم لينظر الى عائشة هل تكلم قال فتكلمت عائشة ترد علي زينب حتى اسكتتها
 قالت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الى عائشة وقال لينا بنت ابي بكر قال البخاري الكلام الاخير قصة
 فاطمة بذكر عن هشام بن عروة عن رجل عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن وقال ابو مروان عن
 هشام عن عروة كان الناس يحسرون بهما يوم عائشة وعن هشام عن رجل من قريش ورجل
 من الموالي عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قالت عائشة كنت عند النبي صلى الله
 عليه وسلم فاستاذنت فاطمة **باب** ما لا يرد من الهدية حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث
 حدثنا عزرة بن ثابت الانصاري قال حدثني عمارة بن عبد الله قال دخلت عليه فداواني طيبا قال كان
 انس رضي الله عنه لا يرد الطيب قال وزعم انس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم كان لا يرد الطيب
باب من رأى الهبة الغائبة جائزة حدثنا سعيد بن ابي مرثمة حدثنا الليث قال حدثني
 عقيل عن ابن شهاب قال ذكر عروة ان المسور بن مخرمة رضي الله عنهما ومروان اخبراه ان النبي
 صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد دهاوزن قام في الناس فاثني على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان
 اخوانكم جاؤنا تائبين واثني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب
 ان يكون على حظه حتى نعطيهم اياه من اول ما نبي الله علينا فقال الناس طيبنا لك **باب**
 المكافاة في الهبة حدثنا مسدد حدثنا عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
 قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام
 عن ابيه عن عائشة **باب** الهبة للولد اذا اعطى بعض ولده شيئا لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطى
 الاخرين مثله ولا يشهد عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اعدوا بين اولادكم في العطيته وهب للوالد
 ان يرجع في عطيته وما ياكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى واشترى النبي صلى الله عليه وسلم من
 عمر بن ابي رباح اعطاه ابن عمر وقال اصنع به ما شئت حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب
 عن جيسدين بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير انا ما حدثنا عن النعمان بن بشير ان اباة اتى به الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتي تحت ابني هذا غلاما فقال اكل ولدك فحلت مثله قال لا قال

(تحفة ١٧٥٩٠، ١٧٣٠٤) تغ ٣٥٤/٣ م س

(تحفة) ٢٥٨٢ باب ٩ ٤٩٩ ت س

(٤) ٢٥٨٣ و ٢٥٨٤ باب ١٠ ١١٢ د س ١١٢

باب ١١ (تحفة) ٢٥٨٥ تغ ٣٥٥/٣ د ١٧١٣٣

باب ١٢ تغ ٣٥٥/٣ تغ ٣٥٦/٣

(تحفة) ٢٥٨٦ م ت س ق ١١٦١٧ ١١٦٣٨

١ يرى ٢ ان الهبة
 ٣ جائزة الهدية
 ٥ ويعطى الآخر

٢٥٨٢ - طرفه: ٥٩٢٩
 ٢٥٨٣ - طرفه: ٢٣٠٨
 ٢٥٨٤ - طرفه: ٢٣٠٧
 ٢٥٨٦ - طرفه: ٢٥٨٧، ٢٦٥٠

فَارْجَعَهُ **بَابُ** الْأَشْهَادِ فِي الْهَبَةِ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً فَقَالَتْ عَمْرُو بْنُ رَوَاحَةَ لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أُعْطِيتُ ابْنِي مِنْ عَمْرُو بْنِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أُعْطِيتُ سَائِرَ وُلَدِكَ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ قَالَ فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ **بَابُ** هَبَةِ الرَّجُلِ لِأَمْرَأَةٍ وَالْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ جَائِزَةٌ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِأَبِي جَعَانَ وَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يُعْرِضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هَبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ قَالَ لِأَمْرَأَةٍ هَبِي لِي بَعْضَ صَدَاقِكِ أَوْ كَلِّهِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ إِلَّا بِسِيرٍ حَتَّى طَلَّقَهَا فَرَجَعَتْ فِيهِ قَالَ يَرُدُّ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ خَلِمَ أَوْ إِنْ كَانَتْ أُعْطِيَتْهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ خَدِيعَةٌ جَائِزٌ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ مِنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ^(١) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا أَتَقَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشْتَدُّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَنْ يُعْرِضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَهُ فَفَرَّجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَحَطُّ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَذَكَرْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَ لِي وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ نَسَمِ عَائِشَةَ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هَبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَبْقَى عَمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ **بَابُ** هَبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا وَعَتَقِهَا إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَهُوَ جَائِزٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَفِيهَةً فَإِذَا كَانَتْ سَفِيهَةً لَمْ يَجْزِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَالٌ إِلَّا مَا دَخَلَ عَلَيَّ مِنَ الزُّبَيْرِ فَأَتَنِي فَقَالَ تَصَدَّقِي وَلَا تَبُوعِي فَبُوعِي عَلَيْكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرُوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنْفِقِي وَلَا تَحْصِي فَيَحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَلَا تَبُوعِي فَبُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

١٣ - ٢٥٨٧ (تحفة) م د س ق ١١٦٢٥
١٤ - ٢٥٨٨ (تحفة) م س ق ١٦٣١١
١٥ - ٢٥٨٩ (تحفة) م س ٥٧١٢
٢٥٩٠ (تحفة) م س ١٥٧١٤
٢٥٩١ (تحفة) م س ١٥٧٤٨
٢٥٩٢ (تحفة) م س ١٨٠٧٨

١ فكلوه
٢ حدثني
٣ وقال قال

بكر

٢٥٨٧ - طرفه: ٢٥٨٦
٢٥٨٨ - طرفه: ١٩٨
٢٥٨٩ - طرفه: ٢٦٢١، ٢٦٢٢، ٢٦٢٣، ٢٦٢٤
٢٥٩٠ - طرفه: ١٤٣٣
٢٥٩١ - طرفه: ١٤٣٣
٢٥٩٢ - طرفه: ٢٥٩٤

بِكْرِ عَنْ اللَّيْثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ بَكْرِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ بَدَتْ الْحَرْثَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَخْبَرَتْ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهِمْ أَفِيهِ
 قَالَتْ أَشْهَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَإِيَّادِي قَالَ أَوْفَعَلْتَ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ أَمَا إِنَّكَ لَوَأَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ
 كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ بَكْرِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ أَعْتَقَتْ حَدِيثًا حَبَّانُ
 ابْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيُّنَ حَرَجَ مَعَهُ فَحَرَجَ مَعَهُ وَكَانَ
 يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا غَيْرَ أَنْ سَوَدَةَ بَدَتْ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتِهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبِعَنِي بِذَلِكَ رِضَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابٌ** عَنِ ابْنِ أَبِي هُدَيْدٍ
 وَقَالَ بَكْرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ بَكْرِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَتْ
 وَلِيدَةً لَهَا فَقَالَ لَهَا وَلَوْ وَصَلَتْ بَعْضَ أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ مِنْ مَرَّةٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لِي جَارِيْنِ فَآلِي أَيِّمَا أَهْدِي قَالَ إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ **بَابٌ** مِنْ
 لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لَهُ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَتْ الْهَدِيَّةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً
 وَالْيَوْمِ رَسُولُهُ حَدِيثًا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَدَّامَةَ اللَّيْثِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُ أَنَّهُ أَهْدَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَارًا وَحَشًا وَهُوَ بِالْبَوَاءِ أَوْ بَدَانَ وَهُوَ مُحْرَمٌ
 فَرَدَّهُ قَالَ صَعْبٌ فَلَمَّا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ رَدَّهُ هَدِيَّتِي قَالَ لَيْسَ يَأْتِيكَ عَلَيْكَ وَلَيْسَ حَرَمٌ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِينُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي جَدِّ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اسْتَعْمَلَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَنْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا
 أُهْدَى لِي قَالَ فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ فَيَنْظُرُ يَهْدِي لَهُ أُمَّ لَوْ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ
 مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمَلَهُ عَلَى رَقَبَتِهِ إِنْ كَانَ بِهِيَ رِغَاءٌ أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا خَوَارِجٌ أَوْ شَاةٌ تَبْعَرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ

١ أَعْتَقَتْهُ حَدِيثِي
 ٣ فَقَالَ حَدِيثِي
 ٥ الْأَنْبِيَّةُ هُوَ كَذَا فِي
 الْيُونَنِيَّةِ بِالضَّبَطِ فِي
 الْقَسْطَلَانِيِّ قَالَ الْكِرْمَانِيُّ
 وَالْأَصَحُّ أَنَّهُ التُّنِيَّةُ بِضَمِّ اللَّامِ
 وَسُكُونِ الْفَوْقِيَّةِ نَسْبَةً
 إِلَى بَنِي تَيْمٍ قَبِيلَةٌ مَعْرُوفَةٌ
 وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ
 ٦ أَيُّهُدَى إِلَيْهِ

(تحفة) ٢٥٩٣
 ٢٥٧/٣ تغ
 ١٦٧٠٣ دس

باب ١٦
 ٢٥٩٤ تغ ٢٥٨/٣
 ١٨٠٧٨ م س
 ٢٥٩٥ (تحفة)
 ١٦١٦٣ د

باب ١٧
 ٢٥٩٦ تغ ٢٥٨/٣
 ٤٩٤٠ م س ق
 (تحفة)

(تحفة) ٢٥٩٧
 ١١٨٩٥ د م

٢٥٩٣ - طرفه: ٢٦٣٧، ٢٦٦١، ٢٦٨٨، ٢٨٧٩، ٤٠٢٥، ٤١٤١، ٤٦٦٠، ٤٧٤٩، ٤٧٥٠، ٤٧٥٧، ٤٧٥٨، ٥٢١٢، ٦٦٦٢، ٦٦٧٩، ٧٣٦٩، ٧٣٧٠، ٧٥٠٠، ٧٥٤٥.
 ٢٥٩٤ - طرفه: ٢٥٩٢.
 ٢٥٩٥ - طرفه: ٢٢٥٩.
 ٢٥٩٦ - طرفه: ١٨٢٥.
 ٢٥٩٧ - طرفه: ٩٢٥.

١٨ باب ١٨
 حتى رأينا عفرة بطيه اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلثا ^(١) **باب** اذا وهب هبة او وعد ثم مات ^(٢)
 قبل ان تصل اليه وقال عبدة ان مات وكانت فصدت الهدية والمهدى له حتى فهي لورثته وان لم تكن
 فصلت فهي لورثة الذي اهدى وقال الحسن ايمامات قبل فهي لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول
 حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا ابن المنكر سمعت جابر ارضى الله عنه قال قال لي النبي صلى
 الله عليه وسلم لو جاء مال البحرين اعطيتك هكذا اثلثا فلم يقدم حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم فامر
 أبو بكر مناديا فتادي من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا فاني قد قلت ان النبي صلى
 الله عليه وسلم وعدني حتى لي ثلثا **باب** كيف يقبض العبد والمناج وقال ابن عمر كنت على بكر
 صعب فاستراه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هو لك يا عبد الله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث
 عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة رضى الله عنه ما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسية ولم
 يعط مخرمة منها شيئا فقال مخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل
 فادعني قال فدعونه له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبا نا هذا لك قال فنظر اليه فقال رضى مخرمة
باب اذا وهب هبة فقبضها الاخر ولم يقل قبيل حدثنا محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد
 حدثنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذلك قال وقعت باهلي في رمضان قال تجد رقبة قال لا قال
 فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فطبع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال فجاء
 رجل من الانصار بعرق والعرق المذكل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال على احوج منا
 يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال اذهب فاطعمه اهلك **باب** ^(٣)
 اذا وهب ديني على رجل قال شعبة عن الحكم هو جابر ووهب الحسن بن علي عليهما السلام لرجل دينه
 وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان له عليه حق فليعطه او ليحمله منه فقال جابر قتل ابي وعليه دين
 فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنهما ان يقبلوا عر حاطي ويحلوا ابي حدثنا عبدان اخبرنا عبد
 الله اخبرنا يونس وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال حدثني ابن كعب بن مالك ان جابر بن

عقر م عدة
 ماتا كذا في بعض
 صول المعتمدة من غير
 ونيئية
 أنه قال من الفرع
 كسرقيا بني من الفرع
 أجد ٧ ثم قال

(تحفة) ٢٥٩٨ م
 ٣٣
 تغ ٣٦٠/٣
 (تحفة) ٢٥٩٩ م
 ٢٦٨
 (تحفة) ٢٦٠٠ م
 ٢٧٥

عبد

٢٥٩٨ - طرفه: ٢٢٩٦
 ٢٥٩٩ - طرفه: ٢٦٥٧، ٣١٢٧، ٥٨٠٠، ٥٨٦٢، ٦١٣٢
 ٢٦٠٠ - طرفه: ١٩٣٦
 ٢٦٠١ - طرفه: ٢١٢٧

عبد الله رضي الله عنهما أخبره أن أباه قُتِلَ يومَ أحدٍ شهيداً فاشتدَّ الغمُّ ما في حقوقهم فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكأتمته فسألهم أن يقبلوا عمر حاطي ويحلوا أباي فأبوا فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطي ولم يكسره لهم ولكن قال سأغدو عليك فغدأ علينا حتى أصبح قطافاً في النخل ودعا في عمره بالبركة فجذدتها فقضيتهم حقوقهم وبقى لنا من عمرها بقية ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فأخبرته بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر اسمع وهو جالس يا عمر فقال ألا يكون قد علمنا أنك رسول الله والله إنك لرسول الله **باب** هبة الواحد للجماعة وقأت أسماء للقسيم بن محمد وابن أبي عتيق ورثت عن أختي عائشة بالغابة وقد أعطاني به معوية مائة ألف فهو لكاً حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بشراب فشرب وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ فقال للغلام إن أذنت لي أعطيت هؤلاء فقال ما كنت لأورث بصبي منك أحد أفقته في يده **باب** الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم وقال ثابت حدثنا سعد بن جابر عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقضاني وزادني حدثنا محمد بن بشار حدثنا عند حدثنا شعبة عن جابر سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول بعث من النبي صلى الله عليه وسلم بعيراً في سفر فلما أتينا المدينة قال أنت المسجد فصل ركعتين فوزن * قال شعبة أراه فوزن لي فأرجع فأزال منها شي حتى أصابها أهل الشام يوم الحرة حدثنا قتيبة عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ فقال للغلام أأذن لي أن أعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله لا أورث بصبي منك أحد أفقته في يده **باب** عبد الله بن عثمان بن جبلة قال أخبرني أبي عن شعبة عن سلمة قال سمعت أبا سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين فهم به أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً وقال اشترؤا له سناً فأعطوها إياه فقالوا إنا لا نجد سناً إلا سناهي أفضل من سنه قال فاشترؤها فأعطوها

١ عليك إن شاء الله
٢ حين صحى فلما
٤ ألا ما بالغابة
٦ لهوازن
٧ حدثنا ثابت بن محمد
٨ فأزال معي منها

باب ٢٢

باب ٢٣

تغ ٣/٣٦١

تغ ٣/٣٦٢

(تحفة) ٢٦٠٢

٤٧٤٤ م س

(تحفة) ٢٦٠٣

٢٥٧٨ م د س

(تحفة) ٢٦٠٤

٢٥٧٨ م د س

(تحفة) ٢٦٠٥

٤٧٤٤ م س

(تحفة) ٢٦٠٦

١٤٩٦٣ م ت س ق

- ٢٦٠٢ - طرفه: ٢٣٥١.
- ٢٦٠٣ - طرفه: ٤٤٣.
- ٢٦٠٤ - طرفه: ٤٤٣.
- ٢٦٠٥ - طرفه: ٢٣٥١.
- ٢٦٠٦ - طرفه: ٢٣٠٥.

إياه فإن من خيركم أحسنكم قضاء ^(١) **باب** إذا وهب جماعة لقوم ^(٢) حدثنا يحيى بن بكير حدثنا
 الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسببهم فقال لهم معي من
 ترون وأحب الحديث إلى أصدقهم فاختاروا إحدى الطائفتين إماما النبي وإماما المال وقد كنت استأنيت
 وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين فغل من الطائفتين فلما تبين لهم أن النبي
 صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سينا فقام في المسلمين فأثنى على
 الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن أخوانكم هؤلاء جاؤنا تبين واني رأيت أن أردد إليهم سببهم فمن أحب
 منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب أن يكون على حظه حتى نعطيها إياه من أول ما يفي الله علينا
 فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله أهـ فقال لهم أنا لا ندرى من أذن منكم فيه ممن لم يأذن فارجعوا
 حتى يرفع اليأس عرفاؤكم ثم فرجع الناس فكلهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم
 فأخبروه أنهم طيبوا وأذنوا ^(٣) وهذا الذي بلغنا من سبي هوازن ^(٤) هذا آخر قول الزهري يعني فهذا
 الذي بلغنا ^(٥) **باب** من أهدى له هديه وعنده جلاؤه فهو أحق ^(٦) ويذكر عن ابن عباس أن
 جلساءه شركاء ولم يصح ^(٧) حدثنا ابن ماجه حدثنا عبد الله بن عيسى بن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة
 عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخذ سناجبا صاحب به تقاضاه ^(٨) فقال
 إن لصاحب الحق مقالا ثم قضاء أفضل من سنيه وقال أفضلكم أحسنكم قضاء ^(٩) حدثنا
 عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن عمرو عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان مع النبي صلى الله
 عليه وسلم في سفر فكان علي بكرا عمر صعب فكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول أبوء
 يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم أحد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعينه فقال عمر هولك
 فاشتره ثم قال هولك يا عبد الله فاصنع به ما شئت ^(١٠) **باب** إذا وهب بعيرا لرجل وهو راكبه فهو
 جائز ^(١١) وقال الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن عمرو عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كما مع النبي صلى الله
 عليه وسلم في سفر وكنت على بكر صعب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعينه فابتاعه فقال النبي

١ فإن خيركم أحسنكم
 ٢ أو وهب رجل جماعة
 جاز
 ٣ قال أبو عبد الله (قوله)
 فهذا الذي بلغنا من قول
 الزهري
 ٤ فهذا ^(٥) فقالوا له
 ٦ حدثني ^(٧) وكان
 ٨ قال ^(٩) في الفرع
 وهو راكب
 ١٠ فباعه

٢٦٠٧ و ٢٦٠٨ (تحفة)
 ٢٥١

باب ٢٤

تغ ٣٦٢/٣

باب ٢٥

٢٦٠٩ (تحفة)
 م ت س ق ١٤٩٦٣

٢٦١٠ (تحفة)

٧٣٥٥

باب ٢٦

تغ ٣٦٤/٣

٢٦١١ (تحفة)
 ٧٣٥٥

صلى

٢٦٠٧ - طرفه: ٢٣٠٧
 ٢٦٠٨ - طرفه: ٢٣٠٨
 ٢٦٠٩ - طرفه: ٢٣٠٥
 ٢٦١٠ - طرفه: ٢١١٥
 ٢٦١١ - طرفه: ٢١١٥

صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله **باب** هدية ما يكره لبسها ^(١) حدثنا عبد الله بن مسلمة عن
 ملك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رأى عمر بن الخطاب حلة سيرة عند باب المسجد ^(٢)
 فقال يا رسول الله لو اشتريتها فللبسها يوم الجمعة وللوفد قال إنما يلبسها من لا خلاق له في الآخرة ثم
 جاءت حلال فأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة ^(٣) وقال آكسوتنيها وقتل في حلة عطارد
 ما قلت فقال أني لم أككها التلبس أفكسا عمر أخاه بمكة مشركا ^(٤) حدثنا محمد بن جعفر أبو جعفر حدثنا
 ابن فضيل عن أبيه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة ^(٥)
 فلم يدخل عليها وجاء علي فذكرت له ذلك فذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال اني رأيت علي بابها
 سترا وشيا فقال مالي وللدنيا فأناها علي فذكر ذلك لها فقالت ليا امرني فيه بما شاء قال ترسل به إلى فلان ^(٦)
 أهل بيتهم حاجة ^(٧) حدثنا حجاج بن منهل حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت
 زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه قال أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيرة فللبسها فأتيت
 الغضب في وجهه فتعقمتا بين نسائي **باب** قبول الهدية من المشركين وقال أبو هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم لم هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة فدخل قرية فيها ملك أو جبار فقال أعطوها ^(٨)
 آجروا هديت للنبي صلى الله عليه وسلم ساعة فيما سم * وقال أبو جريد أهدى ملك أيلة للنبي صلى الله عليه ^(٩)
 وسلم بغلة بيضاء وكساه بردا وكتب له بجرهم ^(١٠) ^(١١) ^(١٢) حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان
 عن قتادة حدثنا أنس رضي الله عنه قال أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم حبة سندس وكان ينهى
 عن الحرير فحجب الناس منها فقال والذي نفسي محمد ليدب لينا دبل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا
 * وقال السعيد عن قتادة عن أنس ان أهدى رومة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله ^(١٣)
 ابن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحرث حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن
 يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فأكل منها حتى أغمى عليه فاقبل ألا تقتلها قال لا فارقت
 أعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو النعمان حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه
 عن أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم ثلثين ومائة

١ لبسه ٢ حلة سيرة
 بالتسوية في الفرع وأصله
 وغيرهما على الصفة وقال
 عياض ضبطناه على متقني
 شيوخنا حلة سيرة على
 الاضافة وهـ وأيضا في
 اليونينية وقال النووي
 انه قول المحققين ومتقني
 العربية وانه من اضافة
 الشيء لصفته كما قالوا ثوب
 خز اه قسطلاني
 ٣ لعمر فقال
 ٤ فكساها عمر
 ٥ بنته والرواية التي
 شرح عليها القسطلاني
 بيت فاطمة بنته اه
 ٦ ترسلني ٧ آل
 ٨ حلة سيرة ٩ هاجر
 ١٠ فكساها ١١ اليه
 ١٢ حدثني ١٣ تقتلها
 كذا في بعض الفروع

٢٦١٢ (تحفة) باب ٢٧
 ٨٣٣٥ م د س
 ٢٦١٣ (تحفة)
 ٨٢٥٢ د
 ٢٦١٤ (تحفة)
 ١٠٠٩٩ م س
 ٢٦٤/٣ تبغ باب ٢٨
 ٢٦١٥ (تحفة)
 ١٢٩٨ م
 ٢٦٥/٣ تبغ
 ٢٦١٧ (تحفة) ٢٦١٦ (تحفة)
 ١٢٠٤ م د
 ٢٦١٨ (تحفة)
 ٩٦٨٩ م

٢٦١٢ - طرفه: ٨٨٦
 ٢٦١٤ - طرفه: ٥٨٤٠، ٥٣٦٦
 ٢٦١٥ - طرفه: ٣٢٤٨، ٢٦١٦
 ٢٦١٦ - طرفه: ٢٦١٥
 ٢٦١٨ - طرفه: ٢٢١٦

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ فَحِينَ تَمَّ
 جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مَشْعَانٌ طَوِيلٌ بَغْمٌ يَسُوقُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعَا أَمْ عَطِيَّةٌ أَوْ قَالَ أَمْ هَبَةٌ
 قَالَ لِابْلِ يَبْعُ فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً فَصَنَعَتْ وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ بَطْنٍ أَنْ يُشَوِيَ وَيَأْتِيَ اللَّهَ
 مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدَّ حَرَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ حَرَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنٍ إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ وَإِنْ
 كَانَ غَائِبًا أَخْبَأَ لَهُ جَعَلَ مِنْهَا قَصْعَةً يَنْ فَكَّرُوا أَجْمَعُونَ وَشَبَعْنَا فَفَضَلَتِ الْقَمْعَانِ فَمَلْنَا هُ عَلَى
 الْبَعِيرِ أَوْ كَمَا قَالَ **بَابُ** الْهَدْيَةِ لِلْمُشْرِكِينَ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي
 الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ
 حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَى عَمْرُوهُ عَلَى رَجُلٍ تَبَاعُ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتِغِ هَذِهِ الْحِلَّةَ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوَفْدُ فَاقَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مِنْ لَأَخْلَاقِهِ فِي
 الْأَخْرَةِ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ فَأَرْسَلَ إِلَى عَمْرُو بْنِ مَجْلَةَ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ مَجْلَةَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ
 قُلْتُ فِيهَا مَا قُلْتُ قَالَ إِنِّي لَمْ أَكُفَّهَا تَلْبَسُهَا تَبِعُهَا أَوْ تَكْسُوهَا فَأَرْسَلَ بِهَا عَمْرُو بْنُ مَجْلَةَ إِلَى أَخِيهِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ
 أَنْ يَلْبَسَ **حَدَّثَنَا** عَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ قَدِمْتُ عَلَى أَبِي وَهُوَ مُشْرِكٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَقْتَبْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أَبِي قَالَ نَعَمْ صَلَّى أُمَّكَ **بَابُ** لِأَجْلِ
 لِأَحَدَانِ يَرْجِعُ فِي هَيْبَتِهِ وَصَدَقْتَهُ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالَ أَحَدُنَا قَتَادَةَ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ
 فِي قِيَمَتِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لِنَسَامِثِ السُّوءِ الَّذِي يَعُودُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ
 فِي قِيَمَتِهِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ عَمْرُ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ يَقُولُ جَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ
 بِأَعْيُنِهِمْ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَ بَدْرَهُمْ وَاحِدٌ
 فَان

١ طویل جدا فوق الطول
 ٢ منها ٣ وقد كذا في
 لفرع المكي
 ٤ إن الله يحب المقسطين
 ٥ هذه ٦ فقال
 ٧ قلت يا رسول الله
 ٨ قوله قلت وهي راغبة
 هكذا في النسخ المعتمدة بأيدينا
 والذي في النسخة التي شرح
 عليها القسطلاني قلت ان
 أمي قدمت وهي راغبة
 ٩ وحديثي ١٠ من

باب ٢٩
 ٢٦١٩ (تحفة)
 ٧١٨٠
 ٢٦٢٠ (تحفة)
 ١٥٧٢٤
 باب ٣٠
 ٢٦٢١ (تحفة)
 ٥٦٦٢ م د س ق
 ٢٦٢٢ (تحفة)
 ٥٩٩٢ ت س
 ٢٦٢٣ (تحفة)
 ١٠٣٨٥ م س ق

٢٦١٩ - طرفه: ٨٨٦
 ٢٦٢٠ - طرفه: ٣١٨٣، ٥٩٧٨، ٥٩٧٩
 ٢٦٢١ - طرفه: ٢٥٨٩
 ٢٦٢٢ - طرفه: ٢٥٨٩
 ٢٦٢٣ - طرفه: ١٤٩٠

فَأَنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ بَعُودُ فِي قَيْتِهِ **بَابُ** حَدَّثَنَا أَبُو رَيْمٍ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ
 ابْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ أَنَّ بَنِي صَهْبٍ مَوْلَى ابْنِ
 جَدْعَانَ ادْعَوْا بَيْنَ وَجْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطِيَ ذَلِكَ صَهْبِيًّا فَقَالَ هِرْوَانُ مَنْ يَشْهَدُ
 لِكُلِّ عَلَى ذَلِكَ قَالُوا ابْنُ عَمْرِو فَدَعَاهُ فَشَهِدَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَهْبِيًّا بَيْنَ وَجْهَةِ فَقَضَى
 هِرْوَانُ بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **بَابُ** مَا قَبِلَ فِي الْعُمَرَى وَالرَّقْبَى أَعْمَرَهُ الدَّارَ فَهِيَ عُمَرَى
 جَعَلَتْهَا اسْتَعْمَرْتُكُمْ فِيهَا جَعَلْتُكُمْ عَمَارًا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَرَى أَنَّهُ الْمِنْ وَهَبَتْ لَهُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ
 حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعُمَرَى جَائِزَةٌ قَالَ عَطَاءُ حَدَّثَنِي جَابِرُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ

بَابُ مَنْ اسْتَعَارَ مِنَ النَّاسِ الْفَرَسَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ
 كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ الْمُنْدُوبُ فَرَكِبَ فَلَمَّا
 رَجَعَ قَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْ شَيْءٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَجَرًا **بَابُ** الْأَسْتِعَارَةِ لِلْعُرُوسِ عِنْدَ الْبِنَاءِ حَدَّثَنَا
 أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَلَيْهَا دِرْعٌ قَطْرٌ
 مِّنْ خِصَّةٍ دَرَاهِمَ فَقَالَتْ أَرْفَعُ بَصْرَكَ إِلَى جَارِيَتِي أَنْظُرِيهَا فَإِنَّهَا تَرَاهِي أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهَا
 دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ امْرَأَةً تَقِينُ بِالْمَدِينَةِ الْأُرْسُلَتِ إِلَى نِسْتَعِيرَهُ

بَابُ فَضْلِ الْمَنِيحَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللَّقِيحَةُ الَّتِي مَنِيحَةٌ وَالشَّاةُ الَّتِي تَعْدُو بِأَنَاءِ
 وَتُرُوحُ بِأَنَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَاسْمَعِيلُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ نِعْمَ الصَّدَقَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ
 الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارُ فَعَسَاهُمْ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ

(تحفة) ٢٦٢٤ باب ٣١
 ٧٢٧٧
 (تحفة) ٢٦٢٥ باب ٣٢
 ٣١٤٨
 (تحفة) ٢٦٢٦
 ١٢٢١٢
 (تحفة) ٢٦٢٦ م/٣
 ٢٤٧٠
 (تحفة) ٢٦٢٧ باب ٣٣
 ١٢٣٨
 (تحفة) ٢٦٢٨ باب ٣٤
 ١٦٠٤٤
 (تحفة) ٢٦٢٩ باب ٣٥
 ١٢٨٣٦
 (تحفة) ٢٦٣٠
 ١٥٥٧

١ حَدَّثَنِي ٢
 ٣
 ٤
 ٥

٢٦٢٧ - طرفه: ٢٨٢٠، ٢٨٥٧، ٢٨٦٢، ٢٨٦٦، ٢٨٦٧، ٢٩٠٨، ٢٩٦٨، ٢٩٦٩، ٣٠٤٠، ٣٠٣٣، ٦٠٣٣
 ٦٢١٢
 ٢٦٢٩ - طرفه: ٥٦٠٨
 ٢٦٣٠ - طرفه: ٣١٢٨، ٤٠٣٠، ٤١٢٠

بعضهم غار أموالهم كل عام ويذكروهم العمل والمؤنة وكانت أمه أم أنس أم سليم كانت أم عبد الله بن أبي
 طلحة فكانت أعطت أم أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقاً فأعطاهن النبي صلى الله عليه وسلم
 أم أيمن مولاته أم أسامة بن زيد قال ابن شهاب فأخبرني أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم لما
 فرغ من قتل أهل خيبر فأنصرف إلى المدينة رد المهاجرين إلى الأنصار من أئمتهم التي كانوا منحورهم من
 غارهم فرد النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمه عذاقها وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن
 مكانين من حائطه * وقال أحمد بن شبيب أخبرنا أي عن يونس بهذا وقال مكانين من خالصه حدثنا
 مسدد حدثنا عيسى بن يونس حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي كبشة السلولي سمعت
 عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعون خصلة أعلاهن منجاة
 العزيمان عامل يعمل بخصلة منها رجاء أو يصدق موعودها إلا أدخله الله بها الجنة قال حسان فعبدنا
 ما دون منجاة العزيمان رد السلام وتسميت العاطس وإماطة الأذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا
 أن نبلغ خمس عشرة خصلة حدثنا محمد بن يوسف حدثنا الأوزاعي قال حدثني عطاء عن جابر رضي الله
 عنه قال كانت لرجال منافض أول أرضين فقالوا نؤاجرها بالثلث والربع والنصف فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم من كانت له أرض فليرعها أولية معها أحافان أبي فليمسك أرضه * وقال محمد بن يوسف
 حدثنا الأوزاعي حدثني الزهري حدثني عطاء بن يزيد حدثني أبو سعيد قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله
 عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك إن الهجرة شأنها شديد فهل لك من إبل قال نعم قال فمعهطي
 صدقتها قال نعم قال فهل تمنع منها شيئاً قال نعم قال فحلبها يوم وردتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار
 فإن الله لن يترك من عملك شيئاً حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن عمرو عن
 طاوس قال حدثني أعلمهم بذلك يعني ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج
 إلى أرض تهترز عاف قال لمن هذه فقالوا أكثرها فلان فقال أما إنه لو منحها إياه كان خير له من أن يأخذ
 عليها أجراً معلوماً **باب** إذا قال أحدكم هذه الجارية على ما يتعارف الناس فهو جائز

عذاقاً قال
 عذاقها فأعطى
 الأوزاعي عن عطاء
 ليمنعها هكذا
 سبطين في اليونانية
 في بعدها
 رسول الله
 وردها قال القسطلاني
 سراو ووفى اليونانية
 عنها واوله سبق قلم
 البخار ١٠ بذلك

تحفة ٢٦٣١ تنغ ٣٦٧/٣
 ٩٦٧ د

تحفة ٢٦٣٢ م س ق
 ٤٢٤

تحفة ٢٦٣٣ تنغ ٣٦٨/٣
 ١٥٣ م د م

تحفة ٢٦٣٤ ع
 ٣٥

باب ٣٦


وقال

٢٦٣٢ - طرفه: ٢٣٤٠.

٢٦٣٣ - طرفه: ١٤٥٢.

٢٦٣٤ - طرفه: ٢٣٣٠.

وقال بعض الناس هذه عارية وان قال كسوتك هذا الثوب فهو هبة ^(١) حريشا أبو اليمان أخبرنا شعيب
 حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاجر
 إبراهيم بسارة فأعطوها اجر فرجعت فقالت أشعرت أن الله كبت الكافر وأخدم ووليدة وقال ابن
 سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فأخدمها هاجر **باب** إذا حمل رجل على ^(٢)
 فرس فهو كالعمري والصدقة وقال بعض الناس له أن يرجع فيها حريشا الحسيني أخبرنا سفيان قال
 سمعت مالك بن زيد بن أسلم قال سمعت أبي يقول قال عمر رضي الله عنه حملت على فرس في سبيل الله
 فرأيت يباع فالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشرو ولا تعد في صدقتك ^(٤)



^(٥) ما جاء في البينة على المدعي بأبيها الذين آمنوا إذا تدانتم يدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب
 بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وللمل الذي عليه الحق وليتق
 الله ربه ولا يخس منه شيئا فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليمل
 وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من
 الشهداء أن تضل إحداهما فتد كراحداهما الأخرى ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا ولا تساموا أن تكتبوه
 صغيرا أو كبيرا إلى أجله ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترتابوا إلا أن تكون تجارة
 حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح أن لا تكتبوها وأشهدوا إذا تباعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد
 وإن تعجلوا فإنه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم ^(٨) قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا
 كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى
 بهم فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا **باب**
 إذا عدل رجل أحدا فقال لا نعم الأخير أو قال ما علمت الأخير حريشا ^(١٠) ^(١١) ^(١٢) حجاج حدثنا عبد الله بن عمر

١ فهذه ٢ رجلا
 ٣ فقال ٤ تشتره
 ٥ **باب** ما جاء
 ٦ لقوله عز وجل
 ٧ لقوله تعالى ٧ الى قوله
 ٨ وقول الله عز وجل
 ٩ الى قوله بما تعملون خيرا
 ١٠ رجلا ١١ أو ما علمت
 ١٢ وساق حديث الأفلح
 فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم لاسامة حين عدله قال
 أهلك ولا تعلم الأخير كما
 في اليونانية من غير رق
 ورقم له في الفرع علام
 أبي ذر

٢٦٣٥ (٤)
 ١٣٧
 تن ٣٦٩/٣
 باب ٣٧
 ٢٦٣٦ (٤)
 م س ق ١٠٣
 كتاب ٥٢
 باب ١
 باب ٢
 ٢٦٣٧ (٤)
 م س ١٦٥٧
 ١٦١٢
 ١٧٤٠
 ١٦٣١
 ٢٦٣٥ - طرفه: ٢٢١٧
 ٢٦٣٦ - طرفه: ١٤٩٠
 ٢٦٣٧ - طرفه: ٢٥٩٣

تغ ٣٧٢/٣

التمري حدثنا أبو بسان ^{لا (١) الى} وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة وابن المسيب ^(٢) وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن حديث عائشة رضي الله عنها وبعض حديثهم يصدق بعضها حين قال لها أهل الأفك قد عار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وأسامة حين استلبت الوحى بسنة امرهما في فراق أهلها فأمأ أسامة فقال أهلك ولانعلم الاخيرا وقالت برة إن رأيت عليا أمرا أغمصه أكثر من أنها ^(٣) جارية حديثه السن تمام عن عجين أهلها فتأني الداخن فتأ كاه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهذرنام من رجل بلغني أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت من أهل الاخيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت ^(٤) عليه الاخيرا **باب** شهادة المحتبي وأجازة عمرو بن حريث قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر ^(٥) وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة السمع شهادة وقال الحسن يقول لم يشهدوني على شيء واني سمعت كذا وكذا حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال قال سالم سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ما يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب الانصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجدوع النخل وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئا قبل أن يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها رزمة أو رزمة فرأت أم ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجدوع النخل فقالت لابن صياد أي صافي هذا محمد فتناهى ابن صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين حدثنا ^(٦) عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها جاءت امرأه رفاعة القرظي النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقتني فأبى طلاقي فتروجت عبد الرحمن بن الزبير إنعامه مثل هدية التوب فقال أتريدن أن ترجعي الى رفاعة لا حتى تدوفي عسيلته ويدوق عسيلتك وأبو بكر جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له فقال يا أبا بكر ألا تسمع الى هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا شهد شاهد أو شهد شيئا ^(٧) فقال آخرون ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد قال الجيبي هذا كما أخبر بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة وقال الفضل لم يصل فأخذ الناس بشهادة بلال كذلك ان شهد شاهدان

يونس ٢ ابن الزبير
ابن عبد الله
ما قالوا ه أهلك
في ٧ فيه
وكان ه ولكن
الى النخل ١١ النبي
حدثني ١٣ الى النبي
وقال ١٥ بذلك

تغ ٣٧٤/٣ باب ٣

٢٦٣٨

٢٦٣٩ م ت س ق

باب ٤

تغ ٣٧٥/٣

ان

أَنَّ لَفْلَانَ عَلَى فُلَانٍ أَلْفٍ دَرَاهِمٍ وَشَهَادَاتِ خَرَّانٍ بِأَلْفٍ وَخَمْسِمِائَةٍ يَقْضَى بِالزِّيَادَةِ حَدَّثَنَا حَبَانٌ أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَرِثِ أَنَّهُ
تَزَوَّجَ ابْنَةَ لَآئِي إِهَابِ بْنِ عَزْرِ بْنِ فَاثِمَةَ امْرَأَةً فَقَالَتْ قَدْ أَرْضَعْتُ عَقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ فَقَالَ لَهَا عَقْبَةُ مَا أَعْلَمُ
أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي وَلَا أَخْبَرْتَنِي فَأَرْسَلَ إِلَى آلِ أَبِي إِهَابٍ يَسْأَلُهُمْ فَقَالُوا مَا عَلِمْنَا أَرْضَعْتَ صَاحِبَتَنَا فَرَكِبَ إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ وَقَدَقِيلَ فَفَارَقَهَا
وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ **بَابُ** الشُّهَدَاءِ الْعُدُولِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ
وَمِنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّادَةَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ أَنَا سَأَلْتُ
يُؤَخِّدُونَ بِالْوَجْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ الْوَجْهَ قَدْ انْقَطَعَ وَإِنَّمَا نَأْخُذُ كَمَا آتَى بِنَا
ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمَّا هُوَ وَقَرَّبْنَا هُوَ وَإِنَّمَا نَأْخُذُ كَمَا آتَى بِنَا
وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سِوَا مَا نَأْمَنُ بِهِ وَلَمْ نَصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ أَنْ سِرِّي تَهَ حَسَنَةٌ **بَابُ** تَعْدِيلِ كَيْفَ يَجُوزُ حَدَّثَنَا
سَلِيمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِجَنَازَةٍ فَأَشْتَوِا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَشْتَوِا عَلَيْهَا شَرًّا أَوْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ وَجِبَتْ فَقِيلَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لِهَذَا وَجِبَتْ وَلِهَذَا وَجِبَتْ قَالَ شَهَادَةُ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنُونَ شُهِدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو دُرَيْبٍ أَبِي الْفَرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ آتَتْ الْمَدِينَةَ وَقَدْ
وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ وَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيْعًا جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَفَرَّتْ جَنَازَةٌ فَأَتَانِي خَيْرٌ فَقَالَ عُمَرُ
وَجِبَتْ ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَتَانِي خَيْرٌ فَقَالَ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرَّ بِالثَّلَاثَةِ فَأَتَانِي شَرٌّ فَقَالَ وَجِبَتْ مَا وَجِبَتْ
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهَا مُسْلِمُ شَهِدْ لَهُ أَرْبَعَةٌ يَخْتَارُ دَخَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ قُلْنَا
وَتَلْتَلَةٌ قَالَ وَتَلْتَلَةٌ قُلْتُ وَاثْنَانِ قَالَ وَاثْنَانِ ثُمَّ نَسَأَهُ عَنِ الْوَاحِدِ **بَابُ** الشَّهَادَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ
وَالرِّضَاعِ الْمُسْتَفِضِ وَالْمَوْتِ الْقَدِيمِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ تَوَيْبَةَ وَالتَّتَبُّتُ فِيهِ
حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ عَنْ عَرَّالِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

(تحفة) ٢٦٤٠
٩٩٠٥ د ت س
باب ٥
(تحفة) ٢٦٤١
١/١٠٥١٤
باب ٦
(تحفة) ٢٦٤٢
٢٩٤ م ق
(تحفة) ٢٦٤٣
١٠٤٧٢ ت س
باب ٧
تغ ٣/٣٧٦
(تحفة) ٢٦٤٤
١٦٣٦٩ م س

١ يعطى والباعى بالزيادة
على هذا ساقطة أو زائد
كذا فى القسطلاني
٢ عزير قال ابن الاثير
وغيره أبو إهاب بن عزير
بفتح العين المهملة بخلاف
ما ضبطه أبوذر عن الجوى
والمستملى اه ملخصا من
اليونينية
٣ فبسالهم ٤ ما علمنا
٥ يحاسب ٦ شرا
٧ المؤمنين ٨ فأتاني خيرا
٩ بالثالث ١٠ وما

٢٦٤٠ - طرفه: ٨٨
٢٦٤٢ - طرفه: ١٣٦٧
٢٦٤٣ - طرفه: ١٣٦٨
٢٦٤٤ - طرفه: ٤٧٩٦، ٥١٠٣، ٥١١١، ٥٢٣٩، ٦١٥٦

قَالَ اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ أَفْلَحَ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ فَقَالَ أَتَحْتَجُّبِينَ مِنِّي وَأَنَا عَمَّكَ فَقُلْتُ وَكَيْفَ ذَلِكَ قَالَ أَرْضَعْتِكِ امْرَأَةً
 أَخِي بِلَبَنِ أَخِي فَقَالَتْ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَدَقَ أَفْلَحُ أَنْذَنِي لَهُ حَدَّثَنَا
 مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بِنْتِ حِزَّةَ لَا تَحِلُّ لِي يَحْرَمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا
 وَأَنَّهَا مَعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ نَالَ نِعْمَ حَفْصَةَ
 مِنَ الرَّضَاعَةِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ إِنْ نَالَ نِعْمَ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا لَعَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ دَخَلَ عَلَيَّ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ إِنْ الرَّضَاعَةَ يَحْرَمُ مَا يَحْرَمُ مِنَ الْوِلَادَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا
 سَفِينُ بْنُ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي رَجُلٌ قَالَ يَا عَائِشَةُ مَنْ هَذَا قَالَتْ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ قَالَ يَا عَائِشَةُ أَنْظُرِي مَنْ
 إِخْوَانُكَ فَاثْمَا الرَّضَاعَةَ مِنَ الْجَمَاعَةِ * تَابِعَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَفِينِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ شَهَادَةَ الْقَاضِي
 وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَجَلَدُوا عَمْرُ
 أَبَا بَكْرَةَ وَشَبْلَ بْنَ مَعْبُدٍ وَنَافِعَةَ بِنْتَ الْمُغِيرَةِ ثُمَّ اسْتَبَاهُمْ وَقَالَ مَنْ تَابَ قَبِلَتْ شَهَادَتُهُ وَأَجَازَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَتْبَةَ وَعَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَطَاوَسُ وَجَاهِدُ وَالشَّعْبِيُّ وَعِكْرِمَةُ وَالزُّهْرِيُّ وَمُحَارِبُ بْنُ دِينَارٍ
 وَشَرِيحٌ وَمُعَوِيَةُ بْنُ قُرَّةٍ وَقَالَ أَبُو الزُّنَادِ الْأَمْرِيُّ عِنْدَنَا بِالْمَدِينَةِ إِذَا رَجَعَ الْقَاضِي عَنْ قَوْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ قَبِلَتْ
 شَهَادَتُهُ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَقَتَادَةُ إِذَا أَكْذَبَ نَفْسَهُ جُلِدَ وَقَبِلَتْ شَهَادَتُهُ وَقَالَ الثَّوْرِيُّ إِذَا جُلِدَ الْعَبْدُ ثُمَّ أَعْتَقَ
 جَازَتْ شَهَادَتُهُ وَإِنْ اسْتَقْضَى الْحَدَّ وَدَفَّقَ ضَايَاهُ جَائِزَةٌ * وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْقَاضِي وَإِنْ
 تَابَ ثُمَّ قَالَ لَا يَجُوزُ نِكَاحُ بَغِيرِ شَاهِدَيْنِ فَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ مَحْدُودَيْنِ جَازَ وَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ عَبْدَيْنِ

كَيْفَ ٢ فقال
 الرضاعة ٤ ابنة
 النبي ٦ يحرم منها
 فقال ٨ عز وجل

٢٦٤٥ (تحفة)
 م س ق ٣٧٨

٢٦٤٦ (تحفة)
 م س ١٠٠

٢٦٤٧ (تحفة)
 م د س ق ١٥٨

تغ ٣/٣٧٦

تغ ٣/٣٧٧

٢٦٤٥ - طرفه: ٥١٠٠
 ٢٦٤٦ - طرفه: ٣١٠٥، ٥٠٩٩
 ٢٦٤٧ - طرفه: ٥١٠٢

لم يجز وأجازتهادة المحدثو العبد والامة لرؤية هلال رمضان وكنت تعرف بوجهه وقد نفي النبي صلى الله عليه وسلم الرأى سنة ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام كعب بن مالك وصاحبه حتى مضى
 خسون ليلة حدثنا اسمعيل قال حدثني ابن وهب عن يونس وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب
 أخبرني عروة بن الزبير أن امرأة سرق في غزوة الفتح فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أمر
 فقطعت يدها قالت عائشة فاستوت يوتها وتزوجت وكانت تأتي بعد ذلك فأرغم حاجتها إلى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
 عن زيد بن خالد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أمر فممن زنى ولم يحصن بجلد مائة
 وتغريب عام **باب** لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا
 أبو حيان التميمي عن الشعبي عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سألت أبا عبد الله عن رجل من
 ماله ثم بدله فوهبها إلى فقالت لا أرضى حتى تشهد النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ يدي وأنا غلام فأتى بي النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال إن أمه بنت راحه سألتني بعض الموهبة لهذا قال الك ولد سواه قال نعم قال
 فأراه قال لا تشهدني على جور وقال أبو حنيفة لا تشهد على جور حدثنا آدم حدثنا شعبة
 حدثنا أبو جرة قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنهما قال قال النبي
 صلى الله عليه وسلم خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا أدري أذكر النبي صلى الله عليه
 وسلم بعد قرنين أو ثلثة قال النبي صلى الله عليه وسلم إن بعدكم قوم ما تخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا
 يستشهدون وينذرون ولا يذنون ويظهر فيهم السمن حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن منصور عن
 إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين
 يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجي أقوام لا يشهد أحدهم عينا ولا يذم عينا ولا يقر بقرينة ولا يقر
 على الشهادة والعهد **باب** ما قيل في شهادة الزور لقول الله عز وجل والذين لا يشهدون الزور
 وكنتم بالشهادة ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه والله بما تعملون عليم تلوهوا ألسنتكم بالشهادة
 حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن جرير وعبد الملك بن إبراهيم قال حدثنا شعبة عن عبيد الله بن أبي

تغ ٣٨٢/٣
 (تحفة) ٢٦٤٨ تغ ٣٨٢/٣
 ١٦٦٩٤ م د س
 (تحفة) ٢٦٤٩ ع
 ٣٧٥٥ ع
 (تحفة) ٢٦٥٠ باب ٩
 ١١٦٢٥ م د س ق
 (تحفة) ٢٦٥١ تغ ٣٨٢/٣
 ١٠٨٢٧ م س
 (تحفة) ٢٦٥٢
 ٩٤٠٣ م د س ق
 (تحفة) ٢٦٥٣ باب ١٠
 ١٠٧٧ م د س

١ أمر بها ٢ يحصن
 ٣ فقال ٤ (قوله)
 وقال أبو حنيفة هذه الجملة
 ثبتت في اليونانية هنا وقبل
 قوله حدثنا عبدان وضرب
 عليها هناك ووضع عليها
 علامة السقوط
 ٥ بعد قرنيه ٦ يندرون
 ٧ لقوله ٨ لقوله ولا تكتموا

٢٦٤٨ - طرفه: ٣٤٧٥ ، ٣٧٣٢ ، ٣٧٣٣ ، ٤٣٠٤ ، ٦٧٨٧ ، ٦٧٨٨ ، ٦٨٠٠ ،
 ٢٦٤٩ - طرفه: ٢٣١٤ ،
 ٢٦٥٠ - طرفه: ٢٥٨٦ ،
 ٢٦٥١ - طرفه: ٣٦٥٠ ، ٦٤٢٨ ، ٦٦٩٥ ،
 ٢٦٥٢ - طرفه: ٣٦٥١ ، ٦٤٢٩ ، ٦٦٥٨ ،
 ٢٦٥٣ - طرفه: ٥٩٧٧ ، ٦٨٧١ ،

بكر بن أنس عن أنس رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر قال الاشرار بالله
وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور * تابعه عنده وأبو عامر و بهر وعبد الصمد عن شعبة

تغ ٣٨٤/٣

حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا الجريري عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه رضي الله
عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ألا أنبئكم باكبائر ثلاثا قالوا بلى يا رسول الله قال الاشرار
بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئا فقال ألا وقول الزور قال فزال بكر رها حتى قلنا لبتنه سكنت

(تحفة) ٢٦٥٤

١٦٧٩ م ت

* وقال اسمعيل بن إبراهيم حدثنا الجريري حدثنا عبد الرحمن **باب** شهادة الأعمى وأمره
ونكاحه وانكاحه ومبايعته وقبوله في التأذين وغيره وما يعرف بالأصوات وأجاز شهادته قسم والحسن

تغ ٣٨٥/٣

باب ١١

تغ ٣٨٦/٣

وابن سيرين والزهرى وعطاء وقال الشعبي تجوز شهادته إذا كان عاقلا وقال الحكم بن عتيق تجوز فيه
وقال الزهرى رأيت ابن عباس لو شهد على شهادة أكرمت ترويه وكان ابن عباس يبعث رجلا إذا غابت
الشمس أفطر ويأكل عن الفجر فإذا قيل له طلع صلى ركعتين وقال سليمان بن يسار سأذنت على عائشة

(تحفة) ٢٦٥٥

٧١٣٦

فعرفت صوتي قالت سليمان أدخل فأنك ما بقي عليك شيء وأجازته من حديث شهادته أمره منتقبة
حدثنا محمد بن عبد بن ميمون أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطتم

تغ ٣٨٧/٣ (تحفة ١٦١٨٣)

من سورة كذا وكذا وزاد عبد بن عبد الله عن عائشة ثم جدد النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فسمع صوت
عباد يصلي في المسجد فقال يا عائشة أصوت عبادهذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا حدثنا مالك بن
اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة أخبرنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله

(تحفة) ٢٦٥٦

٦٨٧٢

عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن أو قال حتى تسمعوا
أذان ابن أم مكتوم وكان ابن أم مكتوم رجلا أعمى لا يؤذن حتى يقول له الناس أصبحت حدثنا زياد
ابن يحيى حدثنا حاتم بن وردان حدثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما

(تحفة) ٢٦٥٧

١٢٦٨ م د ت س

قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم أقيية فقال لي أي محرمة انطلق بنا إليه عسى أن يعطينا منها شيئا
فقام أبي على الباب فتمكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء

وهو

فقلت
منتقبة
خرج

- ٢٦٥٤ - طرفه: ٥٩٧٦، ٦٢٧٣، ٦٢٧٤، ٦٩١٩.
- ٢٦٥٥ - طرفه: ٥٠٣٧، ٥٠٣٨، ٥٠٤٢، ٦٣٣٥.
- ٢٦٥٦ - طرفه: ٦١٧.
- ٢٦٥٧ - طرفه: ٢٥٩٩.

وهو يري به محاسنه وهو يقول نجبات هكذا نجبات هذالك **باب** شهادة النساء وقوله تعالى

فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان حدثنا ابن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد عن

عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليس شهادة

المرأة مثل نصف شهادة الرجل فلنا بلى قال فذلك من نقصان عقلها **باب** شهادة الاماء والعبيد

وقال انس شهادة العبد جائزة اذا كان عدلا واجازه شريح و زرارة بن اوفي وقال ابن سيرين شهادة جارية

الا لعبد اسبده واجازه الحسن وابراهيم في الشيء التافه وقال شريح كلكم بنوع عبيد و ايماء حدثنا

ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عتبة بن الحرث وحدثنا علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن

سعيد عن ابن جريج قال سمعت ابن ابي مليكة قال حدثني عتبة بن الحرث اوسمعت منه انه تزوج ام يحيى

بنت ابي اهاب قال جاءت امه سوداء فقالت قد ارضعتكما فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض

عني قال فتخمت فذكر ذلك له قال وكيف وقد زعمت ان قد ارضعتكما فنهاه عنها **باب** شهادة

المرضعة حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة عن عتبة بن الحرث قال تزوجت امرأة

جاءت امرأة فقالت اني قد ارضعتكما فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال وكيف وقد قيل دعها عنك

او فحوه (٤)

باب تعديل النساء بعضهن بعضا حدثنا ابوالربيع سليمان بن داود وافهمني بعضه احمد حدثنا

فالح بن سليمان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلمة بن وقاص الليثي وعبيد

الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك

ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهري وكلهم حدثني طائفة من حديثها وبعضهم اوعى من بعض واثبت له

اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة وبعض حديثهم بصدق بعضا

زعموا ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا افرع بين اذنيه

فانتهن خرج سهمها خرج بها معه فافرع بيننا في غزاة غزاهما فخرج سهمي فخرجت معه بعد ما انزل

الحجاب فانا اجل في هودج وانزل فيه فسيرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تلك

الاجاب فانا اجل في هودج وانزل فيه فسيرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تلك

باب ١٢	(تحفة)	٢٦٥٨
	م س ق	٤٢٧١
باب ١٣		
تغ ٣٨٨/٣	(تحفة)	٢٦٥٩
	د ت س	٩٩٠٥
باب ١٤	(تحفة)	٢٦٦٠
	د ت س	٩٩٠٥
باب ١٥	(تحفة)	٢٦٦١
	م س	١٦١٢٦
	طرفه:	٣٠٤
	طرفه:	٨٨
	طرفه:	٨٨
	طرفه:	٢٥٩٣

١ قال النبي
٢ أمها
٤ حديث الافك
٥ احمد بن يونس
٦ اخرج

وَقَفَلَ وَدَنُونًا مِنَ الْمَدِينَةِ آذَنًا لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ فَفُتَّ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَسَبَّتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ فَلَمَّا
 قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ سَدْرِي فَأَذَاعَ عَقْدِي مِنْ جَزَعٍ أَظْفَارُ قَدْ انْقَطَعَ فَرَجَعْتُ
 فَأَلَمْتُ عَقْدِي فَخَبَسِي ابْتِغَاؤَهُ فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرَحَلُونَ لِي فَأَحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَيَّ بِعَيْرِي الَّذِي
 كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفًا فَأَلَمْتُ بِثِقَلِنِ وَلَمْ يَعْشَمَنَّ اللَّحْمُ وَأَعْمَابًا كُنَّ
 الْعَلَقَةُ مِنَ الطَّعَامِ فَلَمْ يَسْتَمْكِرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثَقَلِ الْهُودَجِ فَأَحْتَمَلُوهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ
 السِّنِّ فَبِعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا فَوَجَدْتُ عَقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ فَحَمَلْتُ مِنْهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ فَأَمَتُ
 مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَقْدُونِي فَيُرْجِعُونِي إِلَى فَيَمِينَا أَنَا جَالِسَةٌ غَلَبْتَنِي عَيْنَايَ فَفَمِتُّ وَكَانَ
 صَفْوَانُ بْنُ الْمَعْطَلِ السَّلْمِيُّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَامًا فَأَتَانِي
 وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ فَاسْتَيْقِظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ أَنَا خَرَّاحَتُهُ فَوَطَّيْتُ يَدَهَا فَرَكِبْتُهَا فَأَنْطَلَقَ
 بِقُوْدِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَمَا نَزَلُوا مَعْرَسِينَ فِي نَحْرِ الظَّهْرِ فَهَلَكَ مِنْ هَلَاكٍ وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْأَفْكَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سُلُوقٍ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاسْتَمَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا يَفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْأَفْكِ وَبِئْسَ بَيْتِي فِي
 وَجَعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرُضُ بِعَمَادِ خَلِّ فَيَسْلِمُ
 ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ تَبَكُّمُ الْأَشْعَرِ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى تَقَهَّتْ تَخْرُجُ أَنَا وَأُمٌّ مَسْطَحٌ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ مَتَبَرِّزًا لَا تَخْرُجُ
 إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكَنْفَ قَرِيْبًا مِنْ بَيْتِنَا وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِّ بِهِ أَوْ فِي
 التَّنَزُّهِ فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمٌّ مَسْطَحٌ بِنْتُ أَبِي رَهْمٍ عَمَشِي فَعَثَرْتُ فِي مِرْطِهَا فَعَالَتْ تَعَسَ مَسْطَحٌ فَعَالَتْ لَهَا بَيْتُ
 مَا قُلْتُ أَنُّ سَيْنِ رَجُلٍ لِأَشْهَدُ بَدْرًا فَقَالَتْ يَا هَيْهَاتَ أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْأَفْكِ فَازْدَدْتُ
 مَرَضًا إِلَى مَرَضِي فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ فَقَالَ كَيْفَ تَبَكُّمُ
 فَقُلْتُ آذَنَ لِي إِلَى أَبِي قَالَتْ وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَبْرَأَ مِنَ الْخَبَرِ مِنْ قَبْلِهِمَا فَأَذَنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُ أَبِي فَقُلْتُ لَأَمِي مَا يَتَّخِذُ بِهِ النَّاسُ فَقَالَتْ يَا بِنْتَهُ هُوَ نِي عَلَى نَفْسِكَ الشَّأْنُ فَوَاللَّهِ لَقُلْنَا
 كَانَتْ أَمْرًا قَطْرًا وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ بِحَمْلِهَا وَضُرًّا إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَقَدْ يَتَّخِذُ

١ ظفار ٢ يرحلون
 قال عياض ورحلت العير
 مخفف شددت عليه الرحل
 ومنه يرحلون لي في حديث
 الافك وعند الحافظ أبي ذر
 يرحلون مشددا ولم أره في
 سائر تصرفاته الا مخففا
 من اليونانية بخط اليوناني
 ملخصا
 ٣ فرحلوه
 ٤ سيفقدوني حتى
 ٥ والناس يفيضون
 ٦ اللطف بضم اللام
 وسكون الطاء عند ابن
 الخطيب عن أبي ذر اه
 من حاشية اليونانية وفي
 أصلها زيادة فتح اللام
 والطاء
 ٨ فيقول ٩ متبرزنا
 رواية غير أبي ذر بالجر بدلا
 من المناصع اه قسطلاني
 ١٠ على ١١ الناس به
 ١٢ تحدث

الناس بهذا قالت فبنت ثلاث الليالي حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم ثم أصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامه بن زيد حين استلبت الوحي يستشيرهما في فراق أهله فأما أسامة فأشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الوالد لهم فقال أسامة أهلك يا رسول الله ولا تعلم والله إلا خيرا وأما علي بن أبي طالب فقال يا رسول الله لم يضحني الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال يا بريرة هل رأيت في شيء من أشيايريك فقالت برة لا والذي بعثك بالحق إن رأيت منها أمرا أغممه عليها أكثر من أن أجاريه حديثه السن تمام عن العجيب فتأني الداخ فتمأ كله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا وما كان يدخل على أهلي الأمي فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله أنا والله أعذر لك منه إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من أخواتنا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحجة فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام أسيد بن الحضير فقال كذبت لعمر الله والله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فتارا لحيان الأوس والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل ففضهم حتى سكتوا وسكت وبكيت بومي لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم فأصبح عندي أبو أي قدي بكيت ليلتين ويوما حتى أظن أن البكاء فالتقي كيدي قالت فيناهما ما جالسان عندي وأنا أبكي إذا ستأذنت امرأة من الأنصار فأذنت لها فجلست تبكي معي فبينما نحن كذلك أدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس ولم يجلس عندي من يوم قيل في ما قيل قبلها وأقدمت ثم را الأوحى إليه في شأن شي قالت فتشهد ثم قال يا عائشة فإنه بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت برية فسيرتك الله وإن كنت الممت فاستغفري الله ووبني إليه فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالة قلص دمي حتى ما أحس منه قطرة وقلت لا بي أحب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا بي أحب عن رسول الله

١ لم يضحني عليك
٢ علي اقاط
٣ سعد فف
٤ والله أنا
٥ من أخواتنا الخزرج
٦ وكان والله
٨ حضر وقد
١٠ ليلتي
١٢ من يوم
١٤ نبي

صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وأنا
 جارية حمديثة السن لا أقرأ كثير من القرآن فقلت إني والله لقد دعيت أنكم سمعتم ما يتحدث به
 الناس ووقري أنفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم إني بريئة والله يعلم إني لبريئة لا تصدقوني بذلك ولئن
 اعترفت لكم بأمر والله يعلم أني بريئة لتصدقني والله ما جد لي وإني لكم مثلاً إلا أبابوسف إذ قال فصبر
 جليل والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت على فراشي وأنا أرجو أن يبرئني الله ولكن والله ما ظننت
 أن ينزل في شأني وحيا ولا أنا أحقر في نفسي من أن يتكلم بالقرآن في أمري ولكني كنت أرجو أن يرى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله فوالله ما رام مجلسه ولا خرج أحد من أهل
 البيت حتى أنزل عليه فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى أنه ليتحدرنه مثل الجان من العرق في يوم
 شات فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو نضج فكان أول كلمة تكلم بها أن قال لي يا عائشة
 أجدى الله فقديراً أن الله فقالت لي أحي قومي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا أقوم
 إليه ولا أحمداً إلا الله فأنزل الله تعالى إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا بيات فلما أنزل الله هذا في براءتي
 قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن أثامة لقرابته منه والله لا أنفق على مسطح
 شيئاً أبداً بعدما قال لعائشة فأنزل الله تعالى ولا تأتوا أولوالفضل منكم والسعة إلى قوله غفور رحيم
 فقال أبو بكر بلى والله أتى لأحب أن يغفر الله لي فرجع إلى مسطح الذي كان يجري عليه وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش عن أمري فقال يا زينب ما علمت ما رأيت فقالت يا رسول الله
 أحي سمعي وبصري والله ما علمت عليها إلا خبراً قالت وهي التي كانت تسميني فعصمها الله بالورع
 * قال واحدنا فلج عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة وعبد الله بن الزبير مثله * قال واحدنا
 فلج عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بن أبي بكر مثله ما
 أذركي رجل رجلاً كفاة وقال أبو جحيلة وجدت منبواً فلما رأني عمر قال عسى الغوير أبو سكاك أنه
 يتهمني قال عريبي أنه رجل صالح قال كذلك أذهب وعلينا نفقته حدثنا ابن سلام أخبرنا عبد الوهاب
 حدثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال أتني رجل على رجل عند النبي صلى الله

١ لا تصدقوني
 ٢ تبرئني فوالله
 ٣ الوحي ٤ قالت
 ٥ بشي ٦ أن يؤتوا
 ٧ سأل ٨ حدثني
 ٩ محمد بن سلام
 ١٠ حدثنا

عليه

باب ١٦

تغ ٣/٢٩٠ (تحفة ١٠٦٥٩)

٢٦٦٢ (تحفة)

١١٦٧٨ م د ق

عليه وسلم فقال ويلا قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا
 أخاه لا محالة فليقل أحسب فلانا والله حسبي ولا أرتى على الله أحدا أحسبه كذا وكذا إن كان يعلم ذلك
 منه **باب** ما يكره من الأطناب في المدح وليقل ما يعلم حدثنا محمد بن صباح حدثنا سمعيل
 ابن زكريا حدثنا يزيد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه
 وسلم رجلا يثني على رجل ويظهر به في مدحه فقال أهلكتكم أو قطعتم ظهر الرجل **باب** بلوغ
 الصبيان وشهادتهم وقول الله تعالى وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا وقال مغيرة أحلت وأنا
 ابن ثنتي عشرة سنة وبلوغ النساء في الحيض لقوله عز وجل وللأنثى بئسن من الحيض من إتي قوله أن
 يضعن جلهن وقال الحسن بن صالح أدركت جارة لنا جدة بنت إحدى وعشرين سنة حدثنا
 عبد الله بن سعيد حدثنا أبو أسامة قال حدثني عبد الله قال حدثني ابن عمر رضي الله
 عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزي ثم عرضني
 يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني قال نافع فقد دمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة خلفته
 هذا الحديث فقال إن هذا الحديثين الصغير والكبير وكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة
 حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري
 رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **باب**
 سؤال الحاكم المدعي هل لك بينة قبيل اليمين حدثنا محمد بن أحمد أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن
 عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على عين وهو فيها فاجر ليقطع
 به مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان قال فقال الأشعث بن قيس في والله كان ذلك كان بيني وبين
 رجل من اليهود أرض جعدني فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ألك بينة قال قلت لا قال فقال لليهودي احنط قال قلت يا رسول الله إذا يحلف ويذهب بحالي قال
 فأنزل الله تعالى إن الذين يشترون بعهدهم وأيمانهم عن أقلية إلى آخر الآية **باب** اليمين على
 المدعى عليه في الأموال والحدود وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهدك أو عينه وقال قتبية حدثنا

(تحفة) ٢٦٦٣ باب ١٧
 ٩٠٥٦ م
 باب ١٨
 تن ٣٩١/٣
 (تحفة) ٢٦٦٤
 ٧٨٣٣ ق
 (تحفة) ٢٦٦٥
 ٤١٦١ م د س ق باب ١٩
 (تحفة) ٢٦٦٦ و ٢٦٦٧ ع
 ١٥٨ ع
 ٩٢٤٤
 باب ٢٠
 تن ٣٩٢/٣

١ حدثني ٢ في المدح
 ٣ عز وجل
 ٤ إلى الحيض
 ٥ نسائكم ٦ سنة
 ٧ حدثني
 ٨ كان ذلك بيني
 ٩ قال احنط
 ١٠ عز وجل

٢٦٦٣ - طرفه: ٦٠٦٠
 ٢٦٦٤ - طرفه: ٤٠٩٧
 ٢٦٦٥ - طرفه: ٨٥٨
 ٢٦٦٦ - طرفه: ٢٣٥٦
 ٢٦٦٧ - طرفه: ٢٣٥٧

سُفِينُ عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ كَتَبَ ابْنُ ابْنِ زَادٍ فِي شَهَادَةِ الشَّاهِدِ وَيَعِينِ الْمُدْعَى فَقُلْتُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى قُلْتُ إِذَا كَانَ يَكْتَفِي بِشَهَادَةِ شَاهِدٍ وَيَعِينِ الْمُدْعَى فَتَحْتَاجُ أَنْ تُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى مَا كَانَ يَصْنَعُ بِذِكْرِ هَذِهِ الْأُخْرَى حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ كَتَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْبَيْتِ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ

بَابُ لَا تُط (١) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا لِقِي اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ أَنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَأَيَّمَانِهِمْ إِلَى عَذَابِ أَلِيمٍ ثُمَّ إِنَّ الْأَشْهَبَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ الْيَنْفِاقَ مَا يَحْدُثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَخَدَّاهُ بِمَا قَالَ فَقَالَ صَدَقَ لَيْفِي أَنْزَلَتْ كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ حُصُومَةٌ فِي شَيْءٍ فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ شَهِدَاكَ أَوْ عَيْنُهُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّهُ إِذَا يَحْلِفُ وَلَا يَبَالِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقِي اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ

ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ بَابُ إِذَا ادَّعَى أَوْ قَدَفَ فَلَهُ أَنْ يَلْتَمِسَ الْبَيْتَةَ وَيَنْطَلِقَ لَطَبِ الْبَيْتَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمِيَّةٍ قَدَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِيكَ بْنِ سَكْمَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَةَ

أَوْحَدٌ فِي ظَهْرِكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا رَأَى أَحَدٌ دُعَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيْتَةَ فَعَلْ بِقَوْلِ الْبَيْتَةِ وَالْأَحَدُ فِي ظَهْرِكَ فَذَكَرَ حَدِيثَ اللَّعَانِ بَابُ الْيَمِينِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ لَا يَكْتُمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَرْكَبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ رَجُلٌ عَلَى قَضَلٍ مَاءٍ يَطْرُقُ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا لَا يَأْتِيهِ إِلَّا لِلدُّنْيَا فَنَأَى عَنْهُ مَا يَرِيدُ فِيهِ وَالْأَمْرُ يَفِي لَهُ وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا لِيَسْلَمَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهِ كَذَا وَكَذَا فَأَخَذَهَا بَابُ (١٠) (١١) (١٢)

إِلَى أَنْ ٢ حَدَّثَنَا
عَنْ قَلِيلًا إِلَى أَلِيمٍ
نَزَلَتْ
النَّبِيِّ ٦ عَزَّ وَجَلَّ
عَنْ عِكْرِمَةَ ٨ قَالَ
أَوْحَدٌ ١٠ سَلْعَةٌ
أُعْطِيَ ١٢ بِهَا

٢٦٦٨ (تحفة) ع ٥٧٩٢

٢٦٦٩ و ٢٦٧٠ (تحفة) ع ٥٨ ٢٤٤

٢٦٧١ (تحفة) د ت ق ٦٢٢٥

٢٦٧٢ (تحفة) م د س ١٢٣٣٨

باب ٢١
باب ٢٢
باب ٢٣

يَحْلِفُ

٢٦٦٨ - طرفه: ٢٥١٤
٢٦٦٩ - طرفه: ٢٣٥٦
٢٦٧٠ - طرفه: ٢٣٥٧
٢٦٧١ - طرفه: ٤٧٤٧، ٥٣٠٧
٢٦٧٢ - طرفه: ٢٣٥٨

يَحْلِفُ الْمَدْعَى عَلَيْهِ حَيْثُ مَا وَجِبَتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ وَلَا يَصْرِفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَيْرِهِ . قَضَى مَرْوَانَ بِالْيَمِينِ عَلَى
 زَيْدِ بْنِ مَاتٍ عَلَى الْمَنِيِّ فَقَالَ أَحْلَفْ لَهُ مَكَانِي جَعَلَ زَيْدٌ يَحْلِفُ وَأَبِي أَنْ يَحْلِفَ عَلَى الْمَنِيِّ جَعَلَ مَرْوَانَ
 يُحِبُّ مِنْهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدًا لَكَ أَوْ عَيْنَهُ فَلَمْ يَخْصُ مَكَانًا دُونَ مَكَانِ حَدِيثِ مُوسَى
 ابْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَا لَاقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ **بَابُ** إِذَا تَسَارَعَ
 قَوْمٌ فِي الْيَمِينِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَأَسْرَعُوا فَأَمْرًا أَنْ يَسْمُوهُمْ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ
 أَيُّهُمْ يَحْلِفُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ عَمَّا قَلِيلًا حَدَّثَنَا
 اسْحَقُ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يَقُولُ أَقَامَ رَجُلٌ سَاعَةً حَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا مَا لَمْ يَعْطُهَا فَمَنْزِلَتْ أَنْ الَّذِينَ
 يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ عَمَّا قَلِيلًا وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى النَّاجِشُ أَكَلُ رِبَا خَائِنٌ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ خَالِدٍ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَذِبًا لِيَقْتَطِعَ مَا لَمْ يَحْلِفْ عَلَيْهِ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ
 وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصَدِيقَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ أَنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ عَمَّا قَلِيلًا آيَةٌ فَلَقَبْنِي الْأَشْعَثُ
 فَقَالَ مَا حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ الْيَوْمَ قُلْتُ كَذَاوَكْ كَذَا قَالَ فِي أَنْزَلَتْ **بَابُ** كَيْفَ يَحْلِفُ قَالَ
 تَعَالَى يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ جَاءُوا يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ أَنْ أَرَدْنَا إِلَّا أَحْسَانًا وَتَوْفِيقًا قَالَ بِاللَّهِ
 وَتَاللَّهِ وَوَاللَّهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللَّهِ كَذِبًا بَعْدَ الْعَصْرِ وَلَا يَحْلِفُ بِغَيْرِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذَاهُ وَيَسْأَلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسٌ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَسَأَلَ هَلْ عَلَى غَيْرِهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

تغ ٢٩٢/٣ (تحفة) ٢٦٧٣
 ٩٢٤٤
 ١٥٨
 باب ٢٤ (تحفة) ٢٦٧٤
 ١٤٦٩٨
 دس
 باب ٢٥ (تحفة) ٢٦٧٥
 ٥١٥١
 ٢٦٧٧ و ٢٦٧٦ (تحفة)
 ١٥٨
 ع
 ٩٢٤٤
 باب ٢٦ (تحفة) ٢٦٧٨
 ٥٠٠٩
 م د س

١ ولم ٢ حدثني
 ٣ أن يسهم كذا في
 اليونانية الهاء من يسهم
 مفتوحة هنا وفي باب القرعة
 في المشكلات الآتي قريبا
 الهاء مكسورة
 ٤ عز وجل
 ٥ في الرواية التي شرح
 عليها القسطلاني تكميل
 الآية إلى ولهم عذاب
 اليم
 ٦ أعطى هم ما لم يعطها
 ٧ قال ٨ أخبرنا
 ٩ الرجل
 ١٠ عز وجل تصديق
 ١١ إلى قوله عذاب اليم
 ١٢ وقول الله
 ١٣ ويحلفون بالله لكم
 لنتكم ويحلفون بالله لكم
 ليرضوكم فيقسمان بالله
 لشهادتنا أحق من شهادتهما
 ورحمنا ط على هذه الآيات
 هو كذلك في اليونانية
 ١٤ ابن مالك ١٥ غيره

٢٦٧٣ - طرفه: ٢٣٥٦
 ٢٦٧٥ - طرفه: ٢٠٨٨
 ٢٦٧٦ - طرفه: ٢٣٥٦
 ٢٦٧٧ - طرفه: ٢٣٥٧
 ٢٦٧٨ - طرفه: ٤٦

عليه وسلم وصيام رمضان قال هل علي غيره قال لا إلا أن تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه
وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع فأدبر الرجل وهو يقول والله لأزيد علي هذا
ولا أنقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلم ين صدق حديثنا موسى بن إسماعيل حدثنا
جويرية قال ذكرنا نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان حالفا
فلحلف بالله أوليتمت **باب** من أقام البيعة بعد المين وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل
بعضكم أحن بحجته من بعض وقال طاوس وإبراهيم وشرح البيعة العادلة أحق من المين الفاجرة
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب عن أم سلمة رضي الله عنها
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أحن بحجته من بعض فن
قضيت له بحق أخيه شيئا بقوله فأنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها **باب** من أمر بانحياز
الوعد وفعله الحسن وذكر إسماعيل أنه كان صادق الوعد وقضى ابن الأشوع بالوعد وذكر ذلك عن
سمره وقال المسور بن مخرمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهره قال وعدني فوفني لي قال أبو
عبد الله و رأيت إسماعيل بن إبراهيم يجمع بحديث ابن أشوع حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا إبراهيم بن سعد
عن صالح عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره قال أخبرني
أبو سفيان أن هرقل قال له سألتك ماذا يأمركم فرمتم أنه أمركم بالصلاة والصدق والوفاء
بالعهد وأداء الأمانة قال وهذه صفة نبي حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا إسماعيل بن جعفر عن أبي
سهميل نافع بن مالك بن أبي عامر عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا أؤتمن خان وإذا وعد أخلف حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا
هشام عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال
لمآ مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء أب بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال أبو بكر من كان له علي
النبي صلى الله عليه وسلم دين أو كانت له قبله عدة فليأتنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يعطيني هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات قال جابر فعدت في يدي خمسة مائة ثم خمسة مائة

١ شهر رمضان ٢ فقال
٣ غيرها ٤ غيره
٥ أشوع ٦ ابن جندب
٧ قال ٨ فقال
٩ قوعدي ١٠ قوفاني
١١ عند أبي ذر مخطوط
١٢ عند أبي ذر مخطوط
١٣ ياهر

(تحفة) ٢٦٧٩
٧٦٢٥
٢٧ ب ٣٩٣/٣
٢٦٨٠ (تحفة)
١٨٢٦١ ع
٢٨ ب ٣٩٤/٣
٢٦٨١ (تحفة)
٤٨٥٠ م د ت س
٢٦٨٢ (تحفة)
١٤٣٤١ م ت س
٢٦٨٣ (تحفة)
٢٦٤٠ م

٢٦٧٩ - طرفه: ٣٨٣٦، ٦١٠٨، ٦٦٤٦، ٦٦٤٨، ٧٤٠١.
٢٦٨٠ - طرفه: ٢٤٥٨.
٢٦٨١ - طرفه: ٧.
٢٦٨٢ - طرفه: ٣٣.
٢٦٨٣ - طرفه: ٢٢٩٦.

ثم حسمائة حدثنا محمد بن عبد الرحيم أخبرنا سعيد بن سليمان حدثنا عمرو بن شجاع عن سالم الأفطس
 عن سعيد بن جبيرة قال سألتني يهودي من أهل الحيرة أي الأجلين قضي موسى قلت لا أدري حتى أقدم علي
 حبر العرب فأسأله فقدمت فسألت ابن عباس فقال قضي أكثرهما وأطيبهما إن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم إذا قال فعمل **باب** لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها وقال الشعبي
 لا تجوز شهادة أهل الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء وقال أبو
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقلوا آمنا بالله وما أنزل
 الآية حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن
 ابن عباس رضي الله عنهما قال قال يومئذ المسلمون كيف تسألون أهل الكتاب وكابكم الذي أنزل على نبيه
 صلى الله عليه وسلم أحدث الأخبار بالله تقرؤنه لم يشب وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا
 ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشتروا به عننا قليلا أفلا ينهاكم ما جاءكم
 من العلم عن مسألتهم ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم **باب**
 القرعة في المشكلات وقوله إذ يلقون أقلامهم أيهم بكفيل مرهم وقال ابن عباس اقترعوا خبرت
 الأقلام مع الجرية وعال قلم زكرياء الجرية فكفلهما زكرياء وقوله فسأهم أقرع فكان من المدحفين من
 المسهومين وقال أبو هريرة عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمن فأسرعوا فأمر أن يسهم بينهم
 أيهم يحلف حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني الشعبي أنه سمع
 الثعمن بن بشير رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المدفن في حدود الله والواقع
 فيها مثل قوم استهموا سفينة فصار بعضهم في أسفلها وصار بعضهم في أعلاها فكان الذي في أسفلها
 يرون بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به فأخذ فأسا فجعل ينقر أسفل السفينة فأنوه فقالوا مالك قال
 تأذيتني ولا بد لي من الماء فان أخذوا على يديه أنجوه ونجوا أنفسهم وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا
 أنفسهم حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني خارجة بن زيد الأنصاري أن أم العلاء
 امرأة من نسائه قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن عثمان بن مظعون طار له سهم في

٢٦٨٤ (ق) ٥٥
 ٢٩٤/٣ باب ٢٩
 ٣٩٥/٣ تغ
 ٢٦٨٥ (ق) ٥٨
 باب ٣٠
 ٣٩٦/٣ تغ
 ٢٦٨٦ (ق) ١١٦
 ٢٦٨٧ (ق) ١٨٣٢
 س

١ حدثني ٢ عز وجل
 ٣ سقط قوله إلا به عند
 أبي ذر الوقت
 ٤ سقط يحيى عند أبي
 ذر الوقت
 ٥ عن عبد الله بن عباس
 ٦ أنزل هذا ٨
 ٩ مسألتهم ١٠ من
 ١١ عز وجل ١٢ وعدا
 وعالي
 ١٣ يؤخر حديث عمر بن
 حفص بن غياث إلى آخر
 الباب عند ط بعد
 قوله ولو حبوا أه من
 اليونانية
 ١٤ الذي ١٥ على يده
 ١٦ حدثنا ١٧ له


السُّكَّانِي حِينَ أَقْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكَّانِي الْمُهَاجِرِينَ قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُمَيْرُ بْنُ مَطْعُونٍ فَأَشْتَكَى
 فَرَضْنَا عَلَيْهِ إِذَا نَوَيْتُ وَجْهًا لَنَا فِي نِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ
 يَا السُّكَّانِي فَشَهِدَتْنِي عَلَيْكَ لَقَدْ كَرَّمَكَ اللَّهُ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمُهُ
 فَقُلْتُ لَا أُدْرِي يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا عُمَيْرُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهُ
 الْيَقِينُ وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ وَاللَّهُ مَا أُدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يَفْعَلُ بِهِ قَالَتْ قَوْلَ اللَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَا
 وَأَخْرَجَنِي ذَلِكَ قَالَتْ فَتَمَّتْ فَارِيَتْ لِعُمَيْرِ عَيْنَا تَجْرِي خَجَّتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتَهُ فَقَالَ
 ذَلِكَ عَمَلُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ عَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ
 مَعَهُمَا خَرَجَ مَعَهُ وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَها وَلَيْلَتها غَيْرَ أَنْ سَوَّدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَها
 وَلَيْلَتها الْعَائِشَةَ رَوَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَعْنِي بِذَلِكَ رِضَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مُلْكٌ عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّسَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَمُوا عَلَيْهِ
 لَأَسْتَمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّجْرِ لَأَسْتَجِرُوا إِلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّحْرِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا

فأخبرني ٢ فرأيت
 ذلك وحدثني
 حدثني

كتاب الصلح
 سقط ما جاء عند أبي ذر

إذا تقاسدوا
 عز وجل
 إلى آخر الآية

الآية ١١ أخبرنا



(٦) مَا جَاءَ فِي الْأَصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لِأَخْبِرْنِي كَثِيرًا مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَى الْأَمْنِ أَمْ بِصَدَقَةٍ
 (٧) أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا وَخُرُوجِ
 (٨) الْأِمَامِ إِلَى الْمَوَاضِعِ لِیُصَلِّحَ بَيْنَ النَّاسِ بِأَصْحَابِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو
 (٩) حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّاسَ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ خُفِيَ رُوحَ الْيَهُودِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فَخَضِرَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(تحفة) ٢٦٨٨
 ٧٠٣ م ٢٥
 ٧٠٨
 ١٢٦
 (تحفة) ٢٦٨٩
 ٥٧٠ م ٢٥

كتاب ٥٣

(تحفة) ٢٦٩٠
 ٧٥٥

٢٦٨٨ - طرفه: ٢٥٩٣
 ٢٦٨٩ - طرفه: ٦١٥
 ٢٦٩٠ - طرفه: ٦٨٤

(١) جاء بلال فأذن بلال بالصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم جاء إلى أبي بكر فقال إن النبي صلى الله عليه وسلم حيس وقد حضرت الصلاة فهل لك أن تؤم الناس فقال نعم إن شئت فأقام الصلاة فتقدم أبو بكر ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف الأول فأخذ الناس بالتصفيح حتى أكثروا وكان أبو بكر لا يكاد يلتفت في الصلاة فالتفت فإذا هو بالنبي صلى الله عليه وسلم وراءه فأشار إليه بيده فأمره يصلي كما هو فرفع أبو بكر يده فحمد الله ثم رجع القهقري وراءه حتى دخل في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما فرغ أقبل على الناس فقال يا أيها الناس إذا أنا بكم شيء في صلواتكم أخدمم بالتصفيح إنما التصفيح للنساء من نابه شيء في صلواته فليقل سبحان الله فإنه لا يسمعه أحد إلا التفت يا أبا بكر ما منعك حين أشرت إليك لم تصل بالناس فقال ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا معمر قال سمعت أبي أن أنكر صلى الله عليه وسلم قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو أتيت عبد الله بن أبي فأنطلق إليه النبي صلى الله عليه وسلم وركب جارا فأنطلق المسلمون يمشون معه وهي أرض سبخة فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال إليك عني والله لقد آذاني نثن جارك فقال رجل من الأنصار منكم والله لجمار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطير بحمامك فغضب لعبد الله رجل من قومه فشتما فغضب لكل واحد منهم أصحابه فكان بينهما ضرب بالجر يد والأيدي والنعال فباغنا أنما أنزلت وإن طائفتم من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما

باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب أن جيب بن عبد الرحمن أخبره أن أم كلثوم بنت عقبة أخبرته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس فيمنى خيرا أو يقول خيرا

باب قول الامام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا عبد العزيز بن ابن عبد الله الأوبسي واسحق بن محمد الفروي قال حدثنا محمد بن جعفر عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن أهمل قباة اقتتلوا حتى تراءوا بالجحارة فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم

باب قول الله تعالى أن يصلحوا ما صلحوا والصلح خير حدثنا قتيبة بن

١ سقط جاء بلال لا
 ٢ في التصفيح بالتصفيح
 ٣ أن يصلي وأنتي
 ٤ سقط
 ٥ فتقدم ٦ صوت
 ٧ بالتصفيق سبحان
 ٨ سقط
 ٩ أسير ١٠ رسول
 ١١ قال ١٢ فشت
 ١٣ بالحديد ١٤ نزل
 ١٥ النبي ١٦ بالنبي
 ١٧ النبي ١٨ نصلح

٢٦٩١
 ٢٦٩٢ باب ٢
 ١٨٣ م د س
 ٢٦٩٣ باب ٣
 ٢٦٩٤ باب ٤
 ١٦٩

سَعِيدٌ حَدَّثَنَا سَفِينٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا تُشَوِّرًا

أَوْ أَعْرَاضًا قَالَتْ هُوَ الرَّجُلُ يَرَى مِنْ أَمْرٍ أَنَّهُ مَا لَيْسَ بِهِ كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا فَيَقُولُ أَمْسِكِي وَأَقْسِمِي لِي

مَا شِئْتِ قَالَتْ فَلَا بَأْسَ إِذَا تَرَضِيَ بَابٌ إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحٍ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ

الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ آجَاهُ أَعْرَابِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ صَدَقَ أَقْضِ

بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ إِنَّ ابْنَ كَيْفَ كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ هَذَا فَرَضِي بِأَمْرٍ أَنَّهُ فَقَالَ الْوَالِي عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ

فَقَدِّبْتُ ابْنَ مِنْهُ عَمَانَةَ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةً ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا لِمَ عَلَيَّ ابْنُكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَقْضِي بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرُدَّ عَلَيْكَ وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ

مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَمَّا ابْنُكَ فَرَجُلٍ فَاغْدُ عَلَى امْرَأَتِهِ هَذَا فَارْجُهَا فَغَدَّ عَلَيْهَا نَيْسُ فَرَجُهَا حَدَّثَنَا

يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرٍ نَاهَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْخَطْرِيُّ وَعَبْدُ

الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بَابٌ كَيْفَ يُكْتَبُ هَذَا مَا صَالِحٌ فَلَانَ بْنِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ

ابْنُ فُلَانٍ وَإِنْ لَمْ يُنْسَبْ إِلَى قَبِيلَتِهِ أَوْ نُسِبَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْحَقَ

قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا صَالِحُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْحَدِيثِ كَتَبَ

عَلَيَّ بَيْنَهُمْ كِتَابًا فَكَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ

لَوْ كُنْتُ رَسُولًا لَمْ نَقَاتِلْكَ فَقَالَ أَعْلَى أَعْمَهُ فَقَالَ عَلِيٌّ مَا أَنَا بِالَّذِي أَحْمَاهُ فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِيَدِهِ وَصَالِحُهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجِلْبَانِ السِّلَاحِ فَسَأَلُوهُ مَا جِلْبَانُ

السِّلَاحِ فَقَالَ الْقِرَابُ بِمَافِيهِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ اسْرَائِيلَ بْنِ أَبِي اسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ حَتَّى

وغيره . وغيره
ولا ٣ فهو
فأقضى ٥ فترد
النبي ٧ منه
ولم ٩ قبله
أولسبه
علي بن أبي طالب رضوان
الله عليه

قال ١٣ فلا
قال ١٥ ابن عازب

٢٦٩٦ و ٢٦٩٥ (تحفة)
١٠٦
٧٥٥ ع

٢٦٩٧ (تحفة)
١٧٤٥٥ م د ق

٢٦٩٨ (تحفة)
١٨٧١ د م

٢٦٩٩ (تحفة)
١٨٠٣ ت

قاضاهم

٢٦٩٥ - طرفه : ٢٣١٥
٢٦٩٦ - طرفه : ٢٣١٤
٢٦٩٨ - طرفه : ١٧٨١
٢٦٩٩ - طرفه : ١٧٨١

فأضاهم على أن يُقيم بها ثلاثة أيام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقالوا لا تقربها فلو تعلم أنك رسول الله ما منعناك لكن أنت محمد بن عبد الله قال أنا
 رسول الله وأنا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي أخ رسول الله قال لا والله لا أحموك أبدا فأخذ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة سلاح الآفي
 الأقرب وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه وأن لا يمنع أحدا من أصحابه أراد أن يُقيم بها فلما
 دخلها ومضى الأجل أو أعليا فقلوا قل لصاحبك أخرج عنا فقد مضى الأجل فخرج النبي صلى الله
 عليه وسلم فتبعهم ابنة جزة ياعم ياعم فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة عليها السلام دونك ابنة
 عمك حملتها فأنحتم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي أنا أحق بها وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي
 وخالتنا حتى وقال زيد ابنة أخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الأم وقال
 لعلي أنت مني وأنا منك وقال جعفر أشبهت خلقي وخلقي وقال زيد أنت أحنونا ومولانا **باب**
 الصلح مع المشركين فيه عن أبي سفين وقال عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم تكون هدنة
 بينكم وبين بني الأصفر وفيه سهل بن حنيف وأسماء والمور عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال موسى
 ابن مسعود حدثنا سفين بن سعيد عن أبي إسحق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال صالح النبي
 صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء على أن من أتاه من المشركين رده إليهم ومن
 أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلي أن يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة أيام ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح
 السيف والقوس ونحوه جاء أبو جندل بجمل في قيوده فرده إليهم قال لم يذكر مؤمل عن سفين أباجندل
 وقال الأجلب السلاح حدثنا محمد بن رافع حدثنا سريج بن النعمان حدثنا فلج عن نافع عن ابن
 عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا فقال كفار قريش بينه وبين البيت
 فخره دبه وخلق رأسه بالحديبية وقاضاهم على أن يعتمرا العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم إلا سيوفاً

١ ولو رسول
 ٣ أن لا يدخل
 ٤ لا يدخل مكة
 ٥ سلاح
 ٧ لأصحابك
 ٩ علي بن أبي طالب
 ١٠ أجلبها
 ١٢ لقد رأيتنا
 ١٣ جندل وعندنا
 ١٤ رأيتنا الخ
 ١٥ جمل
 ١٦ يحمل

تغ ٣٩٩/٣
 تغ ٣٩٩/٣ ٢٧٠٠ (تحفة) ١٨٥٣
 ٢٧٠١ (تحفة) ٨٢٥٧

ولا يُقيم بها إلا ما أحبوا فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما أقام بهائنا أمره أن

يخرج فخرج حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا يحيى عن بشر بن يسار عن سهل بن أبي حنيفة قال انطلق

عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر وهي يومئذ صلح^(١) **باب** الصلح في الذية

حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثني جده أن أنسًا حدثهم أن الربيع وهي ابنة أنس

كسرت نية جارية فطلبوا الأرض وطلبوا العفو فأبوا فأبوا النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم

بالقصاص فقال أنس بن النضر أنكسرت نية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق لا تكسر نيتهم فقال

يا أنس كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن من عباد الله

من لو أقسم على الله لأبره زاد الفراري عن جده عن أنس فرضي القوم وقبلوا الأرض **باب**

قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين

فئتين عظيمتين وقوله جل ذكره فأصلحوا بينهما **باب** ما حدثنا سفيان عن

أبي موسى قال سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن علي معوية بكاتب أمثال الجبال فقال عمرو

ابن العاص إني لأرى كتاب لا تولى حتى تقتل أقرانهم فقال له معوية وكان والله خير الرجلين أي عمرو إن

قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لي بأمر الناس من لي بنسائهم من لي بضيعتهم فبعث إليه رجلين من

قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كزير فقال أذهب إلى هذا الرجل

فاعرض عليه وقول له واطلب إليه فأتياه فدخل عليه فتكلموا وقال له فطلب إليه فقال لهمما الحسن بن علي

إن ابنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال وإن هذه الأمة قد عانت في دماها قال فإنه يعرض عليك

كذا وكذا ويطلب إليك ويسألك قال فن لي بهذا قال نحن لك به فاسألهم ما شئنا إلا قال نحن لك به فصالحه

فقال الحسن ولقد سمعت أبا بكر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي

إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين

فئتين عظيمتين من المسلمين قال لي علي بن عبد الله إنما ثبت لنا سماع الحسن بن من أبي بكره بهذا الحديث

باب

(تحفة) ٢٧٠٢ ع ٦٤٤

(تحفة) ٢٧٠٣ ٧٤٩

تغ ٤٠٢/٣

(تحفة) ٢٧٠٤ دت س ٦٥٨

كتاب كذا في الفرع
بيدنا وحرر رواية
ذراه
لسا
سقط ابن كزير عند
سبلي
وتكلموا فقال
وطلبوا اللهم
قال
الحسن هو أبو سعيد
صري رضي الله عنه اه
اليونانية
قال أبو عبد الله قال لي
لهذا

باب هل يشيرا الامام بالصلح حدثنا ^(١) اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني اخي عن سليمان عن يحيى بن سعيد عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن ان امه عميرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية اصواتهم ما و اذا احداهما استوضع الاخر ويسترفقه في شيء وهو يقول والله لا افعل نفرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن المتأالي على الله لا يفعل المعروف فقال انا يا رسول الله وله أي ذلك أحب حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال حدثني عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابي حذر الاسلمي مال فلقبه فلزمه حتى ارتفعت اصواتهم ما فرجهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب فاشار بيده كما انه يقول النصف فأخذ نصف ما عليه وترك نصفاً **باب فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم** حدثنا ^(٢) اسحق اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الناس صدقة **باب** اذا اشار الامام بالصلح فأي حكم عليه بالحكم بين حدثنا ^(٣) ابو ايمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان الزبير كان يحدث انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرًا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراح من الحرة كتابا يسقيان به كلاهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسقي يا زبير ثم ارسل إلى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك قتلن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يبلغ الجدر فاستوى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأي سعة له وللانصاري فلما أحفظ الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم استوى للزبير حقه في صريح الحكم قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية **باب** الصلح بين الغرماة و اصحاب الميراث والمجازفة في ذلك وقال ابن عباس لا بأس ان يتخارج الشريكان فيما أخذ هذا دينا وهذا عينا فان توى لاحدهما لم يرجع على صاحبه حدثنا ^(٤) محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب

١ اصواتهم ٢ خسر ٣ فله له أي ٤ قال فلقبه ٥ ماله عليه ٦ ابن منصور ٧ برأي سعة هكذا في الفر الذي بأيدينا وكتب عليه بهامشه ما نصه ليس في اليونانية تحت اليا الا كسرة واحدة وسعة منصوبة ومكسورة كاترى وفي القسطلاني برأي بالتنوين سعة بالنصب أي للسعة وسعة بالجر صفة سابقة ٨ عند ابي ذر توى بفتح الواو وهي على لغة طي اه من اليونانية ٩ حدثنا


(تحفة) ٢٧٠٥ م ١٧٩١٥
(تحفة) ٢٧٠٦ م د س ق ١١١٣٠
(تحفة) ٢٧٠٧ م ١٤٧٠٠
(تحفة) ٢٧٠٨ ٣٦٣٤
١٣ م ٤٠٢/٣
(تحفة) ٢٧٠٩ م د س ق ٣١٢٦

٢٧٠٦ - طرفه: ٤٥٧
٢٧٠٧ - طرفه: ٢٩٨٩ ، ٢٨٩١
٢٧٠٨ - طرفه: ٢٣٥٩
٢٧٠٩ - طرفه: ٢١٢٧

حدثنا عبد الله بن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال توفي أبي وعليه دين فعرضت
 علي غرمائه أن يأخذوا التمر بما عليه فأبوا ولم يروا أن فيه وفاء فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت
 ذلك له فقال إذا جد دونه فوضعه في المرد ^(١) بذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه ومعه أبو بكر وعمر
 جلس عليه ودعا بالبركة ثم قال ادع غرمائك فأوفهم فأتوا كذا أحد الله علي أي دين الأفضيته وفضل ثلثة ^(٢)
 عشر وسقاسبعة بحجوة وستة لوزن أوسمة بحجوة وسبعة لوزن فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب
 فذكرت ذلك له فضحك فقال أتت أبا بكر وعمر فأخبرهم ما فعلنا إذ صنع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ما صنع إن سيكون ذلك وقال هشام عن وهب عن جابر صلاة العصر ولم يذكر أبا بكر ولا ضحك وقال ^(٣)
 وترك أبا علي ثلثين وسقادينا وقال ابن اسحق عن وهب عن جابر صلاة الظهر **باب الصلح**
 بالدين والعين حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس وقال الليث حدثني يونس عن ^(٤)
 ابن شهاب أخبرني عبد الله بن كعب أن كعب بن مالك أخبره أنه تقاضى ابن أبي حذردينا كان له عليه
 في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت أصواتهم ما حتى سمعها رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهو في بيت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم ما حتى كشف حجبه فنادى ^(٥)
 كعب بن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله فأشار بيده أن ضع الشطر فقال كعب قد فعلت ^(٦)
 يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه

آذنت كذا بالضبطين
 روع المعتمدة بأيدنا
 ه عليهما القسطلاني
 فضل ٣ فقال
 حتى ارتفعت
 قال
 (كتاب الشروط)

تغ ٤٠٢/٣
 باب ١٤
 تغ ٤٠٢/٣
 م د س ق



باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث
 عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عمرو بن الزبير أنه سمع مروان والمسيور بن مخزومة رضي الله عنهما
 يخبران عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط
 سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يأتيك منا أحد وإن كان علي دينك الأرددته اليك وأخلقت

كتاب ٥٤
 باب ١
 ٢٧١١ و ٢٧١٢
 س

بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا منه وأبى سهيل الأذلي فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم
 على ذلك فرد يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيل بن عمرو ولم يأبه أحد من الرجال الأردية في تلك المدة وإن
 كان مسلماً وجاء المؤمنات مهاجرات وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي عاتق بنو أهله ابنة النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجعها إليهم فلم
 يرجعها إليهم لما أنزل الله فيهن إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن الله أعلم بما يأمرنهن إلى قوله ولا هم
 يحلون لهن قال عروة فأنه برئت عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية
 يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن إلى عفور رحيم قال عروة قالت عائشة فمن
 أقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتكم كلاماً يكلمه به والله ما مسّت
 يده يداً امرأة قط في المبايعه وما يبايعهن إلا بقوله حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن زياد بن علاقة قال
 سمعت جريراً رضي الله عنه يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشترط علي والنصح لكل مسلم
 حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن إسماعيل قال حدثني قيس بن أبي حازم عن جريير بن عبد الله رضي الله
 عنه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم
باب إذا باع تخلّلاً قد أبرت ^(٤) ^(٥) حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
 رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع تخلّلاً قد أبرت فمترم البائع إلا أن يشترط
 المتبايع **باب** الشروط في البيع ^(٨) ^(٩) حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن
 عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من
 كتابتها شيئاً قالت لها عائشة أرجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي
 فعلت فذكرت ذلك بريرة إلى أهلها فأبوا وقالوا إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك
 فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ابتاعي فأعتقي فأعما الولاء لمن أعتق **باب**
 إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز ^(١١) ^(١٢) حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء قال سمعت عامراً
 يقول حدثني جابر رضي الله عنه أنه كان يسير على جبل له قد أعيا فرأى النبي صلى الله عليه وسلم فضربه فدعاه

١ وجاءت ٢ النبي
 ٣ والنصح ٤ أبرت
 ٥ ولم يشترط المرأة
 ٦ أبرت ٧ فتمرها
 ٨ في البيوع ٩ أخبرنا
 ١٠ لبت ١١ لأهلها

(تحفة) ٢٧١٣
 ١٦٥٥٨
 (تحفة) ٢٧١٤
 ٣٢١٠ م س
 (تحفة) ٢٧١٥
 ٣٢٢٦ م ت س
 (تحفة) ٢٧١٦ باب ٢
 ٨٣٣٠ م د س ق
 (تحفة) ٢٧١٧ باب ٣
 ١٦٥٨٠ م د ت س
 (تحفة) ٢٧١٨ باب ٤
 ٢٣٤١ م د ت س

٢٧١٣ - طرفه: ٢٧٣٣، ٤١٨٢، ٤٨٩١، ٥٢٨٨، ٧٢١٤.
 ٢٧١٤ - طرفه: ٥٧.
 ٢٧١٥ - طرفه: ٥٧.
 ٢٧١٦ - طرفه: ٢٢٠٣.
 ٢٧١٧ - طرفه: ٤٥٦.
 ٢٧١٨ - طرفه: ٤٤٣.

(١) فسار يسير ليس يسير مثله ثم قال بعينه بوقية قلت لا ثم قال بعينه بوقية فبعته فاستنبت جلاله الى أهلي فلما
 قدمنا آتيته بالجمل ونقدني عنه ثم انصرفت فأرسل علي بن ابي ريث قال ما كنت لا اجد جلا لك فذلك فهو
 مالك قال شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر اقرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى المدينة
 وقال اسحق عن جرير عن مغيرة فبعته على أن لي فقار ظهره حتى أبلغ المدينة وقال عطاء وغيره لك ظهره
 الى المدينة وقال محمد بن المنكدر عن جابر شرط ظهره الى المدينة وقال زيد بن أسلم عن جابر ولك ظهره
 حتى ترجع وقال أبو الزبير عن جابر اقرناك ظهره الى المدينة وقال الأعمش عن سالم عن جابر تبلغ
 عليه الى أهلك وقال عبيد الله وابن اسحق عن وهب عن جابر اشتراه النبي صلى الله عليه
 وسلم بوقية وتابعه زيد بن أسلم عن جابر وقال ابن جرير عن عطاء وغيره عن جابر أخذته
 بأربعة دنانير وهذا يكون وقية على حساب الدينار بعشرة دراهم ولم يبين الثمن
 مغيرة عن الشعبي عن جابر وابن المنكدر وأبو الزبير عن جابر وقال الأعمش عن سالم عن جابر وقية
 ذهب وقال أبو اسحق عن سالم عن جابر بمائتي درهم وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقيم عن جابر
 اشتراه بطريق تبوك أحسبه قال بأربع أواق وقال أبو نضرة عن جابر اشتراه بعشرين ديناراً وقول
 الشعبي بوقية أكثر الاشتراط أكثر وأصح عندي قاله أبو عبد الله **باب** الشروط في
 المعاملة حدثنا أبو أيمن أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
 قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم أقسم بيننا وبين إخواننا الخيل قال لا فقال تكفونا المونة
 ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا حدثنا موسى بن جابر عن جابر بن عبد الله
 رضي الله عنه قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر
 ما يخرج منها **باب** الشروط في المهر عند عقدة النكاح وقال عمر بن الخطاب إن مقاطع الحقوق
 عند الشروط ولك ما شرطت وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهره فأنثى عليه
 في مصاهرته فأحسن قال حدثني وصدقني ووعدني فوفى لي حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث
 قال حدثني زيد بن أبي حبيب عن أبي الخيرة عن عتبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

١ سيرا ٢ بأوقية
 ٣ بأوقية ٤ وقال
 ٥ ولك ٦ قال أبو عبد الله
 الاشتراط أكثر وأصح عندي
 ٧ بأوقية
 ٨ تابعه ٩ أوقية
 ١٠ أوقية ضبط وقية
 بالرفع من الفرع
 ١١ أواق ١٢ بأوقية
 ١٣ في بعض الأصول فقالوا
 ١٤ تكفونا
 ١٥ ابن اسمعيل

تغ ٤٠٣/٣

تغ ٤٠٣/٣ (تحفة ٢٤٥٥ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٣٠٩٦ ، ٢٢٣٨ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٣٠٠٢ ، ٢٢٤٣ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٣١٢٧ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٢٢٣٨ ، ٢٤٥٥ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٢٢٤٣ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٢٣٨٧ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٣٠٠١ م س ق)

باب ٥

(تحفة) ٢٧١٩

١٢٧٢٨ س

(تحفة) ٢٧٢٠

٧٦٢٤

تغ ٤٠٨/٣

باب ٦

(تحفة) ٢٧٢١

٩٩٥٣ ع

عليه

٢٧١٩ - طرفه: ٢٣٢٥

٢٧٢٠ - طرفه: ٢٢٨٥

٢٧٢١ - طرفه: ٥١٥١

عليه وسلم أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج **باب** الشروط في المزارعة
 حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا ابن عيينة حدثنا يحيى بن سعيد قال سمعت حنظلة الزرقي قال سمعت
 رافع بن خديج رضي الله عنه يقول كأكثر الأوصار حقا فكننا نكرى الأرض فربما أخرجت هذه
 ولم تخرج ذه فنهينا عن ذلك ولم ننه عن الورق **باب** ما لا يجوز من الشروط في النكاح حدثنا
 مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا معمر بن الزهري عن سفيان بن عيينة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبيع أحدكم على بيع أخيه ولا يخطب على خطبته
 ولا تسأل المرأة طلاق أختها تستكفي إناءها **باب** الشروط التي لا تحل في الحدود حدثنا
 قتيبة بن سعيد حدثنا ثابت عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد
 ابن خالد الجهني رضي الله عنهما أنهما قالان إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله أنشدك الله الأفضيت لي بكتاب الله فقال الخضم الآخر وهو أفضقه منه نعم فأقض بيننا
 بكتاب الله وأنشدني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ابن أبي كان عسقا على هدا فزني
 بامرأته واني أخبرت أن علي بن الرجم فاقدمت منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فأخبروني
 أنما على ابن جلد مائة وتغريب عام وأن علي امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والذي نفسي بيده لا قضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد
 يا أنيس إلى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدا عاينها فاعترفت فأمر به رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فخرجت **باب** ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضى بالبيع على أن يعتق حدثنا
 خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد بن أيمن المكي عن أبيه قال دخلت على عائشة رضي الله عنها قالت
 دخلت على بريرة وهي مكاتبه فقالت يا أم المؤمنين اشتريني فإن أهلي يبيعوني فأعتقيني قالت نعم
 قالت إن أهلي لا يبيعوني حتى يشتروا ولائي قالت لا حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
 أو بلغه فقال ما شأن بريرة فقال اشترها فأعتقها أو يشتروا ما شاءوا قالت فاشترتها فأعتقها واشترط
 أهلها وآلها فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعتق وإن اشترطوا مائة شرط **باب**

٧ باب (تحفة) ٢٧٢٢
 ٣٥٥٣ م د س ق
 ٨ باب (تحفة) ٢٧٢٣
 ١٣٢٧١ م س
 ٩ باب (تحفة) ٢٧٢٤ و ٢٧٢٥
 ١٤١٠٦ ع
 ٣٧٥٥
 ١٠ باب (تحفة) ٢٧٢٦
 ١٦٠٤٣
 ١١ باب

١ لا يبيع ٢ مائة جلد
 ٣ عليك ٤ يبيعوني
 ٥ لا يبيعوني ٦ قال
 ٧ ويشترطوا
 ٨ قال فاشترتها فأعتقتها

٢٧٢٢ - طرفه: ٢٢٨٦
 ٢٧٢٣ - طرفه: ٢١٤٠
 ٢٧٢٤ - طرفه: ٢٣١٥
 ٢٧٢٥ - طرفه: ٢٣١٤
 ٢٧٢٦ - طرفه: ٤٥٦

تغ ٤٠٩/٣

الشُّرُوطِ فِي الطَّلَاقِ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنُ وَعَطَاءُ إِنَّ بَدَأَ بِالطَّلَاقِ أَوْ أَخْرَفَهُوَ أَحَقُّ بِشَرْطِهِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا شَيْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ بْنِ نَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلَقِّيِّ وَأَنْ يَبْتَاعَ الْمُهَاجِرُ الْأَعْرَابِيَّ وَأَنْ تَشْرَطَ الْمَرْأَةُ الطَّلَاقَ

تغ ٤١٠/٣

أُخْتَهَا وَأَنْ يَسْتَأْمِرَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ وَعَنِ التَّصْرِيفِ تَابَعَهُ مُعَاذُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ

شُعْبَةَ وَقَالَ غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ نَهَى وَقَالَ آدَمُ نَهَى وَقَالَ النَّضْرُ وَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ نَهَى **بَابُ**

١٢

الشُّرُوطِ مَعَ النَّاسِ بِالْقَوْلِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي

يَعْلَى بْنُ مَسْلَمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ يَدِ أَحَدِهِمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرِهِمَا أَقْدَمَ سَمِعْتُهُ يَحْدِثُهُ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ إِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ قَدْ كَرَّ الْحَدِيثُ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا كَانَتْ الْأُولَى

نَسِيَانًا وَالْوَسْطَى شَرْطًا وَالثَّلَاثَةَ عَمْدًا قَالَ لَا تَوَاخَذْنِي عَمَانِيَّتٌ وَلَا تَرْهَقْنِي مِنْ أَمْرِي عَسْرًا لَقِيَا

١٣

غُلَامًا فَقَالَ فَاَنْطَلَقَا فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدَانِ يَنْقُضُ فَاَقَامَهُ قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ **بَابُ**

الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَلِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْنِي

بِرِيَّةٍ فَقَالَتْ كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْ قِيَّةً فَأَعْيِنِي فَقَالَتْ إِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَعْدَهُمُ اللَّهُمَّ

وَيَكُونَنَّ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ فَذَهَبَتْ بِرِيَّةٍ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَبَوْا عَلَيْهَا فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ فَسَمِعَ النَّبِيَّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ خُذِيهَا وَاشْتَرِي لِيَهُمُ الْوَلَاءَ فَأَمَّا

الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ

ثُمَّ قَالَ مَا بِالرِّجَالِ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهَوَّ بِطَائِلٍ

١٤

وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ **بَابُ** إِذَا اشْتَرَطَ

فِي الْمِزَارَعَةِ إِذَا شِئْتَ أَخْرَجْتُكَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَسَانَ الْكِنَانِيُّ أَخْبَرَنَا مَلِكٌ

عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا فُدِعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَامَ عَمْرُ خَطِيبًا فَقَالَ إِنْ

رسول

بدا كذا في اليونانية
ففرع بدون همز قال
فطلاني وفي غيرهما
بأه اه
أخبرهم
هرار بن جويه هرار
مخ الميم وتشديد الراء
هملة وبعد الالف راء
هملة أيضا قاله على اه
اليونانية

(تحفة) ٢٧٢٧
٤١١ م س
٢٧٢٨
٣٩ م ت س
٢٧٢٩
٦٥
٢٧٣٠
٥٤ د

٢٧٢٧ - طرفه: ٢١٤٠
٢٧٢٨ - طرفه: ٧٤
٢٧٢٩ - طرفه: ٤٥٦

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على أموالهم وقال نقركم ما أقركم الله وإن عبد الله بن
 عمر خرج إلى ماله هناك فعدى عليهم من الليل ففدعت يداهم ورجلاه وليس تاهناك عدو غيرهم هم عدونا
 وهم منا وقد رأيت إجلاءهم فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق فقال يا أمير المؤمنين
 أتخرجنا وقد أقرنا محمد صلى الله عليه وسلم وعاملنا على الأموال وشروط ذلك لنا فقال عمر أظننت أني
 نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدوك قلو صد ليلة بعد ليلة
 فقال كانت هذه هزيلة من أبي القاسم قال كذبت يا عدو الله فأجلاههم عمرو وأعطاهم قيمة ما كان
 لهم من الثمر مالا ولا وعرو وضامن أقتاب وحبال وغير ذلك رواه جاد بن سلمة عن عبيد الله أحسبه
 عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اختصره **باب** الشروط في
 الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط ^(٤) ^(٥) حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا
 معمر قال أخبرني الزهري قال أخبرني عمرو بن الزبير عن المسور بن مخرمة وهو أن يصدق كل
 واحد منهم ما حديث صاحبه فالأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى كانوا يعض
 الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمن
 فوالله ما شعر بهم خالد حتى أذا هم بقترة الجديش فأنطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبي صلى الله عليه
 وسلم حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل فالحل فقالوا
 خللات القصواء خللات القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خللات القصواء وما ذالك لها
 بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطبة يعظمون فيها حرمت الله
 إلا أعطيتهم لياها ثم زجرها فوثبت قال فعديل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على عد قليل الماء تبرضه
 الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى تزحوه وشكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهمما
 من كاتبه ثم أمرهم أن يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه فيئناهم ^(٩) كذلك
 أذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خراعة وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من أهل تهامة فقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداء الحديبية ومعهم العود

١ وهمنا بتسك
 عند أبي ذر
 ٢ كان ذلك
 ٣ فقال
 ٤ مع الناس بالقو
 ٥ حدثنا ٦ حتى
 ٧ طليعة ٨
 ٩ قينا

(تحفة ١٠٥٥٤) نع ١٢/٣
 باب ١٥
 ٢٧٣١ و ٢٧٣٢
 دس ١١
 ١١
 ١١

الطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إننا لم نحج لقتال أحد
ولكننا جئنا معتمرين وإن قررتنا فبناقتهم الحرب وأضررت بهم فإن شأوا ما ددتهم مده واخلوا بيني وبين
الناس فإن أظهر فإن شأوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعملوا والأفقد جواران هم أبو أوفى الذي تقضى
بيده لا قاتلهم على أمرى هذا حتى تنفرد سالفتي ولينة ذن الله أمره فقال بديل سابلغهم ما تقول قال
فأطلق حتى أتى قريشا قال أنا قد جئناكم من هذا الرجل وسبعناه يقول قولاً فإن شئتم أن نعرضه عليكم
فعلنا فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا أن نخبرنا عنه بشئ وقال ذوو الرأى منهم هات ما سمعته يقول قال
سبعته يقول كذا وكذا فخذتهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود فقال أى قوم
ألستم بالوالد فالوالبى قال أولست بالولد فالوالبى قال فهل تهمنى قالوا لا قال ألستم تعلمون أنى استنقرت
أهل عكاظ فلما بلحوا على جئتكم بأهلى وولدى ومن أطاعنى فالوالبى قال فإن هذا قد عرض لكم خطبة
رشداً قبلوها ودعوني آتية قالوا آتية فأتاهم فجعل يكلمهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم نحو من قوله لبدل فقال عروة عند ذلك أى محمد أريدت أن أسألت أمة قومك هل سمعت بأحد
من العرب اجتأح أهله قبلك وإن تكن الأخرى فأتى والله لا يرى وجوها وإنى لا يرى أشوايا من الناس
خليفة أن يفرأ ويدعوك فقال له أبو بكر راصص ينظر اللات أئمن نفر عنه وندعه فقال من ذا
قالوا أبو بكر قال أما الذى تقضى بيده لولايد كانت لك عندي لم أجرك بها لا جبتك قال وجعل يكلم
النبي صلى الله عليه وسلم فكما تكلم أخذ بلحيتيه والمغيرة بن شعبه قائم على رأس النبي صلى الله عليه
وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكما أهوى عروة بيده إلى حية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب بيده
بسع السيف وقال له أخريدك عن حية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة رأسه فقال من
هذا قالوا المغيرة بن شعبه فقال أى غدر ألت أسعى فى غدرتك وكان المغيرة صاحب قوماني الجاهلية
فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الإسلام فأقبل وأما المال فلت
منه فى شئ ثم إن عروة جعل يرمى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما نتختم رسول الله

سهم
إن شأوا
جوا أى استراحوا من
هد الحرب اه من
ونينية
تهمنى
بلحوا أى اجتأحوا
نخفف اللام لغة اه
ن اليونينية
عليكم آتية
أصله ٨ أو شأوا
الصديق ١٠ امصص
نظر ١٢ كلمة
قال

صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلّك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا
 أمره وإذا نوحاً كادوا يقتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحيدون إليه النظر
 تعظيمه فرجع عروفاً إلى أصحابه فقال أي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيسر وكسرى
 والنجاشي والله إن رأيت ملكاً قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمد والله
 إن نخم نخامة الأوقات في كف رجل منهم فدلّك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا
 نوحاً كادوا يقتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحيدون إليه النظر تعظيمه وإني
 قد عرض عليكم خطبة فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتية فقالوا آتية فلما أشرف على
 النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون
 البدن فابعثوه هاله فبعثت له واستقبله الناس يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن
 يصدوا عن البيت فلما رجع إلى أصحابه قال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فما أرى أن يصدوا عن البيت
 فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتية فقالوا آتية فلما أشرف عليهم قال النبي
 صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيبينها ويكلمه
 إذ جاء سهيل بن عمرو قال معمر فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله عليه
 وسلم لقد سهل لكم من أمركم قال معمر قال الزهري في حديثه جاء سهيل بن عمرو وقال هات اكتب
 بيننا وبينكم كتاباً فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن
 الرحيم قال سهيل أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكذب فقال
 المسلمون والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم
 قال هذا ما فاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت
 ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله أتى رسول الله وإن
 كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطبة يعظمون فيها حرمة الله
 إلا أعطيتهم إياها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على أن تخو بيننا وبين البيت فنظوف به فقال سهيل

١ تكلموا
 ٢ تكلموا
 ٣ تكلموا
 ٤ آتية
 ٥ أنه قد
 ٦ فقال
 ٧ ما هي
 ٨ لا يسألوني

والله لا تتحدث العرب أنا أخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى أنه لا يأتيك
 من رجل وإن كان على دينك الأرذلة البينا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلماً
 فييناهم كذلك أدخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو ويرسف في قيوده وقد خرج من أسفل مكة حتى رعى
 نفسه بين أظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد أول ما أفاضيك عليه أن ترده إلى فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم إن لم نقض الكتاب بعد قال فوالله إذا لم أصالحك على شيء أبداً قال النبي صلى الله عليه وسلم
 فأجزه لي قال ما أتاكم بذلك قال بلى فأقبل قال ما أبايعك قال مكرز بل قد أجرتنا لك قال أبو جندل
 أي معشر المسلمين أريد إلى المشركين وقد حثت مسلماً ألا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذاباً شديداً
 في الله قال فقال عمر بن الخطاب فأتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقلت ألسنت نبي الله حقاً قال بلى
 قلت ألسنة على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا إذا قال اني رسول الله
 ولست أعصيه وهو ناصري قلت أليس كنت تحدثنا أناسنا أني البيت فنطوف به قال بلى فأخبرت أن
 نأته العام قال قلت لا قال فانك آتية ومطوف به قال فأتيت أبا بكر فقلت يا أبا بكر أليس هذا نبي الله حقاً
 قال بلى قلت ألسنة على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا إذا قال أيها الرجل
 إنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه فوالله إنه على الحق قلت
 أليس كان يحدثنا أناسنا أني البيت ونطوف به قال بلى أفأخبرتك أنك تأتيه العام قلت لا قال فانك
 آتية ومطوف به قال الزهري قال عمر فعملت لذلك أعمالاً قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال
 ذلك ثلاث مرات فلما لم يبق منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة يا نبي الله
 أحب ذلك أخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فخرج فلم يكلم أحداً
 منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً حتى
 كاد بعضهم يقتل بعضاً غمماً جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم
 المؤمنات مهاجرات فامتنوهن حتى يبلغن إليكم ما يحدثنكم هن من أنفسهن ما يحدثنكم فامتنوا

من ٢ نقض
 في أصول معتدة
 صالحك
 بحز ذلك
 لقيت بفتح القاف في
 ونسبة فقط وفي غيرها
 بيت بكسر هاء
 قسطلاني
 قال
 فأخبرت في بعض
 أصول الصحابة فأخبرت
 زيادة هزة الاستفهام
 رسول ٩ فنطوف
 هديه

فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مَعُوبَةَ بِنْتُ أَبِي سَفِينٍ وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بِنْتُ أُمِّهِ ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى
 الْمَدِينَةِ فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مَسِيءٌ فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا الْعَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا
 فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ فَخَرَجَاهُ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ فَتَزَلُّوا بَابًا كَلُونَ مِنْ تَمَرِهِمْ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ
 وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جِيدًا فَاسْتَلَّهُ الْأُخْرَى فَقَالَ أَجَلٌ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجِيدٌ لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ فَقَالَ
 أَبُو بَصِيرٍ أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ فَأَمَّا كَنَّهُ مِنْهُ فَضْرِبُهُ حَتَّى يَرُدَّ وَفَرَا الْخُرُوحُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ بَعْدَهُ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُ لَقَدْ رَأَى هَذَا عُرًا فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 قَتَلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ وَدَّ اللَّهُ أَنْ يَفِي اللَّهُ ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ثُمَّ
 أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلَ أُمَّهِمْ مَعْرُوبٌ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ
 سَبَرَهُ إِلَيْهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ قَالَ وَيَنْفَلَتْ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنِ سَهِيلٍ فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ فَجَعَلَ
 لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ اسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةُ فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعَبْرِ
 خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ الْأَعْرَضُوا لَهَا فَتَلَوَهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَاسَدَهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ لَمَّا أَرْسَلَ فَنَأْتَاهُ فَهُوَ مِنْ فَا رَسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ
 تَعَالَى وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ حَتَّى بَلَغَ الْحَيْبَةَ
 حَيْبَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَتْ حَيْبَتُهُمْ أَنْهُمْ لَمْ يَقْرُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ وَلَمْ يَقْرُوا بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ
 الْبَيْتِ وَقَالَ عَقِيلُ بْنُ الرَّهْزَرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
 يَخْتَمِنُ وَبَلَغْنَا أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ وَحَكَمَ
 عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَسْكُوبُوا بَعْضَ الْكُفَّارِ أَنْ عَمَّرَ طَلْقَ امْرَأَتَيْنِ قُرَيْبِيَّةَ بِنْتُ أَبِي أُمِيَّةَ وَابْنَةَ جَرْمُولَ الْخُرَاشِيِّ
 فَتَزَوَّجَ قُرَيْبِيَّةَ مَعُوبَةَ وَتَزَوَّجَ الْآخْرَى أَبُو جَهْمٍ فَلَمَّا أَتَى الْكُفَّارَ أَنْ يَقْرُوا بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى
 أَزْوَاجِهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ وَالْعَقْبُ مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ
 إِلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْهُمْ مِنَ الْكُفَّارِ فَأَمَّا مَنْ يُعْطَى مِنْ ذَهَبٍ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقِ نِسَاءِ
 الْكُفَّارِ الَّتِي هَاجَرَ وَمَنْ تَعَلَّمَ أَحَدًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ أَوْ تَدَّتْ بَعْدَ إِيمَانِهَا وَبَلَغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ بِنْتُ أَبِي سَيْدٍ

اليونانية قال القسطلاني
 ومعنى كونه من قريش أن
 منهم بالخلف والافهوتقي
 ٢ به ٣ قتل
 ٤ ويل أمه برفع اللام في
 رواية أبي ذر وقطع همز
 أمه وفي نسخة ويل أمه
 بحذف الهمزة تخفيفا وفي
 أخرى ويل أمه بنصب اللام
 وفي اليونانية ويل أمه بكسرة
 اللام وقطع الهمزة قال ابن
 ملك وي كلمة تعجب منه
 فعل واللام بعدها مكسورة
 ويجوز ضمها اتعا للهوز
 وحذف الهمزة تخفيفا
 ملخصا من القسطلاني
 ٥ مسعر ٦ الله والرحم
 ٧ حتى بلغ حية الجاهلية
 ٨ قال أبو عبد الله معرفة الله
 الحرب تزيلا وحيمة
 لثوم منعهم حياة وأحيمة
 الحين جعلته حتى لا يدخلوا
 وأحيمة الحديد وأحيمة
 الرجل إذا أغضته إجماعا
 اه من اليونانية وتزيلا
 انمازوا اه قسطلاني
 ٩ قرية ١٠ قرية
 ١١ يعطى ١٢ أن أحد

(تحفة) ٢٧٣٣ تغ ٤١٣/٣
 ١٦٥٥٨

تغ ٤١٣/٣

الثَّقَفِيُّ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْتَمًا مَهْجَرًا فِي الْمُدَّةِ فَكَتَبَ الْأَخْنَسُ بْنُ شَرِيْقٍ إِلَى النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ قَدْ كَرَّ الْحَدِيثَ **بَابُ** الشُّرُوطِ فِي الْقَرْضِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِيْعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَدَفَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مَسْمُومٍ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَطَاءٌ إِذَا أَجَلُهُ فِي الْقَرْضِ جَازَ **بَابُ** الْمَكَاتِبِ وَمَا لَا يَحِلُّ مِنَ الشُّرُوطِ الَّتِي تُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْمَكَاتِبِ شُرُوطُهُمْ مِثْلُ بَيْنِهِمْ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَعَمْرٌو كُلُّ شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُقَالُ عَنْ كَلِمَةٍ مَعْنَى عَمْرٍو ابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيْنُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرِوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَتَيْتُ بَرِيْرَةَ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا فَقَالَتْ إِنْ شِئْتَ أُعْطِيَتْ أَهْلًاكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ عَلَيَّ فَلَمَّا جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتِغَاءَ مَا فَتَقَّهَا فَأَتَى الْوَلَاءَ لِنَّ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ **بَابُ** مَا يَجُوزُ مِنَ الْأَشْتَرَاتِ

وَالْتُنْيَا فِي الْأَقْرَارِ وَالشُّرُوطِ الَّتِي يَتَعَارَفُ فِيهَا النَّاسُ بَيْنَهُمْ وَإِذَا قَالَ مِائَةَ الْوَاحِدَةِ أَوْ ثِنْتَيْنِ وَقَالَ ابْنُ

عَمْرٍو عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ رَجُلٌ لَكَرَّ بِهِ أَنْ يَدْخُلَ رَكَابَكَ فَإِنْ لَمْ أَرْحَلْ مَعَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَالْكَ مِائَةَ دَرَاهِمٍ فَلَمْ يَخْرُجْ فَقَالَ شَرِيْحٌ مِنْ شَرْطٍ عَلَى نَفْسِهِ طَائِعًا غَيْرَ مَكْرَهٍ فَهُوَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا وَقَالَ إِنْ لَمْ آتِكَ الْأَرْبَعَاءُ فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَبِيعُ فَلَمْ يَبِيعْ فَقَالَ شَرِيْحٌ لِلْمَشْتَرِي أَنْتَ أَخْلَفْتَ

فَقَضَى عَلَيْهِ حَدِيثًا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَ نَاشِعِيبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ لَمْ تَسْعَ وَتَسْعِ عَيْنَ مِائَةِ الْوَاحِدِ مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ

بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ

من منى قال الحافظ
ن حجر وهو تصحيف كذا
القسطلاني
ذكره تخفف الكاف
تقل والتخفيف أكثر
التثقيب لابي ذر

تعارفه الرجل
أرحل واحد

(تحفة) ٧٣٤
٦٣٠

١٦
تغ ٤١٤/٣

(تحفة) ٧٣٥
٧٩٣٨

١٧
تغ ٤١٤/٣

١٨

تغ ٤١٥/٣

(تحفة) ٧٣٦
٧٢٧

١٩

(تحفة) ٧٣٧
٧٤٢

عون

٢٧٣٤ - طرفه: ١٤٩٨
٢٧٣٥ - طرفه: ٤٥٦
٢٧٣٦ - طرفه: ٧٣٩٢، ٦٤١٠
٢٧٣٧ - طرفه: ٢٣١٣

عَمْرٍو قَالَ أَنبَأَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَمْرًا بَنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِجَنَيْبِ فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُ فِيهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِجَنَيْبِ لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنفَسَ عِنْدِي مِنْهَا تَأْمِيرًا قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا قَالَ فَتَصَدَّقْتُ بِهَا عَمْرًا أَنَّهُ لَا يَبِيعُ وَلَا يُوْهَبُ وَلَا يُوْرَثُ

وَتَصَدَّقْتُ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ لِاجْتِنَاحِ عَلِيٍّ مَنِ

وَلَيْهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيَطْعَمَ غَيْرَهُمْ قَالَ أَخَذْتُ بِهِ ابْنُ سِيرِينَ فَقَالَ غَيْرَ مَتَائِلَ مَالًا

﴿ تم طبع الجزء الثالث ويليه الجزء الرابع وأوله كتاب الوصايا ﴾

أسماء كتب الجزء الثالث

٨ - ٢	٢٦ - العمرة
١١ - ٨	٢٧ - الْمُخَصَّرُ وجزاء الصيد
٢٠ - ١١	٢٨ - جزاء الصيد ونحوه
٢٤ - ٢٠	٢٩ - فضائل المدينة
٤٤ - ٢٤	٣٠ - الصوم
٤٥ - ٤٤	٣١ - صلاة التراويح
٤٧ - ٤٥	٣٢ - فضل ليلة القدر
٥٢ - ٤٧	٣٣ - الاعتكاف
٨٤ - ٥٢	٣٤ - البيوع
٨٧ - ٨٥	٣٥ - السَّلْمُ
٨٨ - ٨٧	٣٦ - الشُّفْعَةُ
٩٤ - ٨٨	٣٧ - الإجارة
٩٥ - ٩٤	٣٨ - الحوالات
٩٨ - ٩٥	٣٩ - الكفالة
١٠٣ - ٩٨	٤٠ - الوكالة
١٠٩ - ١٠٣	٤١ - الحرث والمزارعة
١١٥ - ١٠٩	٤٢ - الشرب والمساقاة
١٢٠ - ١١٥	٤٣ - الاستقراض
١٢٣ - ١٢٠	٤٤ - الإشخاص والخصومات
١٢٧ - ١٢٤	٤٥ - اللُّقْطَةُ
١٣٧ - ١٢٧	٤٦ - المظالم
١٤٢ - ١٣٧	٤٧ - الشَّرِكَةُ
١٤٣ - ١٤٢	٤٨ - الرهن
١٥١ - ١٤٣	٤٩ - العتق
١٥٣ - ١٥١	٥٠ - المكاتب
١٦٧ - ١٥٣	٥١ - الهبة وفضلها
١٨٢ - ١٦٧	٥٢ - الشهادات
١٨٨ - ١٨٢	٥٣ - الصلح
١٩٩ - ١٨٨	٥٤ - الشروط

فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب

الجزء الثالث

الصفحة	ترجمة الباب	رقم	الصفحة	ترجمة الباب	رقم
٩	باب النحر قبل الحلق في الحَصْر	٣			
٩	باب من قال: ليس على المُحَصَّر بدلٌ	٤			
	باب قول الله تعالى: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى...﴾	٥			
١٠	الآية				
١٠	باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ صَدَقَةً﴾ وهي إطعام ستّة مساكين	٦			
١٠	باب: الإطعام في الفدية نصف صاع	٧			
١٠	باب: النسك شاة	٨			
١١	باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾	٩			
١١	باب قول الله عز وجل: ﴿وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾	١٠			
	٢٨- باب جزاء الصيد ونحوه				
	(أبوابه: ٢٧)				
١١	قول الله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾... الآية	١			
١١	باب: إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله	٢			
١٢	باب: إذا رأى المُحْرِمون صيداً فضحكوا ففطن الحلال	٣			
١٢	باب: لا يُعِين المُحْرِمُ الحلال في قتل الصيد	٤			
١٢	باب لا يشير المُحْرِمُ إلى الصيد لكي يصطاده الحلال	٥			
١٣	باب: إذا أهدى للمُحْرِم حماراً وحشياً حياً لم يَقْبَل	٦			
١٣	باب ما يَقْتُل المُحْرِم من الدواب	٧			
١٤	باب: لا يُعْضِد شجر الحرم	٨			
١٤	باب: لا يُنْتَرُ صيد الحرم	٩			
١٤	باب لا يَحْلُ القتال بمكة	١٠			
١٥	باب الحجامة للمُحْرِم	١١			
١٥	باب تزويج المُحْرِم	١٢			
١٥	باب ما يُنْهَى من الطيب للمحرم والمحرمة	١٣			
١٦	باب الاغتسال للمحرم	١٤			
١٦	باب لبس الخفّين للمحرم إذا لم يجد النعلين	١٥			
١٦	باب: إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل	١٦			
١٦	باب لبس السلاح للمحرم	١٧			
	٢٦- أبواب المُحَصَّر وجزاء الصيد				
	(أبوابه: ١٠)				
	باب: إذا أُحْصِر المعتمر	١			
	باب الإحصار في الحجّ	٢			
	٢٦- أبواب العمرة				
	(أبوابه: ٢٠)				
	باب وجوب العمرة وفضلها	١			
	باب من اعتمر قبل الحج	٢			
	باب: كم اعتمر النبي ﷺ؟	٣			
	باب عمرة في رمضان	٤			
	باب العمرة ليلة الحَصْبَة وغيرها	٥			
	باب عمرة التنعيم	٦			
	باب الاعتمار بعد الحجّ بغير هَدْي	٧			
	باب أجر العمرة على قدر النصب	٨			
	باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج، هل يُجزئه من طواف الوداع؟	٩			
	باب: يفعل في العمرة ما يفعل في الحج	١٠			
	باب: متى يحلّ المعتمر؟	١١			
	باب ما يقول إذا رجع من الحجّ أو العمرة أو الغزو؟	١٢			
	باب استقبال الحاجّ القادمين والثلاثة على الدابة	١٣			
	باب القدوم بالغداة	١٤			
	باب الدخول بالعشيّ	١٥			
	باب: لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة	١٦			
	باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة	١٧			
	باب قول الله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْبَيْتَ مِنْ أَبْوَابِهِا﴾	١٨			
	باب: «السفر قطعة من العذاب»	١٩			
	باب المسافر إذا جدّ به السير يعجل إلى أهله	٢٠			

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٨	باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام	١٧	٦	باب «من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية»	٢٦
١٩	باب: إذا أحرمت جاهلاً وعليه قميص	١٧	٧	باب: أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان	٢٦
٢٠	باب المحرم يموت بعرفة	١٧	٨	باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم	٢٦
٢١	باب سنة المحرم إذا مات	١٧	٩	باب: هل يقول إنني صائم إذا شتم؟	٢٦
٢٢	باب الحج والذوق عن الميت، والرجل يحج عن المرأة	١٨	١٠	باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة	٢٦
٢٣	باب الحج عمّن لا يستطيع الثبوت على الراحلة	١٨	١١	باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»	٢٦
٢٤	باب حج المرأة عن الرجل	١٨	١٢	باب: «شهر عيد لا ينقصان»	٢٧
٢٥	باب حج الصبيان	١٨	١٣	باب قول النبي ﷺ: «لا نكتب ولا نحسب»	٢٧
٢٦	باب حج النساء	١٩	١٤	باب: لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين	٢٨
٢٧	باب من نذر المشي إلى الكعبة	١٩	١٥	باب قول الله جلّ ذكره: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ﴾ ... الآية	٢٨
	٢٩ - فضائل المدينة (أبوابه : ١٢)				
١	باب حرم المدينة	٢٠	١٦	باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ ... الآية	٢٨
٢	باب فضل المدينة وأنها تنفي الناس	٢٠	١٧	باب قول النبي ﷺ: «لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال»	٢٨
٣	باب: المدينة طابة	٢١	١٨	باب تأخير السحور	٢٨
٤	باب لابتي المدينة	٢١	١٩	باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر؟	٢٩
٥	باب من رغب عن المدينة	٢١	٢٠	باب بركة السحور من غير إيجاب	٢٩
٦	باب: الإيمان يارز إلى المدينة	٢١	٢١	باب: إذا نوى بالنهار صوماً	٢٩
٧	باب إثم من كاد أهل المدينة	٢١	٢٢	باب الصائم يصبح جنباً	٢٩
٨	باب أطام المدينة	٢١	٢٣	باب المباشرة للصائم	٣٠
٩	باب: لا يدخل الدجال المدينة	٢٢	٢٤	باب القبلة للصائم	٣٠
١٠	باب: المدينة تنفي الحَبَث	٢٢	٢٥	باب اغتسال الصائم	٣٠
١١	باب: حدثنا عبد الله بن محمد	٢٣	٢٦	باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً	٣١
١٢	باب: حدثنا مُسَدَّد	٢٣	٢٧	باب سواك الرطب واليابس للصائم	٣١
	٣٠ - كتاب الصوم (أبوابه : ٦٩)		٢٨	باب قول النبي ﷺ: «إذا توضأ فليستشق بمنخره الماء»	
١	باب وجوب صوم رمضان، وقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ ... الآية	٢٤	٢٩	ولم يميّز بين الصائم وغيره	٣١
٢	باب فضل الصوم	٢٤	٣٠	باب: إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر	٣٢
٣	باب: الصوم كفارة	٢٥	٣١	باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة	٣٢
٤	باب الريان للصائمين	٢٥	٣٢	باب الحجامه والقيء للصائم	٣٣
٥	باب: هل يقال «رمضان» أو «شهر رمضان»؟ ومن رأى كله واسعاً	٢٥	٣٣	باب الصوم في السفر والإفطار	٣٣
			٣٤	باب: إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر	٣٤
			٣٥	باب: حدثنا عبد الله بن يوسف	٣٤

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٣٦	باب قول النبي ﷺ لمن ظَلَّلَ عليه واشتدَّ الحرُّ: «ليس	٣٤	٦٧	باب الصوم يوم النحر	٤٣
٣٧	من البرِّ الصوم في السفر»	٣٤	٦٨	باب صيام أيام التشريق	٤٣
٣٨	باب من يَعِبُ أصحاب النبي ﷺ بعضهم بعضاً في	٣٤	٦٩	باب صيام يوم عاشوراء	٤٣
٣٩	باب: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَ فِدْيَةَ﴾	٣٤	٣١- كتاب صلاة التراويح		
٤٠	باب: متى يُقضى قضاء رمضان؟	٣٥	(أبوابه: ١)		
٤١	باب الحائض تترك الصوم والصلاة	٣٥	١	باب فضل من قام رمضان	٤٤
٤٢	باب من مات وعليه صوم	٣٥	٣٢- كتاب فضل ليلة القدر		
٤٣	باب: متى يحلُّ فطر الصائم؟	٣٦	(أبوابه: ٥)		
٤٤	باب: يُفطر بما تيسَّر عليه بالماء وغيره	٣٦	١	باب فضل ليلة القدر	٤٥
٤٥	باب تعجيل الإفطار	٣٦	٢	باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر	٤٦
٤٦	باب: إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس	٣٧	٣	باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر	٤٦
٤٧	باب صوم الصبيان	٣٧	٤	باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس	٤٧
٤٨	باب الوصال ومن قال: ليس في الليل صيام	٣٧	٥	باب العمل في العشر الأواخر من رمضان	٤٧
٤٩	باب التنكيل لمن أكثر الوصال	٣٧	٣٣- أبواب الاعتكاف		
٥٠	باب الوصال إلى السحر	٣٨	(أبوابه: ١٩)		
٥١	باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوُّع ولم يرَ عليه	٣٨	١	باب الاعتكاف في العشر الأواخر، والاعتكاف في	
٥٢	قضاء إذا كان أوفق له	٣٨	٢	المساجد كلها	٤٧
٥٣	باب صوم شعبان	٣٨	٣	باب الحائض تُرجل المعتكف	٤٨
٥٤	باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره	٣٩	٤	باب: لا يدخل بيت إلا لحاجة	٤٨
٥٥	باب حقَّ الضيف في الصوم	٣٩	٥	باب غسل المعتكف	٤٨
٥٦	باب حقَّ الجسم في الصوم	٣٩	٥	باب الاعتكاف ليلاً	٤٨
٥٧	باب صوم الدهر	٤٠	٦	باب اعتكاف النساء	٤٨
٥٨	باب حق الأهل في الصوم	٤٠	٧	باب الأخبية في المسجد	٤٩
٥٩	باب صوم يوم وإفطار يوم	٤٠	٨	باب: هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد؟	٤٩
٦٠	باب صوم داود عليه السلام	٤٠	٩	باب الاعتكاف، وخرج النبي ﷺ صبيحة عشرين	٤٩
٦١	باب صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس	٤١	١٠	باب اعتكاف المستحاضة	٥٠
٦٢	عشرة	٤١	١١	باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه	٥٠
٦٣	باب من زار قوماً فلم يفطر عندهم	٤١	١٢	باب: هل يدرأ المعتكف عن نفسه؟	٥٠
٦٤	باب الصوم يوم الجمعة فإذا أصبح صائماً يوم الجمعة فعليه	٤٢	١٣	باب من خرج من اعتكافه عند الصبح	٥٠
٦٥	أن يفطر يعني إذا لم يصم قبله ولا يريد أن يصوم بعده	٤٢	١٤	باب الاعتكاف في شوال	٥١
٦٦	باب: هل يخصُّ شيئاً من الأيام؟	٤٢	١٥	باب من لم يرَ عليه صوماً إذا اعتكف	٥١
	باب صوم يوم عرفة	٤٢			
	باب صوم يوم الفطر	٤٢			

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٦	باب: إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم	٥١	٢٣	باب قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا...﴾ الآية	٥٩
١٧	باب الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان	٥١	٢٤	باب أكل الربا وشاهده وكاتبه وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا...﴾ الآية	٥٩
١٨	باب من أراد أن يعتكف ثم بدله أن يخرج	٥١	٢٥	باب موكل الربا لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا...﴾ الآية	٥٩
١٩	باب المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل	٥٢	٢٦	باب: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الضَّدَقَاتِ﴾... الآية	٦٠
٣٤- كتاب البيوع (أبوابه: ١١٣)					
١	باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾... الآية	٥٢	٢٧	باب ما يُكره من الحلف في البيع	٦٠
٢	باب: «الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات»	٥٣	٢٨	باب ما قيل في الصَّوْغ	٦٠
٣	باب تفسير المشبهات	٥٣	٢٩	باب ذكر القَيْن والحَدَّاد	٦٠
٤	باب ما يتنزه عن الشُّبهات	٥٤	٣٠	باب ذكر الخِيَّاط	٦١
٥	باب من لم ير الوسوس ونحوها من المشبهات	٥٤	٣١	باب ذكر النَّسَّاج	٦١
٦	باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾	٥٥	٣٢	باب النجار	٦١
٧	باب من لم يبال من حيث كسب المال	٥٥	٣٣	باب شراء الإمام الحوائج بنفسه	٦١
٨	باب التجارة في البر، وقوله: ﴿رِجَالٌ لَا لُئْلِيهِمْ تِجَارَةٌ﴾... الآية	٥٥	٣٤	باب شراء الدواب والحمير، وإذا اشترى دابة أو جملاً وهو عليه هل يكون ذلك قبضاً قبل أن ينزل؟	٦٢
٩	باب الخروج في التجارة	٥٥	٣٥	باب الأسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع بها الناس في الإسلام	٦٢
١٠	باب التجارة في البحر	٥٥	٣٦	باب شراء الإبل الهيم أو الأجر	٦٢
١١	باب: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً﴾... الآية، وقوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا لُئْلِيهِمْ تِجَارَةٌ﴾... الآية	٥٦	٣٧	باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها	٦٣
١٢	باب قول الله تعالى: ﴿أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾	٥٦	٣٨	باب: في العَطَّار وبيع المِسْك	٦٣
١٣	باب من أحبَّ البَسْط في الرزق	٥٦	٣٩	باب ذكر الحَجَّام	٦٣
١٤	باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة	٥٦	٤٠	باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء	٦٣
١٥	باب كسب الرجل وعمله بيده	٥٧	٤١	باب: صاحب السَّلْعَة أحقُّ بالسَّوْم	٦٤
١٦	باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب حقاً فليطلبه في عفاف	٥٧	٤٢	باب: كم يجوز الخيار؟	٦٤
١٧	باب من أنظر موسراً	٥٧	٤٣	باب: إذا لم يوقت في الخيار هل يجوز البيع؟	٦٤
١٨	باب من أنظر معسراً	٥٨	٤٤	باب: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا»	٦٤
١٩	باب: إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا	٥٨	٤٥	باب: إذا خيَّر أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع	٦٤
٢٠	باب بيع الخِلْط من التمر	٥٨	٤٦	باب: إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع؟	٦٤
٢١	باب ما قيل في اللحَّام والجزَّار	٥٨	٤٧	باب: إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري، أو اشترى عبداً فأعتقه	٦٥
٢٢	باب ما يمحق الكذب والكتمان في البيع	٥٩	٤٨	باب ما يُكره من الخداع في البيع	٦٥
			٤٩	باب ما ذُكِرَ في الأسواق	٦٥
			٥٠	باب كراهية السَّحَب في السوق	٦٦
			٥١	باب الكيل على البائع والمعطي	٦٧
			٥٢	باب ما يُستحب من الكيل	٦٧

الصفحة	ترجمة الباب	رقم	الصفحة	ترجمة الباب	رقم
٧٥	باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة	٨٣	٦٧	باب بركة صاع النبي ﷺ ومُدَّهم	٥٣
٧٦	باب تفسير العرايا	٨٤	٦٨	باب ما يُذكر في بيع الطعام والحُكْرة	٥٤
٧٦	باب بيع الثمار قبل أن يَبْدُو صلاحها	٨٥	٦٨	باب بيع الطعام قبل أن يُقْبَضَ ، وبيع ما ليس عندك	٥٥
٧٧	باب بيع النخل قبل أن يَبْدُو صلاحها	٨٦		باب من رأى إذا اشترى طعاماً جزافاً أن لا يبيعه حتى	٥٦
	باب: إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته	٨٧	٦٨	يؤويه إلى رَحْله ، والأدب في ذلك	
٧٧	عاهة فهو من البائع			باب: إذا اشترى متاعاً أو دابة فوضعه عند البائع أو مات	٥٧
٧٧	باب شراء الطعام إلى أجل	٨٨	٦٩	قبل أن يُقْبَضَ	
٧٧	باب: إذا أراد بيع تمر بتمرٍ خيرٍ منه	٨٩		باب: لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه	٥٨
٧٨	باب من باع نخلاً قد أُبْرِت أو أرضاً مزروعة أو بإجارة	٩٠	٦٩	حتى يأذن له أو يترك	
٧٨	باب بيع الزرع بالطعام كيلاً	٩١	٦٩	باب بيع المزايدة	٥٩
٧٨	باب بيع النخل بأصله	٩٢	٦٩	باب النجش ، ومن قال: لا يجوز ذلك البيع	٦٠
٧٨	باب بيع المخاضرة	٩٣	٧٠	باب بيع الغرر وحبل الحَبْلة	٦١
٧٨	باب بيع الجُمَّار وأكله	٩٤	٧٠	باب بيع الملامسة	٦٢
	باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم	٩٥	٧٠	باب بيع المنابذة	٦٣
	في البيوع والإجارة والمكيال والوزن وسُنَّهم على		٧٠	باب النهي للبائع أن لا يحقّل الإبل والبقر والغنم	٦٤
٧٨	نِيَّاتهم ومذاهبهم المشهورة		٧١	باب: إن شاء ردَّ المصْرَّة وفي حلبتها صاع من تمر	٦٥
٧٩	باب بيع الشريك من شريكه	٩٦	٧١	باب بيع العبد الزاني	٦٦
٧٩	باب بيع الأرض والدور والعروض مُشاعاً غير مقسوم	٩٧	٧١	باب البيع والشراء مع النساء	٦٧
٧٩	باب: إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي	٩٨		باب: هل يبيع حاضرٌ لبادٍ بغير أجر ، وهل يعينه أو	٦٨
٨٠	باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب	٩٩	٧١	ينصحه ؟	
٨٠	باب شراء المملوك من الحربيّ وهبته وعتقه	١٠٠	٧٢	باب من كره أن يبيع حاضرٌ لبادٍ بأجر	٦٩
٨١	باب جلود الميتة قبل أن تُذْبَع	١٠١	٧٢	باب: لا يبيع حاضرٌ لبادٍ بالسمسرة	٧٠
٨٢	باب قتل الخنزير	١٠٢	٧٢	باب النهي عن تلقي الركبان وأن يبيعه مردود	٧١
٨٢	باب: لا يُذاب شحم الميتة ولا يباع ودكُه	١٠٣	٧٣	باب منتهى التلقي	٧٢
٨٢	باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يُكره من ذلك	١٠٤	٧٣	باب: إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحلُّ	٧٣
٨٢	باب تحريم التجارة في الخمر	١٠٥	٧٣	باب بيع التمر بالتمر	٧٤
٨٢	باب إثم من باع حرّاً	١٠٦	٧٣	باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام	٧٥
٨٣	باب أمر النبي ﷺ اليهود ببيع أرضيهم حين أجلاهم	١٠٧	٧٤	باب بيع الشعير بالشعير	٧٦
٨٣	باب بيع العبيد والحيوان بالحيوان نسيئة	١٠٨	٧٤	باب بيع الذهب بالذهب	٧٧
٨٣	باب بيع الرقيق	١٠٩	٧٤	باب بيع الفضة بالفضة	٧٨
٨٣	باب بيع المدبّر	١١٠	٧٤	باب بيع الدينار بالدينار نساءً	٧٩
٨٣	باب: هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها ؟	١١١	٧٥	باب بيع الورق بالذهب نسيئة	٨٠
٨٤	باب بيع الميتة والأصنام	١١٢	٧٥	باب بيع الذهب بالورق يداً بيد	٨١
٨٤	باب ثمن الكلب	١١٣	٧٥	باب بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر وبيع الزبيب	٨٢
			٧٥	بالكرم وبيع العرايا	

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٥٣	باب بركة صاع النبي ﷺ ومُدَّهم	٦٧	٨٣	باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة	٧٥
٥٤	باب ما يُذكر في بيع الطعام والحُكْرَة	٦٨	٨٤	باب تفسير العرايا	٧٦
٥٥	باب بيع الطعام قبل أن يُقبَضَ ، وبيع ما ليس عندك	٦٨	٨٥	باب بيع الثمار قبل أن يَبْدُو صلاحها	٧٦
٥٦	باب من رأى إذا اشترى طعاماً جزافاً أن لا يبيعه حتى		٨٦	باب بيع النخل قبل أن يَبْدُو صلاحها	٧٧
	يؤويه إلى رَحْله ، والأدب في ذلك	٦٨	٨٧	باب: إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته	
٥٧	باب: إذا اشترى متاعاً أو دابة فوضعه عند البائع أو مات			عاهة فهو من البائع	٧٧
	قبل أن يُقبَضَ	٦٩	٨٨	باب شراء الطعام إلى أجل	٧٧
٥٨	باب: لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه		٨٩	باب: إذا أراد بيع تمر بتمرٍ خيرٍ منه	٧٧
	حتى يأذن له أو يترك	٦٩	٩٠	باب من باع نخلاً قد أُبْرَت أو أرضاً مزروعة أو بإجارة	٧٨
٥٩	باب بيع المُزايِدة	٦٩	٩١	باب بيع الزرع بالطعام كيلاً	٧٨
٦٠	باب النجش ، ومن قال: لا يجوز ذلك البيع	٦٩	٩٢	باب بيع النخل بأصله	٧٨
٦١	باب بيع الغرر وحبل الحَبْلة	٧٠	٩٣	باب بيع المخاضرة	٧٨
٦٢	باب بيع الملامسة	٧٠	٩٤	باب بيع الجُمَّار وأكله	٧٨
٦٣	باب بيع المنابذة	٧٠	٩٥	باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم	
٦٤	باب النهي للبائع أن لا يحقّل الإبل والبقر والغنم	٧٠		في البيوع والإجارة والمكيال والوزن وسُنَّهم على	
٦٥	باب: إن شاء ردَّ المصْرَّة وفي حلبتها صاع من تمر	٧١	٧٨	نِيَّاتهم ومذاهبهم المشهورة	٧٨
٦٦	باب بيع العبد الزاني	٧١	٧٩	باب بيع الشريك من شريكه	٧٩
٦٧	باب البيع والشراء مع النساء	٧١	٩٧	باب بيع الأرض والدور والعروض مُشاعاً غير مقسوم	٧٩
٦٨	باب: هل يبيع حاضرٌ لبادٍ بغير أجر ، وهل يعينه أو		٩٨	باب: إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي	٧٩
	ينصحه ؟	٧١	٩٩	باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب	٨٠
٦٩	باب من كره أن يبيع حاضرٌ لبادٍ بأجر	٧٢	١٠٠	باب شراء المملوك من الحربيّ وهبته وعتقه	٨٠
٧٠	باب: لا يبيع حاضرٌ لبادٍ بالسمسرة	٧٢	١٠١	باب جلود الميتة قبل أن تُذْبَع	٨١
٧١	باب النهي عن تلقي الركبان وأن يبعه مردود	٧٢	١٠٢	باب قتل الخنزير	٨٢
٧٢	باب منتهى التلقي	٧٣	١٠٣	باب: لا يُذاب شحم الميتة ولا يباع ودكُه	٨٢
٧٣	باب: إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحلُّ	٧٣	١٠٤	باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يُكره من ذلك	٨٢
٧٤	باب بيع التمر بالتمر	٧٣	١٠٥	باب تحريم التجارة في الخمر	٨٢
٧٥	باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام	٧٣	١٠٦	باب إثم من باع حرّاً	٨٢
٧٦	باب بيع الشعير بالشعير	٧٤	١٠٧	باب أمر النبي ﷺ اليهود ببيع أرضيهم حين أجلاهم	٨٣
٧٧	باب بيع الذهب بالذهب	٧٤	١٠٨	باب بيع العبيد والحيوان بالحيوان نسيئة	٨٣
٧٨	باب بيع الفضة بالفضة	٧٤	١٠٩	باب بيع الرقيق	٨٣
٧٩	باب بيع الدينار بالدينار نساءً	٧٤	١١٠	باب بيع المدبّر	٨٣
٨٠	باب بيع الورق بالذهب نسيئة	٧٥	١١١	باب: هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها ؟	٨٣
٨١	باب بيع الذهب بالورق يداً بيد	٧٥	١١٢	باب بيع الميتة والأصنام	٨٤
٨٢	باب بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر وبيع الزبيب	٧٥	١١٣	باب ثمن الكلب	٨٤
	بالكرم وبيع العرايا	٧٥			

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٩١	باب من استأجر أجيراً فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد، أو من عمل في مال غيره فاستفضل	٩١	١٢	٣٥- كتاب السلم	٨٥
٩٢	باب من أجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به، وأجرة الحمّال	٩٢	١٣	(أبوابه : ٨)	٨٥
٩٢	باب أجر السمسرة	٩٢	١٤	١ باب السلم في كيل معلوم	٨٥
٩٢	باب: هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب ؟	٩٢	١٥	٢ باب السلم في وزن معلوم	٨٥
٩٢	باب ما يُعطى في الرقبة على أحياء العرب بفاتحة الكتاب	٩٢	١٦	٣ باب السلم إلى من ليس عنده أصل	٨٦
٩٣	باب ضريبة العبد، وتعاهد ضرائب الإمام	٩٣	١٦	٤ باب السلم في النخل	٨٦
٩٣	باب خراج الحجّام	٩٣	١٦	٥ باب الكفيل في السلم	٨٦
٩٣	باب من كَلَّم موالي العبد أن يخفّفوا عنه من خراجه	٩٣	١٧	٦ باب الرهن في السلم	٨٦
٩٣	باب كسب البغي والإماء	٩٣	١٨	٧ باب السلم إلى أجل معلوم	٨٦
٩٤	باب عَسْب الفحل	٩٤	١٨	٨ باب السلم إلى أن تُنتج الناقة	٨٧
٩٤	باب: إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما	٩٤	١٩	٣٦- كتاب الشفعة	٨٧
	٣٨- كتاب الحوالات		٢٠	(أبوابه : ٣)	٨٧
	(أبوابه : ٣)		٢١	١ باب الشفعة ما لم يُقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة	٨٧
٩٤	باب: في الحوالة، وهل يرجع في الحوالة ؟	٩٤	٢٢	٢ باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع	٨٧
٩٤	باب: إذا أحال على مَلِيٍّ فليس له ردُّ	٩٤		٣ باب: أيُّ الجوار أقرب ؟	٨٨
٩٤	باب: إن أحال دَيْن الميِّت على رجل جاز	٩٤		٣٧- كتاب الإجارة	٨٨
	٣٩- كتاب الكفالة			(أبوابه : ٢٢)	٨٨
	(أبوابه : ٥)			١ باب: في الإجارة	٨٨
٩٥	باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها	٩٥	١	٢ باب رعي الغنم على قراريط	٨٨
٩٥	باب قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيحُهُمْ﴾	٩٥	٢	٣ باب استئجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام	٨٨
٩٦	باب من تكفل عن ميِّت دَيْناً فليس له أن يرجع	٩٦	٣	٤ باب: إذا استأجر أجيراً ليعمل له بعد ثلاثة أيام أو بعد شهر أو بعد سنة جاز، وهما على شرطهما الذي اشترطاه	٨٩
٩٦	باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده	٩٦	٤	٥ باب الأجير في الغزو	٨٩
٩٧	باب الدَّيْن	٩٧	٥	٦ باب: من استأجر أجيراً فبيّن له الأجل ولم يبين العمل	٨٩
	٤٠- كتاب الوكالة			٧ باب: إذا استأجر أجيراً على أن يقيم حائطاً يريد أن يَنْقُضَ جاز	٨٩
	(أبوابه : ١٦)			٨ باب الإجارة إلى نصف النهار	٩٠
٩٨	باب وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها	٩٨	١	٩ باب الإجارة إلى صلاة العصر	٩٠
				١٠ باب إثم من منع أجر الأجير	٩٠
				١١ باب الإجارة من العصر إلى الليل	٩٠

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٢	باب: إذا وكل المسلم حربياً في دار الحرب أو في دار الإسلام جاز	٩٨	١٠	باب: حدثنا علي بن عبد الله	١٠٥
٣	باب الوكالة في الصرف والميزان	٩٨	١١	باب المزارعة مع اليهود	١٠٥
٤	باب: إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت أو شيئاً يفسد ذبح وأصلح ما يخاف عليه الفساد	٩٩	١٢	باب ما يُكره من الشروط في المزارعة	١٠٥
٥	باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة	٩٩	١٣	باب: إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم وكان في ذلك صلاح لهم	١٠٥
٦	باب الوكالة في قضاء الديون	٩٩	١٤	باب أوقاف أصحاب النبي ﷺ	١٠٦
٧	باب: إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيع قوم جاز	٩٩	١٥	باب من أحيا أرضاً مواتاً	١٠٦
٨	باب: إذا وكل رجل أن يُعطي شيئاً ولم يبين كم يُعطي، فأعطى على ما يتعارفه الناس	١٠٠	١٦	باب: حدثنا قتيبة	١٠٦
٩	باب وكالة المرأة الإمام في النكاح	١٠٠	١٧	باب: إذا قال ربُّ الأرض: أُقِرُّكَ ما أُقِرَّكَ الله ولم يذكر أجلاً معلوماً فهما على تراضيهما	١٠٧
١٠	باب: إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز	١٠١	١٨	باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يُواسي بعضهم بعضاً في الزراعة والثمرة	١٠٧
١١	باب: إذا باع الوكيل شيئاً فاسداً فبيعه مردود	١٠١	١٩	باب كراء الأرض بالذهب والفضة	١٠٨
١٢	باب الوكالة في الوقف ونفقتة وأن يُطعم صديقاً له ويأكل بالمعروف	١٠٢	٢٠	باب: حدثنا محمد بن سنان	١٠٨
١٣	باب الوكالة في الحدود	١٠٢	٢١	باب ما جاء في الغرس	١٠٨
١٤	باب الوكالة في البُذُن وتعاهدها	١٠٢	٤٢ - كتاب الشرب والمساقاة		
١٥	باب: إذا قال الرجل لوكيله: ضعه حيث أراك الله، وقال الوكيل: قد سمعت ما قلت	١٠٢	(أبوابه: ١٧)		
١٦	باب وكالة الأمين في الخزانة ونحوها	١٠٣	١	باب: في الشرب، ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوماً كان أو غير مقسوم	١٠٩
٤١ - كتاب الحرث والمزارعة			٢	باب من قال: إن صاحب الماء أحقُّ بالماء حتى يزوى	١١٠
(أبوابه: ٢١)			٣	باب: من حفر بئراً في ملكه لم يضمن	١١٠
١	باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، وقوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ﴾ . . . الآية	١٠٣	٤	باب الخصومة في البئر والقضاء فيها	١١٠
٢	باب ما يُحذَر من عواقب الاشتغال بألة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به	١٠٣	٥	باب إثم من منع ابن السبيل من الماء	١١٠
٣	باب اقتناء الكلب للحرث	١٠٣	٦	باب سكر الأنهار	١١١
٤	باب استعمال البقر للحرثة	١٠٣	٧	باب شرب الأعلى قبل الأسفل	١١١
٥	باب: إذا قال اكفني مؤنة النخل وغيره وتشركني في الثمر	١٠٤	٨	باب شرب الأعلى إلى الكعبين	١١١
٦	باب قطع الشجر والنخل	١٠٤	٩	باب فضل سقي الماء	١١١
٧	باب: حدثنا محمد	١٠٤	١٠	باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحقُّ بمائه	١١٢
٨	باب المزارعة بالشطرنج ونحوه	١٠٤	١١	باب: «لا حِمَى إلا لله ولرسوله ﷺ»	١١٣
٩	باب: إذا لم يشترط السنين في المزارعة	١٠٥	١٢	باب شرب الناس والدواب من الأنهار	١١٣
			١٣	باب بيع الحطب والكلا	١١٣
			١٤	باب القطائع	١١٤
			١٥	باب كتابة القطائع	١١٤
			١٦	باب حَلَب الإبل على الماء	١١٤
			١٧	باب الرجل يكون له مَمَرٌ أو شرب في حائط أو في نخل	١١٤

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٢١	باب كلام الخصوم بعضهم في بعض	٤			
	باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة	٥		٤٣ - كتاب في الاستقراض (أبوابه : ٢٠)	
١٢٢	باب دعوى الوصي للميّت	٦			
١٢٣	باب التوثق ممّن تُخشى معرفته	٧	١١٥	باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمّنه أو ليس بحضرته	١
١٢٣	باب الربط والحبس في الحرم	٨	١١٥	باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها	٢
١٢٣	باب: في الملازمة	٩		باب أداء الديون، وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ﴾... الآية	٣
١٢٣	باب التقاضي	١٠	١١٦		
			١١٦	باب استقراض الإبل	٤
	٤٥ - كتاب في اللقطة (أبوابه : ١٢)		١١٦	باب حسن التقاضي	٥
			١١٦	باب: هل يُعطى أكبر من سنّه؟	٦
			١١٧	باب حسن القضاء	٧
١٢٤	باب: إذا أخبره ربّ اللقطة بالعلامة دفع إليه	١	١١٧	باب: إذا قضى دون حقّه أو حلّله فهو جائز	٨
١٢٤	باب ضالة الإبل	٢		باب: إذا قاصّ أو جازفه في الدّين تمراً بتمر أو غيره فهو جائز	٩
١٢٤	باب ضالة الغنم	٣	١١٧		
	باب: إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها	٤	١١٧	باب من استعاذ من الدّين	١٠
١٢٤			١١٨	باب الصلاة على من ترك ديناً	١١
١٢٥	باب: إذا وجد خشبة في البحر أو سوطاً أو نحوه	٥	١١٨	باب: «مطل الغني ظلم»	١٢
١٢٥	باب: إذا وجد ثمرة في الطريق	٦	١١٨	باب: لصاحب الحقّ مقال	١٣
١٢٥	باب: كيف تعرّف لقطة أهل مكة؟	٧		باب: إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحقّ به	١٤
١٢٦	باب: لا تُحتلب ماشية أحدٍ بغير إذنه	٨	١١٨		
	باب: إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردّها عليه لأنها وديعة عنده	٩	١١٨	باب من أخّر الغريم إلى الغد أو نحوه ولم ير ذلك مطلقاً	١٥
١٢٦			١١٩	باب من باع مال المفلس أو المُعديم فقسّمه بين الغرماء أو أعطاه حتى يُنفق على نفسه	١٦
١٢٦	باب: هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحقّ؟	١٠	١١٩	باب: إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع	١٧
١٢٧	باب من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان	١١	١١٩	باب الشفاعة في وضع الدّين	١٨
١٢٧	باب: حدثنا إسحاق بن إبراهيم	١٢	١١٩	باب ما يُنهى عن إضاعة المال	١٩
			١٢٠	باب: العبد راعٍ في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه	٢٠
	٤٦ - كتاب المظالم (أبوابه : ٣٥)				
				٤٤ - كتاب الإشخاص والخصومات (أبوابه : ١٠)	
١٢٧	باب في المظالم والغصب	١			
١٢٨	باب قصاص المظالم			باب ما يذكر في الإشخاص والملازمة والخصومة بين المسلم واليهود	١
١٢٨	باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظّالمين﴾	٢	١٢٠		
١٢٨	باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يُسلمه	٣		باب من ردّ أمر السفيه والضعيف العقل وإن لم يكن حجر عليه الإمام	٢
١٢٨	باب: أعنّ أخاك ظالماً أو مظلوماً	٤	١٢١		
١٢٩	باب نصر المظلوم	٥	١٢١	باب من باع على الضعيف ونحوه	٣

الصفحة	ترجمة الباب	رقم	الصفحة	ترجمة الباب	رقم
	٤٧- كتاب الشركة		١٢٩	باب الانتصار من الظالم	٦
	(أبوابه : ١٦)		١٢٩	باب عفو المظلوم	٧
	باب الشركة في الطعام والنهد والعروض ، وكيف قسمة	١	١٢٩	باب : «الظلم ظلمات يوم القيامة»	٨
١٣٧	ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة قبضة		١٢٩	باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم	٩
	باب ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية	٢	١٢٩	باب من كانت له مَظْلَمَةٌ عند الرجل فحلَّ لها له هل يبيِّن مَظْلَمَتَهُ ؟	١٠
١٣٨	في الصدقة		١٣٠	باب : إذا حلَّ له من ظلمه فلا رجوع فيه	١١
١٣٨	باب قسمة الغنم	٣	١٣٠	باب : إذا أذن له أو أحلَّه ولم يبيِّن كم هو	١٢
١٣٨	باب القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه	٤	١٣٠	باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض	١٣
١٣٩	باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل	٥	١٣٠	باب : إذا أذن إنسانٌ لآخر شيئاً جاز	١٤
١٣٩	باب : هل يُقرَع في القسمة والاستهام فيه ؟	٦	١٣١	باب قول الله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَصَّاصِرٌ ﴾	١٥
١٣٩	باب شركة اليتيم وأهل الميراث	٧	١٣١	باب إثم من خصم في باطل وهو يعلمه	١٦
١٤٠	باب الشركة في الأرضين وغيرها	٨	١٣١	باب «إذا خصم فجر»	١٧
	باب : إذا اقتسم الشركاء الدور أو غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة	٩	١٣١	باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه	١٨
١٤٠	باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصَّرْف	١٠	١٣٢	باب ما جاء في السقائف	١٩
١٤٠	باب مشاركة الذمِّيِّ والمشركين في المزارعة	١١	١٣٢	باب : لا يمنع جارٌّ جاره أن يغرز خشبة في جداره	٢٠
١٤٠	باب قسمة الغنم والعدل فيها	١٢	١٣٢	باب صبِّ الحَمْرِ في الطريق	٢١
١٤٠	باب الشركة في الطعام وغيره	١٣	١٣٢	باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصُّبُعات	٢٢
١٤١	باب الشركة في الرقيق	١٤	١٣٢	باب الآبار على الطريق إذا لم يتأذَّ بها	٢٣
١٤١	باب الاشتراك في الهدي والبُدن	١٥	١٣٣	باب إماطة الأذى	٢٤
١٤١	باب من عدلَ عشراً من الغنم بجَزور في القسم	١٦		باب الغرفة والعلية المُشْرِفة وغير المُشْرِفة في السطوح وغيرها	٢٥
	٤٨- كتاب الرهن		١٣٣		
	(أبوابه : ٦)		١٣٥	باب من عقل بعيه على البلاط أو باب المسجد	٢٦
١٤٢	باب : الرهن في الحضر	١	١٣٥	باب الوقوف والبول عند سُباطة قوم	٢٧
١٤٢	باب من رهن درعه	٢		باب من أخذ الغصن وما يؤذي الناس في الطريق فرمى به	٢٨
١٤٢	باب رهن السلاح	٣	١٣٥	باب : إذا اختلفوا في الطريق الميتاء - وهي الرحبة تكون بين الطريق - ثم يريد أهلها البنيان فترك منها الطريق	٢٩
١٤٣	باب : الرهن مركوب ومحلوب	٤		سبعة أذرع	
١٤٣	باب الرهن عند اليهود وغيرهم	٥	١٣٥	باب التُّهْبِي بغير إذن صاحبه	٣٠
	باب : إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فاليئنة على المدعي واليمين على المدعى عليه	٦	١٣٦	باب كسر الصليب وقتل الخنزير	٣١
١٤٣			١٣٦	باب : هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تخرق الزقاق	٣٢
	٤٩- كتاب العتق		١٣٦	باب من قاتل دون ماله	٣٣
	(أبوابه : ٢٠)		١٣٦	باب : إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره	٣٤
١٤٣	باب ما جاء في العتق وفضله	١	١٣٧	باب : إذا هدم حائطاً فليبيِّن مثله	٣٥

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٢	باب: أيُّ الرقاب أفضل؟	١٤٤	١	باب الهبة وفضلها والتحريض عليها	١٥٣
٣	ما يُستحبُّ من العتاقة في الكسوف والآيات	١٤٤	٢	باب القليل من الهبة	١٥٣
٤	باب: إذا أعتق عبداً بين اثنين أو أمة بين الشركاء	١٤٤	٣	باب من استوهب من أصحابه شيئاً	١٥٤
٥	باب: إذا أعتق نصيباً في عبدٍ وليس له مال استُعيي	١٤٤	٤	باب من استسقى	١٥٤
	العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة	١٤٥	٥	باب قبول هدية الصيد	١٥٤
٦	باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه	١٤٥	٦	باب قبول الهدية	١٥٥
٧	باب: إذا قال رجل لعبده: هو لله ونوى العتق والإشهاد		٧	باب قبول الهدية	١٥٥
	في العتق	١٤٦	٨	باب من أهدى إلى صاحبه وتحريى بعض نسائه دون	
٨	باب أمّ الولد	١٤٦		بعض	١٥٦
٩	باب بيع المدبّر	١٤٧	٩	باب ما لا يُردُّ من الهدية	١٥٧
١٠	باب بيع الولاء وهبته	١٤٧	١٠	باب من رأى الهبة الغائبة جائزة	١٥٧
١١	باب: إذا أسر أخو الرجل أو عمّه، هل يُفادى إذا كان		١١	باب المكافأة في الهبة	١٥٧
	مشركاً؟	١٤٧	١٢	باب الهبة للولد، وإذا أعطى بعض ولده شيئاً لم يجز	
١٢	باب عتق المشرك	١٤٧		حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله، ولا يُشهد عليه	١٥٧
١٣	باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع		١٣	باب الإشهاد في الهبة	١٥٨
	وفدى وسبى الذرية	١٤٧	١٤	باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها	١٥٨
١٤	باب فضل من أدب جاريتيه وعلمها	١٤٩	١٥	باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج فهو	
١٥	باب قول النبي ﷺ: «العبيد إخوانكم فأطعموهم مما		١٦	جائز إذا لم تكن سفيهة، فإذا كانت سفيهة لم يجر	١٥٨
	تأكلون»	١٤٩	١٧	باب: بمن يُبدأ بالهدية؟	١٥٩
١٦	باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده	١٤٩	١٨	باب من لم يقبل الهدية لعلّة	١٥٩
١٧	باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله: «عبدي أو أمّتي»	١٤٩	١٩	باب: إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن تصل إليه	١٦٠
١٨	باب: إذا أتاه خادمه بطعامه	١٥٠	٢٠	باب: كيف يُقبض العبد والمتاع؟	١٦٠
١٩	باب: العبد راع في مال سيده	١٥٠	٢١	باب: إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت	١٦٠
٢٠	باب: إذا ضرب العبد فليجنب الوجه	١٥١	٢٢	باب: إذا وهب ديناً على رجل	١٦٠
			٢٣	باب هبة الواحد للجماعة	١٦١
			٢٤	باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمقسومة وغير	
			١٥١	المقسومة	١٦١
			٢٥	باب: إذا وهب جماعة لقوم أو وهب رجل جماعة جاز	١٦٢
			٢٦	باب: من أهدى له هدية وعنده جلساؤه فهو أحقُّ	١٦٢
			٢٧	باب: إذا وهب بغيراً للرجل وهو راكبه فهو جائز	١٦٢
			٢٨	باب هدية ما يُكره لبسها	١٦٣
			٢٩	باب قبول الهدية من المشركين	١٦٣
			٢٩	باب الهدية للمشركين	١٦٤

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٣٠	باب: لا يَحِلُّ لأحد أن يرجع في هبته وصدقته	١٦٤	١٨	باب بلوغ الصبيان وشهادتهم، وقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا	١٧٧
٣١	باب: حدثنا إبراهيم بن موسى	١٦٥		بَكَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحَاكِمُ فَلْيَسْتَنْزِلُوا﴾	١٧٧
٣٢	باب ما قيل في العمرى والرقبي	١٦٥	١٩	باب سؤال الحاكم المدعى: هل لك بيثة قبل اليمين؟	١٧٧
٣٣	باب من استعار من الناس الفرس والدابة وغيرها	١٦٥	٢٠	باب: اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود	١٧٧
٣٤	باب الاستعارة للعروس عند البناء	١٦٥		باب: حدثنا عثمان بن أبي شيبة	١٧٨
٣٥	باب فضل المنيحة	١٦٥	٢١	باب: إذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البيثة وينطلق	١٧٨
٣٦	باب: إذا قال أخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف			لطلب البيثة	١٧٨
	الناس فهو جائز	١٦٦	٢٢	باب اليمين بعد العصر	١٧٨
٣٧	باب: إذا حمل رجل على فرس فهو كالعمرى والصدقة	١٦٧	٢٣	باب: يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين،	١٧٨
				ولا يُصرف من موضع إلى غيره	١٧٨
	٥٢- كتاب الشهادات		٢٤	باب: إذا تسارع قوم في اليمين	١٧٩
	(أبوابه: ٣٠)		٢٥	باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ	١٧٩
				ثَمَنًا قَلِيلًا﴾	١٧٩
١	باب ما جاء في البيثة على المدعى	١٦٧	٢٦	باب: كيف يُستحلف؟	١٧٩
٢	باب: إذا عدل رجل أحداً فقال: لا نعلم إلا خيراً، أو		٢٧	باب من أقام البيثة بعد اليمين	١٨٠
	قال: ما علمت إلا خيراً	١٦٧	٢٨	باب من أمر بإنجاز الوعد	١٨٠
٣	باب شهادة المختبي	١٦٨	٢٩	باب: لا يُسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها	١٨١
٤	باب: إذا شهد شاهد أو شهود بشيء فقال آخرون:		٣٠	باب القرعة في المشكلات	١٨١
	ما علمنا بذلك يُحكّم بقول من شهد	١٦٨			
٥	باب الشهداء العُدول	١٦٩			
٦	باب تعديل كم يجوز؟	١٦٩			
٧	باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت				
	القديم	١٦٩	١	باب ما جاء في الإصلاح بين الناس	١٨٢
٨	باب شهادة القاذف والسارق والزاني، وقول الله تعالى:		٢	باب: ليس الكاذب الذي يُصلح بين الناس	١٨٣
	﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾	١٧٠	٣	باب قول الإمام لأصحابه: «اذهبوا بنا نُصلح»	١٨٣
٩	باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أُشهد	١٧١	٤	باب قول الله تعالى: ﴿أَنْ يَصَّالِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ	١٨٣
١٠	باب ما قيل في شهادة الزور	١٧١		خَيْرٌ﴾	١٨٣
١١	باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته		٥	باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود	١٨٤
	وقبوله في التأذين وغيره، وما يُعرف بالأصوات	١٧٢	٦	باب: كيف يُكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن	١٨٤
١٢	باب شهادة النساء، وقول الله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ			فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه؟	١٨٤
	فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ﴾	١٧٣	٧	باب الصلح مع المشركين	١٨٥
١٣	باب شهادة الإماء والعبيد	١٧٣	٨	باب الصلح في الدية	١٨٦
١٤	باب شهادة المرضعة	١٧٣	٩	باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنهما:	١٨٦
١٥	باب تعديل النساء بعضهن بعضاً (حديث الإفك)	١٧٣		«ابني هذا سيد، ولعل الله أن يُصلح به بين فتنتين	١٨٦
١٦	باب: إذا زكى رجل رجلاً كفاه	١٧٦		عظيمتين»	١٨٦
١٧	باب ما يُكره من الإطتاب في المدح، وليقل ما يعلم	١٧٧	١٠	باب: هل يشير الإمام بالصلح؟	١٨٧

جزء ثالث		صحيفة سطر	
ص	ذى الحجة صوابه ذى الحجة	٢	٤
ص	وللسيارة صوابه وللسيارة بفتح الراء	١٤	١١
ص	هامش مشربة بفتح الراء وضمها صوابه بفتح الراء وضمها		٢٧
ص	أبو الدرداء صوابه الكسر فقط	١٥	٢٩
ص	يقول صوابه يقول	١٦	٣٧
ص	هامش مبتدلة صوابه مبتدلة		٣٨
ص	تراه والذي في الاصل ورقة ٢١٧ فتح التاء فقط	٧	٣٩
ص	هامش خالد الخداء صوابه الخدء بتشديد الدال		٤١
ص	وان يحجب صوابه يحجب بفتح الياء	١	٤٣
ص	هامش لتلاحي صوابه كسر الحاء		٤٧
ص	أن ينظروا صوابه ينظروا	٢	٥٨
ص	عحقت صوابه محقت بسكون التاء	٤	٥٩
ص	باب ذكر صوابه ذكر بغير تنوين	٦	٦١
ص	فوق غلف رمز س والذي في الاصل والقسط لاني رأس سين رمز المستلى	٦	٦٧
ص	هامش اشتره علمهار من أبي ذر مع ان روايته اشتره		١٠٢
ص	نال صوابه قال	٣	١٠٣
ص	هامش فأبت على صوابه على		١٠٦
ص	أرصدته والمعروف في اللغة أن الثلاثي من هذه المادة من باب نصر	٦	١١٦
ص	عبد القاري صوابه عبد القاري	١٠	١٢٢
ص	الناجي صوابه الناجي لانه منسوب لاناجية اسم بلد	٣	١٢٨
ص	هامش على على صوابه حذف احدهما		١٤٤
ص	فكلكم راع صوابه فكلكم بالرفع	١٤	١٥٠

	صفحة	سطر
ص	١٥٢	٣
		أحبوا صوابه أحبوا يضم الباء
ص	١٥٩	٣
		أخوالك صوابه كسر الكاف
	١٦٩	١١
		باب تعديل كم يجوز صوابه رفع تعديل لان باب مضاف الى الجملة
ص	١٨٠	١٧
		واذا اتتم صوابه واذا اتتم
ص	١٨٢	٩
		سهما صوابه سهما